

# ٳٳٷڣٵۼٵٳڶڣٳؠێڹڟؚؽڹؿ ٳڔٷڣڹٵۼٵڷڣٳؠێڹڟؚؽڹؾ؋

( الجَرِيدَةُ الرَّسُمِيَّةُ )

تصدر عن ديوان الفتوى والتشريع

العدد 152

المراسلات: ديوان الفتوى والتشريع رام الله - الماصيون - عمارة البرقاوي - مقابل فندق الموفنبيك (ميلينيوم)

هاتف : 02-2971654 - فاكس : 02-2971654

og@lab.pna.ps : البريد الالكتروني



رقم الصفحة	محتويات العدد أو لاً: قرارات بقانون	مسلسل
4	قرار بقانون رقم (4) لسنة 2019م بشأن قانون الضمان الاجتماعي.	.1
5	قرار بقانون رقم (5) لسنة 2019م بشأن المصادقة على انضمام دولة فلسطين للاتفاقية العربية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية.	.2

## ثانياً: قرارات رئاسية

81	قرار رقم (3) لسنة 2019م بشأن تكليف النائب العام المساعد/ أكرم الخطيب مسيراً لأعمال النائب العام.	.1
82	قرار رقم (4) لسنة 2019م بشأن تعيين المستشار/ علي مهنا مستشاراً قانونياً لرئيس دولة فلسطين.	.2
83	قرار رقم (5) لسنة 2019م بشأن ترفيع السيد/ محمود نوفل إلى درجة (A2).	.3
84	قرار رقم (6) لسنة 2019م بشأن إعداد مشروع قانون الموازنة العامة لسنة 2019م.	.4

## ثالثاً: قرارات مجلس الوزراء

85	قرار مجلس الوزراء رقم (20) لسنة 2018م بالنظام المالي والإداري لهيئة سوق رأس المال.	.1
99	قرار مجلس الوزراء رقم (1) لسنة 2019م بنظام عمل المركبات الحكومية في قطاع الأمن.	.2



105	قرار مجلس الوزراء رقم (2) لسنة 2019م بالنظام الإداري والمالي الخاص بالتعداد الزراعي 2020م.	1 1
-----	---	-----

## رابعاً: قرارات وتعليمات وزارية

2010** 1(7) ** 1 **	
, , , , , , , , , , , , , , , , , , , ,	
صادر عن مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بشأن أحكام	.1
المواصفات والمقاييس الفلسطينية - اعتماد مواصفات.	
قرار رقم (8) لسنة 2018م	
صادر عن مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بشأن أحكام	.2
المواصفات والمقاييس الفلسطينية - اعتماد مواصفات.	
قرار رقم (9) لسنة 2018م	
صادر عن مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بشأن أحكام	.3
المواصفات والمقاييس الفلسطينية - اعتماد مواصفات.	
تعليمات رقم (1) لسنة 2019م	
بالحصول على رخصة راديو هواة اللاسلكي - صادرة عن وزارة	.4
الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	
تعليمات رقم (1) لسنة 2019م	
بالتعامل في الأوراق المالية - صادرة عن هيئة سوق رأس المال.	.5
تـل، لت. ة (2) أسنة 2010.	
	.6
بدر حيص الحافظ الأمين - صادره عن هينه سوق راس المال.	.0
	قرار رقم (8) لسنة 2018م صادر عن مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بشأن أحكام المواصفات والمقاييس الفلسطينية - اعتماد مواصفات. قرار رقم (9) لسنة 2018م صادر عن مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بشأن أحكام المواصفات والمقاييس الفلسطينية - اعتماد مواصفات. تعليمات رقم (1) لسنة 2019م بالحصول على رخصة راديو هواة اللاسلكي - صادرة عن وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات. تعليمات رقم (1) لسنة 2019م تعليمات رقم (1) لسنة 2019م

## خامساً: قرارات المحكمة الدستورية العليا

151	قرار صادر عن المحكمة الدستورية العليا بالطعن الدستوري رقم (2018/07).	.1
154	قرار صادر عن المحكمة الدستورية العليا بالطعن الدستوري رقم (2019/02).	.2



## سادساً: قرارات السلطة القضائية

157	أحكام غيابية صادرة عن محكمة بداية جنين.	.1
159	حكم صادر عن محكمة صلح دورا.	.2

### سابعاً: إعلانات

164	إعلان تسجيل الشركات - صادر عن وزارة الاقتصاد الوطني/ مراقب الشركات.	.1
196	إعلانات مجلس التنظيم الأعلى - صادرة عن وزارة الحكم المحلي.	.2
258	إعلان صادر عن رئيس هيئة العمل التعاوني "مسجل الجمعيات التعاونية".	.3
259	أوامر تسوية صادرة عن هيئة تسوية الأراضي والمياه.	.4
270	إعلانات صادرة عن سلطة الأراضي.	.5
279	إعلان صادر عن اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في بلدية بيرزيت.	.6
280	إعلان نشر أسماء مدققي الحسابات الجدد - صادر عن مجلس مهنة تدقيق الحسابات.	.7

## ثامناً: قوائم التجميد

281	قرار رقم (2) لسنة 2019م بشأن تنفيذ قرارات مجلس الأمن الدولي - صادر عن لجنة تنفيذ قرارات مجلس الأمن.	.1
-----	---	----



## قرار بقانون رقم (4) لسنة 2019م بشأن قانون الضمان الاجتماعي

رئي ـــــــس دولــــــة فلسطــــين رئيسِ اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

استناداً لأحكام النظام الأساسي لمنظمة التحرير الفلسطينية،

و لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،

وبعد الاطلاع على أحكام القرار بقانون رقم (19) لسنة 2016م، بشأن الضمان الاجتماعي وتعديلاته، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

و تحقيقاً للمصلحة العامة،

### أصدرنا القرار بقانون الآتى:

#### مادة (1)

يوقف نفاذ القرار بقانون رقم (19) لسنة 2016م، بشأن الضمان الاجتماعي وتعديلاته، اعتباراً من تاريخه.

### مادة (2)

يستمر الحوار بين جميع الجهات ذات العلاقة بالخصوص، من أجل الوصول لتوافق وطني على أحكام القانون وموعد نفاذه.

### مادة (3)

يلغي كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار بقانون.

### مادة (4)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار بقانون، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2019/01/28 ميلادية الموافق: 22/جمادى الأولى/1440 هجرية

محمود عباس رئيــــــس دولـــــة فلسطــــين رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية



## قرار بقانون رقم (5) لسنة 2019م بشأن المصادقة على انضمام دولة فلسطين للاتفاقية العربية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية

استناداً لأحكام النظام الأساسي لمنظمة التحرير الفلسطينية،

ولأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،

وبعد الاطلاع على الاتفاقية العربية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية المقرة من مجلس وزراء الداخلية العرب، بموجب القرار رقم (215) في دورته الحادية عشرة بتاريخ 1994/10/15م،

وبناءً على تنسيب مجلس الوزراء بتاريخ 2019/01/15م، وعلى الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

أصدرنا القرار بقانون الآتى:

### مادة (1)

المصادقة على انضمام دولة فلسطين للاتفاقية العربية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية، المرفقة بهذا القرار بقانون.

### مادة (2)


على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار بقانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية مع الاتفاقية الأصلية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2019/02/05 ميلادية الموافق: 30/جمادى الأولى/1440 هجرية

محمود عباس رئيــــــس دولـــــة فلسطـــين رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

ديوان الفتوي والتشريع







Browning of Comma (018 ) يشان مشروع التنافية العربية بكافحة الاتحار غير المشروع بالخدرات والمؤثرات العتلية إن مجلس وزراء الداخلية العرب، بعد اطلاعم فلنسمان ا - محكرة الإمانة العامة. - ومشروع التفاقية المربية لمكافحة اللجار فير المشروع بالمخدرات والمؤثرات المقلية، الذي يُمَّ إعادة صيافته من قبل عدد من الغبراء المنتصين في مجال التا استهوره وعد بدأ الموضوع أولا ، الموافقة على مشروي الإثفاقية العربية لمكافحة الأنجار فير المشروع بالمنحرات والبؤثرات العقلية، بصيفته العرفقة، ودعوة المول الأعضاء الم المحادقة مليما، وفقاً القواعد الدستورية المعتمدة لديما. \* ثانيات تهجيم الشكر إلى الإمانة المامة، ومكتبها المتنصص لشؤون المندرات، والنبراء الذين اعدوا مشروي الإتعاقية بصيغته النفائية، على الجمود القيمة التي بدلوما في اعداد هذا المشروع. ق ۱۷، د ۱۱/3 م \* لِمفتا وقد الجمهورية اللبنانية على الهادة (٥)، وكذلك الفقية (١٧) من الهادة (٧).



ان الدول العربية الإطراف في هذه الإتفاقية،

اذ يساورها بالغ القاق من ازدياد حجم انتاج المفدرات والمؤثرات العملية والطلب عليما والأردار فينما بصورة غير مشروعة، على المستوى الدولي مما يشكل تمديداً، خطيعاً لعمدة البشر ورفاهيتم ويلحق بالغ الشرر بالقيم الاجتماعية والثمافية والأسس الاقتصادية والسياسية المجتمعات البشرية بكافة شرائحها .

واذ تمين الروابط بين الأزذر فين المشروع بالمقدرات والمؤثرات المقلية وسا يتصل به من الأنشطة الإجرامية الإقراس المقطنة التي تقوض الاقتصاد المشروع وتمدد استقرار الدول واستفيا وسيادتها : مما ينتطلب امتمامياً عندل وسياشراً وذا اولويت من كافة الدول ووضعه على رأس امتماماتها وخططها التنهوية الشاملة .

وأذ تجرك أن الإنجاز فيم المشجوق بالمخدرات والمؤثرات العقلية يحر أرباحاً وثروات طائلة لمكن الهنظجات الإجرا سية وعضا باتما سن أدتواق وتلويث واقساد مياكل الحكومات والمؤسسات التجارية والمالية والمجتمع على جميع مستوياتم، مما يتطلب منها العجل يكافة السبل المتضافرة احرمان المتاجرين بصورة فيم مشروعة بالمددرات والمؤثرات العقلية من الإجرامان عيم المشروعة المتاتبة من نشاطم الإجرامان، بمدد، التنضاء على الدافق الرئيسي الذي يدفعهم الى مذا النشاط غير المشروع، وبالتالى شل المناطئة عام التعرب وإجرامانا،

واذُ تُرغَبُ فَي الْقَضَاءَ عَلَى اسْجَابِ سَشَكَلَةَ اسْنَاءَ اسْتَعَمَّالُ الْمَدْدِرَاتُ وَالْمُؤْثَرَاتُ ا الْعَقَلِيةَ، سَنِ جَدُّورِهَاءَ وَصُعِبُمًا الطَّلِي فَجِر الْمَشْرُوقِ سَلَى الْمَدْدِرَاتُ وَالْمُؤْثِرَاتُ الْعَقَلِيةَ وأرباحَهَا الْمَائِلَةَ الْمُسْتَمِّعَةِ سَنَّ الْأَيْدَارِ فَيِرَ الْمُشْرُوعِ .

واذ تضع في اعتبارها ضرورة اتذاذ تحايير رقابية على الموادء بما في ذلك السرائة، والكيميانيات والمذيبات التي تستخدم في صفع المذدرات والمؤثرات العقاية والتي (دت سمولة الجضول مليما الى ازمياد الصنع السري للمذدرات والمؤثرات العقليق

Bh.



واذ تعي ضرورة تعنزين التعناون الاستم، السربي، لكبر يتم التصدير بمزيد سن الفسالية: امتناف جوانب مشكلة الانجار فهم المشروي بالمنجرات والمؤثرات العقلية، بابعادها العربية والاقليمية والدولية.

واذ ترس وجوب اتخاذ الدول الاعضاء الاجراءات اللازسة وفقاً لنظيما وتشبيعاتها الحلائية، ويفدي صد المكام الشبيعة السلاميية، للوفاء بالالتراسات التي تفرضما الاتفاقيات الدولية الخاصة بالمخدرات، وبشكل يتمشى مع مبادن المساواة في السيادة والسلامة الاقليمية، ووجم التجفل في السؤون الداخلية للدول الاغضاء.

واذ تدرك أن القضاء على الإنجار غيد المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية هو مسؤولية جناعية دولية يشتركة، لا بد من النموض بغا عن طريق إتفاذ اجراءات منسقة أون أطر من التعاون العوبي والإوليون والدولي، من خال تعزيز واستكمال التدابيد المنشوض عليها في الإنهاقية الوديدة للمحدرات لسنة 1971، وفي تلك الإتفاقية بديفتوكول سنة 1971 المعمل للإنفاقية الوديدة للمحدرات لسنة 1971، واتفاقية المهدرات المقاهدة المحافدة الإنجار غير المشروع بالمحدرات والمؤثرات المقلية لسنة 1971، واتفاقية البياض العدبية للرنجار غير المشروع بالمحدرات والمؤثرات المقلية لسنة 19۸۸، واتفاقية البياض العدبية علية الشروع من نتائج خطيرة ،

واذ تؤكد على غيرورة التواجج العربي الفعال في المؤلمرات والاجتماعات واللقاءات الاقليمية والدولية المؤلمرات والاقاءات واللقاءات خربات والمتعادة من خربات وامتحانيات وبرامج الاجتماع الاجتماعات الدولية، وتشجيع عقد اتفاقيات ثنائية، وتنظيم لقاءات دورية الجفرة مراكز الحود الهنتمة بين الدول العربية والدول الاجنبية الهجريين ورصد الهجاؤرة، لتبادل المعلومات ووضع المحلط المشتركة الكفيلة بدراقية المهربين ورصد لحركاتهم وشل شاطاتهم فيها بين الحدود المشتركة

وان تؤمن بالمجينة تتنوية وتعزيز الوسائل القانونية الفعالة للتعاون العربي الثنائي ومتعدد الإطراف والإقابيمي والدولي بالمسائل الجنائية اغرض منع الانشطة الإجرامية الحولية في الالجار فيز المشروع بالمندرات والمؤثرات العقلية .

وانسجاماً مع الأستراتيجية العربية لمجافحة الاستعمال غير المشروع للمجدرات والمؤثرات العقلية التي أعتبمها مجاس وزراء للداذلية العرب بدور اعتداده الخامس في

明 压抗

-7



Tana

تونس بقياره رقيم (٧٢) الصادر بتاريخ ١٩٨٦/١٢/٢، والقانون العربس الموجد للمخدرات النصوذي الذي اعتسم المجلس بدور انعقاده الرابي في الدار البيضاء بقراره رقي (٥٦) الصادر بتاريخ ١٩٨٦/٢/٥، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائس النس اعتمدها محلس وزراء العدل العرب بتاريخ ١٩٨٣/٤/٦

وتنخيخاً الدكام الهاجة الرابعة من النظام الاساسي لمجلس وزراء الداخلية العرب الذي تم التصديق عليه من مجلس جامعة الدول العربية بقراره رقم (٢٢١٨) الصامر بتاريخ ٩٨٢/٩/٢٣.

ورغبة منما في عقد اتفاقية مربية شاملة وقعالة وعملية، ترمس ماس وجه التحديد الى مكافحة الإلجار فير المشروع بالمفدرات والمؤثرات العقلية، الخذة بعين الاستجار الجوانب المختلفة للمشكلة ككل، وخاصة الجوانب التس ليم تتطرق البيما المعاهدات السارية في سجال سراتية المخدرات والمؤثرات العقلية .

التفقية على ما يأتيس ه-

#### (1) 6 Shamel

#### . تعاریـــــات

تسري التعاريف التالية على جميع نصوص هذه الإنفاقية، ها لم يقضي صريح النص وساقه بغير فالجنا

- () المجلب س ، عجاس وزراء الداخلية العرب
- "ا الأمانية العامية ، الأمانية العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب
- ") الأمين العبام ، الأمين العام لمجاس وزراء الداخلية العرب
- ٢) المركب نزه المركم العربين للدراسات الامنية والتدريب
- ٥) الناقل التجاري ، ابن شخص أو غيثة عامة أو خاصة أو غيثة أخبى تعبل في
   مبدال نقل الإشفاص أو البضائع أو الهوام البويدية ويتقاضى

نظير ذلك مقابل أو أجرة أو يجنب منه سنفعة أخرس،

آ) التانيون المهمسد ، القانيون العربين المهمد للمندرات النجوذيين، المقم من قبل
 مصحلس هزاره الداخليجة العصوب يقراره وقر (٥٦) وتاريخ

-119AT/F/O

Jan:





 الجذول الهوذات و الجدول العربي الهوجة المخدرات والهوثرات العقلية، والعاذوة عن اتفاقيات الامن الهتمدة وتعديلاتما. ادرة ؛ المرمان الدائم من الإسوال بأمر من محكمة أو سلطة مختصة اخرس . 9) التسليم الدراقب و اسلوب السماح للشعنات غير المشروعة من المددرات والمؤثرات المقاعة أو المواد المدرجة في الجدول الموجد بمواصلة طريقها الس خارج اقليم بلد أو اكثر اوعبره أو الس داخله بعلم سلطاته المختصة وزحت سراقيتها بغية كنثف هوية الأشفاص المتورخلين في ارتكاب الجرائم المتصوص عليما في الفقية (١) من العادة (١) . التاقية سنة 1971 حسفتما المعطاء اتفاقية الزاهم المتحدة الوحيحة للمذدرات لسنة ١٩٦١ بصغتما المعدلة بيروتوكول سنة ١٩٧٢. 11) اتفاقية منة ١٩٧١ ، اتفاقية الأمم المتحدة للمؤثرات المقلية لسنة ١٩٧١ . • ١٢) اتخاقية منة ١٩٨٨ ، اتفاقية الإمم المتحدة لمكافحة الالجار فير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية اسنة ١٦٨٨ ا. "١١) اتفاقية الرياش للثماون القضائس ، . اتفاقية الرياض العربية للتعلون القضائس التس أقرها سجلس وزراء العمل العرب بتاريخ ٦٦/٣/١/١. ١٤) التجميد أو التدفيظ: الحظر المؤقت على بُقل الأصوال أو بُدويلما أو التصرف فيما او تحريكما او وضع البدأو المجز عليما بصورة سؤقتة بناء على أمر ضادر من محكوة أو سلطة مختصة ، 10) الأنجار فيصر المشروع و الجرائم المنصوص عليها في العقرتين ا و ٢ من المادة الثانية سن مده الاتعاقية .

-1-

12



١٦) المذ حصد ، اية سادة طبيعية كانت ان سمنعة ، من المواد المدرجة في القسم الأول من الجدول المودد، ١١) المتدد لات ، اية أسوال مستودة أو تم النصول عليما بطريقة مباشرة، أو غير مباشرة من ارتضاب جريهة منصوص عليها في الفقرة /1/ سن العادة /1/ سن هذه الاتفاقية . حسوال ، الأضول أياً كإن نوعما ، مادية كانت أو غير سادية ، ثابنة أو منقولة، والمستندات القانونية أو الصحوك التي تثبت لملك تلك الاصول او أي مق متعلق بما . 19) المؤثرات المقلية: ابة مامة طبيعية كانت أو منصعة، أو أية منتجات طبيعية محرجة بالقسم الثاني سن الجدول الموحد ، - ٢) دولة العبدور: الدولة الثان يجررن مجر اقليم كا نقل المندرات والمؤثرات العقاية ومنواد الجنبول الموحد والتي ليست مكان منشها ولا مكان مقصدها النماني ، الجرائم والجراءات والتجابير ١ – يتُحَدُ كُلُ طَرِفُ مِنْ يَلْزَمُ مِن تُجَابِيرُ لَتَجْرِيمِ الأَفْعَالُ التَّالِيةَ فِي أَطَاءُ قَانُونُهُ الداخاني، في حال ارتكابها قصداً: ١-(١)- انتاج أي سُخُمِات أو سُؤْثِرات عَقَلِيةً، أو صَعَمَاء أو استَ فَراجِمَاء أو تسليمها، أو تسلحها أو حيازتها، أو أحرازها، أو التنازل عنها أو تباطفا أو صرففاً، أن السمسوة فيماء أو ارسالها بطريقة العبور، أو نقلها، أو استيرواهما، أو تغييبهما بقدت الأنجار، أو الأنجار فيهما باية صورة، في شير الاحوال المرخص بما ، (٢)- زراعة نبات من النباتات التي ينتج عنما مواد فقدرة أو سؤثرات عقلية، أو استيراد نبات من هذه النباتات في أي طور من أطوار نموها مُن ويدُورها ، أو تصديرها ، أو مرضما للبيع ، أو بيعما ، أو توزيعما ، أو شراؤها أو تسليمها، أو تسليها، أو ميازتها، أو أحرازها، أو التنازل



عنما او تبادلماء او السمسرة فيهاء او ارسالهاء أو ارسالها بطريق العبور أو نقلها، هذلك يقدم الإنجار، أو الإنجار فيما بأية دورة، في غير . اللخوال الهرخص بماء

(۱) - قضع مصحات او مصواد سدرجة في الجدول الموصد ، او مقاف او تسليما ، او توزيعها ، او عرضها البيع ، او بيعها ، او شراؤها او تسليما ، او تسليمها ، او حيازتها ، اوا حرازها ، او التقازل عنها ، او تبادلها ، او صرفها ، او السيمة في العربية العربية العبور او نقاها ، او استيرانها أو تصديرها ، سي العلم بانها ستستنده في او صن اجل زراعة او انتاج ، او رسني الوخورات او المؤثرات العقلية بشكل غير مشروع (3) - تنظيم أو ادارة أو لمويل أي سن الجرائم المذكورة في البنود / أو آو آلا / السابقة .

ب-(۱) - لحويل الاسهال أو نقلها مع العلم بائمًا مستحدات من ايت جريبة أو جريبة أو جريبة أو جريبة أو جريبة أو جريبة أو أن منتموض عليمًا في الققرة الفرعية/[/عن الفقرة / 1 / سن مذه الهادة ، أو من شعل هن افتصال الأششراك في ممثل هذه الجريبة أو الجريبة أو قدد مساعدة أي شخص متهرط شي أرتكاب مثل مذه الجريبة أو الجرائح على الأفرائ من الغوائب من الغوائب التابوتية الأفالة .

(۱)- أخفاء او تمویه حقیقة ال فیوال أو مصدرها ، او مكانها أو طریقة الشعرف فیها ، او مكینها ، می الشعرف فیها ، او ملكیتها ، می البلس بأنها مشندها قدن جریه أو جراشم منحدوس علیها فی الفقرة البلس بأنها من الفقرة الفرائم ، منده المادة أو نائجة من فصل من الفقرة الجربية أو الجرائم ،

ج-(1)- اكتساب او حيازة او استندام الاسوال هم العلم، وقت تسليما ، بانما عند متحددة من جريبة او جرائم منصوص مليما في الفقرة الفرمية/1/عن الشقرة/1/ من هذه الوادة او نازدة عن فصل سن افصال الاشتراك في مثل مذه الجريمة او الجرائم .

Ta it

47 4

14



(٢) - زديش الفير، باية وسيلة، على ارتكاب أم من الجرائم المنصوص عليما في مجه المادة او على استعمال محدرات او مؤثرات مقلية بصورة غيير . degma (٣) - الاشتراك أو المشاركة في ارتكاب أن جرائم منصوص عليما في هذه المادة، أو التواطؤ على ذلك، أو الشروع فيما أو المساعدة أو التحريض عليما أو تسميلما أو أبداء الهشورة بضدد ارتكابما . ٧- يَسْذُذُ كُلُ طُوفٍ مِنْ مُراعِلَة مُبِادِنُم الدَّسْتُورِيَّة والمِعَامِيمِ الأساسِيةِ لنَظامِهُ القانونس ما يلزم من تدايير، في أطار قانونه الداخاس، لتجريم حيازة أو احراز أو شراء أو استيراء أو تضدير أو إنتاج أو جنع مواد محدرة أو مؤثرات عقلية، أو زراعة نبأت من النباثات التان ينتج عنما صواد سندرة أو سؤثرات عقلية أو حيازتها أو احرازها أو شراؤها للأستمالك الشخصي، في حال ارتكاب هذه الافعال عمداً خلافاً لما هو مرخص به قانونا ٣- (١)- على كل ظرف أن يدفع ارتكاب الجرائم المنصوص عليما في العقره (١) من هذه المادة لجزاءات تراس فيما جسامة هذه الجرائم، بما يقفق وتشريعاته الداذلية، (ب)- يجهز الإطراف أن تنص على اخصاي سرتكبي الجرائم المنصوص عليسا في الفقرة (1) من هذه المادة، الن جانب العقوبة، لتدايير كالعلاج أو التوسية أو الرساية اللاحقة أو أسادة التناميل أو أسادة الأدساح في الحتمي ، (ج) - مع عدم الإخلال باحكام الفقرتين الفرعيتين السابقتين، يجوز للإطراف في الحالات قليلة الاهمنية، إن مندما يكون المعنى من منتساطي العقاقيس الوفيرة، أن تقرر أذا رأت ذلك ملائمناً، بدل من العقوبة، تدابير أخرس مثل التوعية واعادة التاهيل واعادة الادماج فني المجتمع، والمراح والرعاية اللاحقة... (د)- يجموز للإطراف ان تتبذخ تدابيس بديلة أو مكملة للجنزاء على جريمة منصوض مليمًا فم الفقرة (٢) من هذه المادة، بمدف علاج المدستير

-y -



200

أو تعليمهم أو تهفير الرعاية اللاحقة لهم أو أعادة تأهيلهم أو أعادة ادمايهم في المجتبع -

- أ- تعمل الإطراف على أن زمكن محاكمها وسلطاتها المختصة الإخرى من مراعاة
   الظروف الواقعية التي لجمل ارتكاب الجهائم المنصوص عليها في الفقرة (1)
   من هذه المادة امرأ بالغ الخطورة، مثل :-
- التحويظ في جويعة ترتكيها عصابة اجرامية منظمة ينتمي اليها الهجرين.
- (ب) تورّط الجباني في انشطة اجرا سينة لعنصابة دولينة اخرى كنت ضريب
   الأسامة والزبيف النقد والأرماب .
- (a) تورط الجانس فني انشطة الأرس مخالفة القانون، وسعلما أرتكاب الجريبة.
  - (a)- استقدام الجانس العنف أو الأسلحة .
  - (هـ)- شَغُل الْجَانِين لوطيقة عامة واتصال الجرينة بمده الوطيفة .
    - (e)- النعويم بالقصر أو استعاراتهم .
- (ز) ارتكاب الجريدة في دار عبادة أو في سؤسسة اصلاحية أن في سؤسسة قعلينية أو في هبرفق من سرافق الأحدة الاجتماعية أو في جوارما المباشر أو في أساكن أخرى يرتادما تال مذة المدارس والطلبة لمحارسة انشطة تعليمية ورياضية واجتماعية .
- (خ)- درور احكام سابقة بالادانة، اجنبية أو محلية، وبوجه خاص في جرائم مماثلة وذلك بالقدر الذي يسبح به القانون الداخاس للطرف
- ٥- تسعس الاطراف الين شدهان مبارسة اية سلطات قبانونيت تقبديرية، بمهجب قوانينا الداخلية، فيها بني عليما في الداخية، فيها يتعلق بملاحقة سرتكبي الجرائم الهنصوص عليما في هذه الهادة، بفية لحقيق اكبن قدر من الفعالية اتدابير انفاذ القوانين التي تتلذ قيما يتبعل بهذه الجرائم.
- العابيعة الخطيرة للجرائم المذكورة في الفقرة (١) من هذه الهادة والطروف المذكورة في العقرة الخطيرة للجرائم المذكورة في الفقرة (١) من هذه الهادة والطروف المذكورة في الفقرة (١) من هذه الهادة، لدن النظر في النقرة (١) من هذه الهادة، لدن النظر في المتبال الإفراج الهبكر

Tan a



16



أو الأفراج المشروط من الأشفاص المدكوم عليهم لايتكلب تلك الجرائم ،

Y- يحدد كل طرف، عند ال قشماء، بهوب، قانونه الداخلي، سحة تقادم طوباة
 تبدا قبل فواتما إجراءات الدعوى بشان اية جربية منصوص عليما في الفقية (۱)
 من هذه المادة، وسحة اطول عندسا يكون الشخص المنسوب اليده ارتكاب
 الجربية قد في من وجه العدالة ،

- ٨- يتدد كل طرف الثمابير الهناسة التي تتفق ونظامه القانوني، لضمان خضوع المتهم أو المحكوم عليه بالأدانة الرتكاب جريبة منصوص عليما في الفقية (١) من هذه الهادة، والهجوم داخل اقليمه، الماداءات الجنائية المازمة.
- ٩- الغراش التعاون بين الإطراف في اطار هذه الإتفاقية، بما قبي ذلك على وجه الخصوص، التعاون في اطار المواد ٥ و ٦ و ٧ و ٩ ، لا تعتب الجرائح المتصوص عليما في فذه الهادة جرائح سالية أن جرائح سياسية أو جرائح ثات موافع سيناسية، وذلك في عدم الإخلال بالنعوابط الدستورية وبالقوائين الداخلية للإطراف.
- البيس في مُدُه المادة ما هذل بديدا الاحتجام فقط الى القانهن الداخلي للطرف في وحد الهدائي المادة وحديد الهدائي المادة وحديد المداع والدفوع القانونية المتصلة بماء وبالمبدأ القائل بان سلاحقة ومتعاقبة مرتكبي مَدُه الجرائم تتم وفقاً للقانون المذكور ،

#### 

الإخلار المام للتعاوي العربسي

تسعى اطراف الإتفاقية الن التعاون فيما بينما على مكافعة الإلجار غير الهشروي بالمذدرات والمؤثرات العقايدة في مجال الجرائيم التي تكون قد قررتما وفقاً للسادة (١) من معه الإثقاقية، ويرجع في لحديد سا يعتبرسن السواد المندرة والنباتات المنتجة لما والمؤثرات العقلية الى التشريعات الداخلية الدول التهريطاب البما التعاون تنفيذا لمده الإتفاقية، سع الاسترشاد بالجدول المودد.

Talla.





(1) الاختصاص القضائكم ا- کل طیستول زم (۱)- يتخذ ما قد يلزم من تدابير لتقرير اختصاصه القضائس في مجال الدرائم التي يكون قم قررما وفقا للفقرة (١) من المادة (١)، عندما --ا- ترتكب الدريمة في اقليمه، آرتك الحريمة على منن سفينة ترفع عليه أو طائرة مسجلة بهقتضم قوانينه وقت ارتكاب الحربية . (ب) - يجوز له أن يُتَدَدُّ ما قد يلزم من تدابير التقريب المتصاصه العَضَائس في مجال الدرائم التين يقررها وفقا" للفقرة (١) من المادة (١) بعندما --ا- براتكب الجويمة احد سواطيه أو شخص يقي سحل اقا سته المعتاد . في اقليمه . ١- ثرتكب الحربية على مئن سنبينة ثلقي الطرف من الدولة التي . ترفي السَّفِينةِ عليها إذنا باعتالِنها وتنبتيشها واتَّفاذ ما يلزم من اجراءات ازاء السفينة والأشناص والبضائع التس أنملما السفينة فبر حالة العشور على أدلة تشبت الشورط في الإنجار غيس المشروج بالهذيدرات والمؤثرات العبقليية ، وذلك في اطار التفاقيات او الترتيبات المعقودة بين الدولتين، "- تكنون الدريمة من الدرائم المنصوص عليما في الفقرة الفرعية (ج) (٣) من الفقرة (١) من العادة (٢)، وترتكب خارج اقليهم بقصد ارتكاب جريهة من الدرائم المنصوص عليها في الغبقرة (1) من المادة (٢) داخل اقليمه، ۲- کل طنسرف د-. (١) .. . يتخذ ايضاً ملقم بلزم من تدابير لتغرير المتصاحم القضائس في سجال الحرائي التي يقبررها وفيقيا للفقرة (1) من المادة (1) عندمنا يكون الشخص المنسوب اليم ارتكاب الجريبة سوجودا" داخل اقليبهم ويبرفض



تماينهم بعد تلقينه ظلب الاسترداد العن طرف آذر على اساس --

 ان الجريمة ارتكبت في اقليه إو على مئن سفينة ترفع علمه أو طائرة كانت مسجلة بمقتض قوانينه وقت ارتكاب الجريمة .

٢- او ان الجريعة ارتكبها ادد مواطيه .

(ب)- يجوزر له ايضاً ان يتحد ما قد بلزم من تداييم لتقرير اختصاصه القضائين ففي مجال الجرائم التي يقررها وفقاً للفقرة (1) من المادة (1)، مندما يكون الشنص المنسوب اليم ارتكاب الجريمة سوجوداً في اقايمه ويرفض شمليمه البرنظرة لذر

آ- ال تستيم هذه التفاقية مهارسة اختصاص دناني مقرر سن قبل اي طرف وفقا
 القانوند العاظس .

### المسمادة (٥)

#### التحفيظ والمصادرة

ا- يتلذ كل طرف ها قد يلزم من تدانيج التحكين من مصادرة ما ياسمس 1 (1)- المتحد طرات المتعاتبة من الجرائم المنصوص مليسا في المادة (٦)
 الفقرة (١) أو الإشوال التي تعادل تبهينا قيمة المتحصلات المذكورة .
 (ب)- المخدرات والمؤثرات المعقبية والمواد والمعدات أو غيرها من الوسائط المستخدمة أو المعدة للإستخدام في ارتكاب الجرائم المتصوص عليضا في الهادة (٦) فقرة (١).

٢- يتخذ كل طرف ها قد يازم من تدابير لتمكين سلطاته الهنتمة من نحديد المسجمالت الوالف الفراد اليما في المقدرة (۱) من هذه المادة، ومن اقتضاء اثرها، ونجميدها او التحفظ عليما، بقصد مداديتما أنس التجارية .

٣- تعبل الدول الإطراف على سن التشريعات التي تنول الجفات المنتصة لديما حق
 الإطراع على السجرات المصرفية أو الوالية أو التجارية أو التحفظ عليماً بغية
 تنفيذ التدايير الوشار اليما في هذه الهادة .

-11 -



6년 - [급] - 기

(۱)- اذا قدم طلب عملاً بهذه المادة من طرف آذر اه اختصاص قضائي في جريعة منصوص عليما قي الفقرة (۱) من المادة (۱) قام الطرف الذي تقع في اقليمه المتحصلات أو اللموال أو الوسائط أو أي اشياء اذرى من المشار اليفا في الفقرة (۱) من هذه المادة، بما يلسبي.

ا - يقدم الطلب الى الجمات المنتصة ليستصدر منما امر مصادرة،
 وينفذ هذا الأمر اذا حصل عليه .

آ- أو يقدم إلى الجهات المنتصة اسر المصادرة الصادر سن الطرف الطالب وفقاً للفقرة (١) من هذه المادة، بهدف تنفيذه بالقدم المحلوب وبقدر ما يتعلق بالمتحصلات أو الإسوال أو الوسائط أو أية اشياء اخرى سن الإسوال الهشار اليما في الفقرة (١) من هذه المادة والواقعة في اقليم الطرف متلقي الطلب.


(ب) - إذا قدم طنب عمل بهذه الهادة عن طرف لم اختصاص قضائي في جريدة سنصوص عليها في الققرة (1) عن الهادة (1)، يتبدد الطرف مستقي الخطيء تحانيم لمتحدد المستحلات او الإضوال او الوسائط او اية إشياء اخرى من الوشاء البيما في الغقرة (1) من هذه الهادة، او الاتفاء الرما واجريدها او المتحدد الهادة، او التنفاء الرما واجريدها او التحقيظ عليها، الهميدا العدور امر سطارتما في النفاية أما لحم الطرف الطلب او اثر طلب مقدم عجل بالمقدرة القرمية (1) من هذه العقرة، لدى الطرف متلقي الطلب .

(ج) تطبق ادکام الفرقیات من (٦) الني (١٦) من الهادة (٧)، مير محراساة التفييرات اللازمة، واضافة المن الهملوميات الهبيئة في الفقرة (٩) من الهادة (٧) يجب أن تتضين الطلبات التم تقدم عمل بهذه الهادة ما بلنسين --

ا- في دالة طلب يندرج إذت الفقرة الفرعية (١/١) من الفقرة (Σ) من 
 هذه الهادة وصفاً لل موال المراد مصادرتما وبياناً بالوقائع التي 
 يستند اليما الطرف الطالب بما يكفي لتمكين الطرف متلقي 
 الطلب من استعبرارا من بالمصادرة في اطار قانونه الداخلي.

rafil











تعتبر هذه الاتفاقية الأساس القانوني للتسليم بين الاطراف التي لا توجد بينما اتفاقيات ثنائية أو مصعددة الاطراف لتسليم المجرمين في هذا النوى سن الجرائم .

- خ. يخفع تسليم الهجرهين، والسباب التي يجوز أن يستند اليما الطرف متلقي الطلب في بقض التحليم، للشروط التي ينض عليما قانون الطرف متلقي الطاب أو معامدات تعليم الهجرمين الواجبة التطبيق.
- ٥- يجوز للدولة متلقية طلب التسليم ان ترفض الاستجابة للطلب، اذا وجدت لديما دواس، كافية تؤدم الس امتقادما بان هذا الطلب يعود المتبارأت تتعلق بدين المظلوب أو مرقم أو جنسيتم أو معتقده السياسي أو أنها ستلحق ضررا، الي سبح سن هذه الاساب، بأي شخص يبسه الطلب.
- أ- تسمى الإطراف الى تعجيل اجراءات تسليم العجرسين والى تبسيط ستطلباتها بشأن أدلة الإثبات فيماً، فيما يتعلق باية جريدة تنطبق عليما مذه الهادة، كسما تسمى الإطراف الى تنسيق اجباءات طلب التسليم من طبيق شعب العمال المجلس، وعلى الطرف المطلوب اليم التسليم الخطار المكتب العربي للشرطة الجنائية، بعورة من القرار الصادر في شأن طلب التسليم.
- ٧- دون الإذبال متمنا وسنة أي إذ تنصاص قضائي مقدر وفية المقانون الداخلي
   للطرف المحللوب اليد التسليس ويسوجب على تمثّا الدارف اذا رفي تسليس
   شخص سنسوب اليد ارتكاب جربية ، ويكون من رعاياه ، أن يحاكمه طبقاً لقانونه
   الداخان .
- ٨- تسعي الطراف الى ابرام اتفاقات ثنائية ومتعددة الطراف لتنفيذ اجراءات تسليم المجرسين او تعزيز فعالبتما، أو تضمين الاتفاقيات الثنائية ومتعددة الاطراف القائمة موادأ تتعلق بتسليم المجرسين .
- ٩- تطبق على اجراءات تسليم الهجرمين وتنفيخ الاحكام ونقل الاشفاص المحكوم
   مليهم في قضايا الهذدرات احكام الاتفاقيات العربية النافذة في هذا الشأن .

-10 -



الصادة (Y) التماوي القانوني والقركائي المتبادل

- ا- تسمن الإطراف الن توديد السيامات التشريفية ذات العلاقة بمكافحة المندرات والمؤثرات العقلية والإلجار غير العشروع بماء استمداء بالقانون الموحد .
- ٢- تقدم الطراف وعيضا الن وعض بموجو هذه المادة، اكبر قدر ممكن من المساعدة القانونية الفتراداة في اية لحقيقات و سالحقات واجراءات قضائية تتعلق باية جربية سنحوص عليما في الفقرة (١) من المادة (١) من هذه الإثفاقية.
- ٣- يجوز أن تحلب المساهدة القانونية المتبادلة التي تقدم وثمًا لمدم المادة إلى من الأغراض التالية -
  - ١ اخذ شمادة الأشفاص أو اقراراتهم ،
    - ب- تبليغ الأوراق القضائية .
    - إدراء الثغانيش والخبط ،
    - a- فنص الأشياء وتفقد المواقع .
      - هـ- الإمداد بالمعلومات والإدلة .
- و- توفير النَّهَ الاصلية (و الصور المصدق عليمًا من المستندات والسجلات بنا في ذلك السجرات المصرفية او المالية او سجلات الشركات أو العمليات التجارية ،
- إدارة المتحصلات أو الأصوال أو الوسائط أو غيرما من الأشياء أو التنفاء أثيرة الإشراض الحصول على أدلة .
- إيدون الراجاراف إن تنقده بعيض الى بعض اي اشكال أخرى من المسامدة
   القائونية المتبادلة يسفح بما القائون الداخاي للدارف متلقي الطلب .
- ٥- على الإطراف، اذا طلب هنما ذلك، ان تسمل بما يتفق هي قوانينما الداخلية
   ومحارساتها الوذيحة محضور أو تواجح الاشخاص، بمن في غم الاشخاص
   المحتجرون، الذين يوافقون ما المساعدة في النحقيقات أو الاشتراك في
   الإجراءات القطائية ،

-17-



- ٦- ال تجل احكام هذه الهامة بالالتزامات المترتبة على اية معاهمات او اتخاقيات اخرى، ثنائية او ستعددة الاطراف، تنظم كليا او جزئيا، المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية.
- ٧- تكون شعب أتصال المجلس محلولة صالحية تنغيد طلبات المساعدة القانونية المتبادلة أو باحالتها البن الجهات المختصة بشرض تنفيذها، وثمال طلبات المساعدة القانونية المتبادلة وأية سراسال تتعلق بما، فيها بينها، ولا يخل خذا الشرط بحق أم طرف في توجيه سثل هذه الطلبات والمراسلات عن طريق الاعابة أو من طريق القنوات الدبلوساسية، جسب الاقتضاء .
- ٨- تَحْدَمُ الطَّلِياتِ كِتَابَةً ويتَعَيْنُ إِبْرَاقٍ الأمينَ العامِ بِذَلِكَ ـ وَفَي الْحَالَاتُ العاجلة،
   واذا أَتَعْفَ الأَطْرَاقُ، يَجُوزُ أَنْ تَقْدَمُ الطَّلِيَاتُ مِشَافِمَةً، عَلَى أَنْ تَوْضُد كِتَابَةً قَلَى الْخُورُ :
   قَلَى الْغُورُ :
  - ٩- يجب أن يتضمن طلب المساعدة المتبادلة المعلومات التالية ١- ﴿
    - ١ لدديد موية السلطة التي تقدم الطلب ،
- ب- موضوع وطبيعة التحقيق او المراحقة أو الأجراءات القضّائية التي يتعلق بما الطلب، واسم واختصاصات السلطة القائمة بمدّم التحقيقات أو المالحقات أو الإجراءات القضائية .
- بـ ملخصاً للوقائع ذات الصلة بالموضوع، باستشناء الطلبات المقدمة لغرض تبليغ المستدات القضائية
- ه بيانا للمساعدة العلامسة وتقاضيل اي اجراء ذاص يهد الطرف الطالب ان متد ـ
  - ه- لديد هوية ابن شنص معني و مكانِه وجنسيته، قدر الإمكان .
  - و- الفرض الذي تطلب من أجاء الاحلة أو المعلومات أو الإجراءات .
- ...أ- يجوز للطرقم متلقي الطلب ان يطلب معلومات اشافية عندما يتبين لم انها. ضرورية اتنفيذ الطلب وفقاً لقانونه الداخلي، او عندما يكون من شان مذه المعلومات ان تسفل مذا التنفيذ.







١١- ال يجوز للطرف الطالب، دون موافقة مسبقة من العلرف متلقي الطلب، ان يحمول المعلومات الوالب، او ان يحمول المعلومات او اللجلة التي زوده بما الطرف متلقي الطلب، او ان يستخدمها في تحقيقات او مالحقات او اجزاءات قضائية غير تلک التي وردت في الطلب .

١٧- نجوز الطيف الطالب أن يشتردا. على المعارف متلقي الطلب أن يحافظ على سبية الظلب و شخبونم، باستثناء القبدر اللازم انتشيذه، وإذا تعدر على الطرف متلقي الطلب التقيد بشرط السرية فعليه أن يبادر بال أبطاء الى ابالغ الطرف الطالب بذاذ.

١٣-يجوز رفض تقديم المساعدة القانونية المتبادلة في الدارات التالية؛ --

ا - اذا لم يقدم الطاب بما يتفق واحكام هذه المادة .

ب اذا رأس الطرف منالقي الطلب ان تنفيذ الذالب يرجح ان يمل بسيادته او املح أو نظاف العام أو فصالح الأساسية اللخرس .

إذا كان القانون العائلي الطرف هتلتي الطلب هنظر مان سلطاته تنفيذ
 الإجراء المطلوب بشان اية جربية مجائلة، وذلك هتين كانت شقه الجربية
 خافية لتحقيق أو الملاقة أو الجراءات قضائية بمؤجب اختصاصه الخضائين.

 د- آذا كانت أخابة الطلب منافية للنظام القانوني للطرف متلقي الطلب فيما يتماق بالمساءمة القانونية المتبادلة .

واذاً رفَضُ تَقَدَيْمِ المسلَّمَدَةُ القَانُونِيَّةُ وَجَبِرَأَنَ يَخَتَرَنُ الرَّفْضُ بِالْإسبابِ الداعِيَّةُ الـغُـ

الدوق الطرف متاقعي الطلب تاجيل المساعدة القانونية المتبادلة على اساس انها تتغارض مع لحقيقات او سراحقات او اجراءات قضائية جارية، وفي هذه الحالة، يتبعين على الطرف مبتلقي الطلب ان يتنشاور مع الطرف الطالب لتنقير امكانية تشديح المكانية تشديح المساعدة حسب ما يراه الطرف منتلقي الطلب ضروريا من شروط واوضائ .

10-لا يجوز ان يرادق قضانياً ام شاهم او خبير او شخص آذر يوافق على الادلاء بشمادته في دعوس او على الفساعدة في زُدقيقات او سراحقات او اجراءات قضانية

-1A -



1000

في اقليم الطرف الطالب، أو أن يحتجز خاته الشاعد أو الخبير أو الشخص الأخر أويغاقب أو يخضع إلى شكل الخر من اشكال تقييد حريته الشخصية أدي اقليم فلك الطرف، مخصوص ارتكايه لجربية أو لصدور احكام بأدانته قبل مضادرته اقليم الطرف متلقي الطلب ،

وينتهاي أمان المبور اذا بقي الشامد او النبير او الشنص الأخر بحض اختياره في الاقليم بعد ان تكون قد اثيدت له الفردة للرحيل خلال مدة خمسة عشر يوسا متصلة او اية مدة يتخسق مليما الطرفان اعتبارا سن التاريخ الذي ايلغ فيه بان حضويه لم يود مطلوبا من السلطات القضائية، أو في خال عودته التي الاقليم بمحض اختياره بعد أن يكون قد فادره .

١١- يتحمل الطبق متلقي الطلب التكاليف العادية انتفيذ الطلب، ما ام تنفق الاطراف المعنية على نميز ذلك, واذا احتاجت تلبية الطلب أو كانت سنحتاج الى مصاريف كبيرة أو ذات طبيعة فير مادية، تشاورت الإطراف المعنية لتحديد الشروط والإوضاع التي سينفذ الطلب بمقتضاها .

ال يجوز لان أصرف ان يمتنع عن تقديم المساعدة القانونية المتبادلة بموجب مذه
 المادة بحجة سرية المعاملات المصرفية.

#### (A) 54 11

#### احالة الحاساء

تنظر الأطراف في إسكانية إحالة دعاون المالحقة الجنائية من طرف الان آخر، بشان الجرائم المنصوص عليما في المقرة (1) من المالات الجرائم المنطقة (1) من المالات التي يرس فيما أن هذه الأطارة إلى أقادة في الجالات

#### (A) 54h-11


#### التعاوق الإجرائي

احت عاون الأطراف بصورة وثيقة ربحا يتفق سع نظمها القانونية والادابية
 الداخلية ، بغيبة تعزيز فسالية إجراءات إنفاذ القوانين اللازمة لمنع ارتكاب

-14 -









 (1) من المادة (٢) وتتناول هذه البراسج بصفة خاصة، من خال الدورات التي يعتدما المركز والدورات المخلية التي تعتدما الأطراف، ما يلي،

- الاساليب المستخدمة في خَدشت ومنع الجرائم المنصوص عليما في الفائرة
   (1) من العادة (۲) .
- ب- الأساليب والتقتيات التي يستقده ما الأشقاص المشتبه في توركم في الجرائم المتصوص عليمًا في الفقرة (1) من المامة (1)، وخاصة في دول العبور، والتدابير المذادة المناسبة ،
- ج-. سراقية استيراد وتصدير الهذورات والهؤثرات المغلية الهاردة في الجدول الهوج.
- وس كشف و سراقبة حركة المتحصلات والأموال المتاتية من ارتكاب الجرائم
   المنصوص عليهما في الفشرة (1) من المادة (1)، وحركت المخدرات
   والمؤثرات العشليسة والمواد المديجة في الجدول الجودد والوسائدا
   المستخدسة او الوعدة الاستخداما في ارتكابها:
- عب الطرق المستخدمية في نقل مذه المتحصلات والا موال والوسائط أو في إخذائما أو نهويهما .
  - و- جوء الادلة .
  - إن تقنيات المراقبة في مغاطق التجارة الجرة والمواني، الدرة .
    - إلتقنيات الدديثة النفاذ القوائين .
- ٣- تتعاون الإطراف فيما بينها على تنظيط وتنفيذ برامج الإبداث والتدريب التي نستهدف المشاركة في الخبرة الغنية في الهجالات المشار اليها في الفقرة (٦) من هذه الهامة كما تعقد لهذا الغرض، عنم الإقتضاء، سؤهرات وحلقات دراسية عربية واقليمية لتعزيز التعاون، وتشجيع مناقشة المشاكل التي لمثل شاغل مشتركا، بنا في ذلك المشاكل والإحتياجات الخاصة بدول العبور .
- ا- تبادل الخبراء والخبرات والتجارب والإبداث والدراسات والمطبوعات واية وسائل
   اخرس التحسين إداء العباعلين في فذا المجال ورفع منستوس كعفاءاتهم،
   والمشاركة في اللقاءات العلمية والوؤمرات والإجتماعات والندوات والمحاضرات

PUP

-11



. التي تعتدما دول البجلس واجمرته .

٥- تنسيق الأمدات والسياسات والخطط والبرامج والانشطة الصحية والتربوية
 والاجتماعية والامنية والإملامية التي من شائما الحد من مشكلة المخدرات
 والروثرات العقلبة والسيطرة عليها، وقاية ومنها وعلاجاً.

#### (10) 524

تقديم الساعدة الم حول المبدور

- أ- تتنعاون الإطراف، مياشرة أو هن خلال الإسانة العامة المسامدة ومساندة دول العجور ولا شيما البلدان التي بُدتاج الس مثل هذه المساعدة والمساندة هيكون ذكة، بقدر الإسكان، من طريق برامج للتعاون التقنير، فجيما يجس الإنشطة المتعاقة بتجريح الإلجار غير الهشروي بالمخدرات والمؤثرات العقلية و سا يتصل بما من انشطة اذبن.
- آ- يجوز المطاق أن تقدم، مباشرة أو من خال الأمين العام، المساعدة العالية
   الن حول العبور بفرض زيادة وتعزيز المراقق الاساسية اللائسة لفعالية مراقبة
   وهذي الأنجار غير المشروح .
- ٣- يجهز الأطراف أن تعقد إتفاقيات أو ترتيبات ثنائية أو ستعددة الإطراف لتعزير فاعلية التعاون العربي والإقليمي والدولي وفقا المذه المادة، ويجوز لما أن تلخذ في الاعتبار الترتيبات المائية المتفق عليما في مذا الشان.

#### النسادة (۱۱)

#### التسليم المراقصيت

ال صراعاة المبادئ الأساسية القوانين كان دواة وتظهما الداخلية، تعمل
 الاطراف على اتخاذ من يازي من تدايير واجراءات، في حدود اسكاناتها، الجراء
 ممليات التسليم المراقب للمخدرات والمؤثرات العقلية، يقية كشف فوية الاشخاص
 المستركين في ضيليات التضريب، وإشخاذ الاجراءات السائونية

خدهد :

ol i

- 11 ~



0 H D

٢- تتخذ قرارات التسليم المراقع في كل حالة على حدق، ويجوز أن يراعس فيها عند
 الضرورة الإتفاق والتفاهم عل الله ور ألهائية أله تعلقة بمحارسة الإكراف المحنية
 للا نتهاض البضائين .

"- يجوز بالاتفاق من الإطراف المعنية ، ان يعترض سبيل الشدنات غيم المشرومة المتفق على الخفاعما للتسليم الهراقب والتحقق منما قدر الإسكان ثم يسمح لما بمراداة السير دون المعاس بما يُحويه من المددرات والمؤثرات العقابة .

ا- يجبوز بالاتفاق مع الاطراف المعنية أن تستجدل بالمهاد الوضورة المتفق على
 عبورها مرورا مراقبا مواد شيخة خشية تسريفا لسوق الألجار فير المشروع .

#### المسادة (۱۲)

تدابير للقضاء على الزراعة فير المشروعة للثباتات المذدرة وعلى الطلب فير المشروع على المذدرات والمؤثرات الدقاية

ا- لا يجوز أن تكون أية تُحابِير تَتَخَذَهَا الأطراف بموجب هذه الإتفاقية أقل تشدداً من الأحكام الواجبة التطويق الراحية للى القضاء على الزرامة فيح المشروعة للتباتات المحتوية على سواد صخدرة ومؤثرات عقلية، والى القضاء هلى الطلب عيد ألهشروع على المخدرات والدؤثرات العقلية بمقتضي أحجام إتفاقية سنة على 1971 ورتفاقية سنة 1978.

 آ- يتذذ كل طرف ما يراه ملائها من التدانيز لمنع الزراعة فير المشروعة للنباتات المحتوية على مواد صفدرة أو مؤثرات فقلية، وإستنصال ما هو ضرروي منها بصورة غير مشروعة في الليمة .

٣- ١- يبوز الإطراف ان تتعاون على زيادة فعالية جهاود القضاء على الزراعة والمزروعات غير المشروعة. ويشمل هذا التعاون، تقديم المعم، عند الإقتضاء لتنمية ويغية ويتعادياً الزراعة غير المشروعة، سع مراعاة المكانية تسويق المداحيل المديلة، وتوافر الموارد، والمكاردة الإختماعية والاقتصادية الملائمة، قبل تنفيذ برامج التنميذ الريشية الريشية الريشية على الهذا تداييم.

Tage

-11.



مناسبة أخرين زحقيمًا لمدره الفاية،

ب- تيسر الطراف تبادل المعلومات الملمية والتقنية وإجراء البحوث النتي تعتمر
بالقضاء على للزراعة والمزروعات غير المشروعة مباشرة أو سن خلال الاسانة
العامة، وذلك بموافقة سبقة من الخلرف متلتس الطلب.

- ا- تتخذ الإطراف، بغيرة التخفيف من المعاداة البشرية والقضاء على الحوافز الهائية للإلجار فير الهشروع، ها تراه ملائها من التدابير للقضاء على الطلب غير الهشروع على المذريات والهؤثرات العقلية. ويجوز ان تستند هذه التدابير، الى توصيات المجلس وتراه الديدة العرب وفيرهما من الهنظمات العربية المتخددة، وتوصيات الهنظمات العربية الهذاح الدولي وتوصيات الهنظمات المؤلم الدولي لعام ١٩٨٧، بشأن اساءة استعمال المقاتير والالجار فير الهشروع بضا، وذلك كل في اختصاحه في مجالات الوقاية والعلاج والتاهيل .
- ٥- الاطراف ان تتحقق ايضاً التحابيم اللازسة من اجل الاسراع باتلاف المددرات والعقورات العتلية والهواد المدرجة في الجدول المودد التي تكون قد شبيطت الو صودرت قضا لم يتم التبصرف فينما بصهرة مشروعة» على أن احتفظ بعينة مناسة من مده الهواد مقبولة كوليل أسام القضاء .

#### (14) 5x (11)

#### الناقل وق التجاريوق

- ١- تتخذ الإطراف التحاييم الهناسية التي تكفل عدم استخدام وسائل النقل:
   التي يشغلها الناقلون التجاريون، في ارتكاب الجرائم المنصوص مليها في
   الفشرة (١) من المأدة (٦)، ويجوز أن تشمل هذه التدابير عقد ترتيبات خاصة
   مع الناقلين التجاريين.
- ٢- يلزم كل طرف الناقلين الشهاريين بان يتخذوا احتياطات سعقولة لهنج استخدام سالحيفم سن وسائل النقل في ارتكاب جرائم منصوص عليما في الغقرة (1) من المادة (٢). ويجوز ان تشمل هذه الاحتياطات ما يلي.





! - أذا كان محل العمل الرئيس الناقل إجارى يقع في اقليم الطرف: ١~ تحريب العماملين على التصرف على الشحنات المشبع هم أو الأشخاص ألمشوهين. ٦- تنهية روح النزامة لحص العاملين. ب- اذا كان ناقل نجارس يقوم بعملياته فم اقليم الطرف، ا - تقديم كشوف البضائع مسبقاً، كلما امكن ذلك. ٢- ذيم الداويات باختيام يتعذر تزويرها ويمكن الشدقق من كل منما ٣- ابالغ السلطات المذتصة فين أقرب فيرصة مكنة بجميها الظروف المشبومة التنن قذ يكون لما صلة بارتكاب جرائم منصوص عليما فس العَقرة (١) من المادة (١)، ٣- يسسس كل طرف المن ضمان تعاون الناقلين التجاريين والسلطات المفتصة فس نقاط الدخول والخروج وغيرما من مناطق المراقبة الدحركية، بغية منع الوسول فيم المأذون الس وسائل النقل والبضائع، وذلك في اطار تنفيذ التدابير الاستية الملائمة، (18) Salminiel الاتجار غير المشروع عن طريق البحسر ١ - تتعباهن الأطرف التن اقبصي مد ممكن، وبما يتفق مع القانهن الدولي البحار، على منع الزيار فيم المشروع من طريق البحر، ٧- يجوز الطرف الذي تكون لميه اسباب معقولة للاشتباء في أن أحدى السغن التي ترفع علمه أو أل توفع علما ولا لحمل علامات تسجيل، ضااعة في الألجار مَّيِي الوشروع، أن يطلب مسامدة أطراف أذرس مِلْس منع استندا مــــما المدَّا الغيرض، ويجب على الإطراف الترم يطلب اليحيط ذلك أن تقدم المساعدة المطلوبة منها في حدود الامكانيات المتاحة لديها.

~Y0 ~



E 2-

- "أ- يجوز للطرف الذي تكون لديه اسباب معقولة للاعتقاد بان احدى السفن التي أمارس حرية العلامة وقعًا للقانون الدولي، وترقع على طرف آخر اولحيل هلا مات تسجيل خاصة به، ضائعة في اللجاء في المشروع، أن يخطر الدولة التي ترفي السغينة على ما يذلك وأن يطلب عنما أثباتاً للتسجيل، ويطلب منما عند أثباته أذنا باتذاذ التدليب الهلائية أزاء هذه السفينة.
- ا يجوز الدولة التي ترفي السغينة على ها أن تاذن للدولة الطالبة، وفقاً الفقرة
   (٦) أوامعا مدة نافذة بينميا أو إلي اتفاق أوترتيب تتوصل اليم تلك الإطراف على أبي نحرو آثر، بالقيام، في جملة أمور، بما يلي:
  - ا اعتزل- السنينة،
  - ب- تفنيش السبينة،
- ج- وفي دالة العثور على ادلة تثبت التورط في الإلجار فير المشروع، اتخاذ ما
   بازم من اجراءات ازاء السبينة والإشناص والبضائع التي لحماما السفينة.
- ٥- حيث التبخذ اجراءات عبر أبهذه المادة، يضع العلرفان المعنيان سوضع الاعتباء الاعتباء المعنيات الاعتباء الحاجة المن السفينة والبضائح، الحاجة المن السفينة والبضائح، وعده الاضرار بالمضائح التجارية والقانونية للدولة التي ترفع السفينة عليها أو إلا دولة معنية الحري.
- آ- يجوز الدولة التي تبرقع السفينة عليها أن تعبد، بما يتفق والترافها الوارد
  في الفقرة (1) من هذه المادة، الساخطاع الأذن الذي تصدره اشروط يتفق
  عليصماء بينها وبين الطرف الطالب، بها في ذلك الشروط المتصلفة
  بالهسؤولية.
- ٧- الما المتوذاة في العقرتين (١٥) من هذه العادة، يستجيب كل طرف دون ابطاء الطلب الذي يبود من طرف آذر الماستفسار عبا اذا كانت السقينة التي ترفع علمه مخولة بذلك، ولطابات الاستندان المقدمة عبال بالفقرة (١٠)، ويعين كل طرف، هندها يجبح طرف في هذه الاقطاقية، سلطة أو مند الضرورة، سلطة أن منائن الضرورة، سلطة أن المنان الطابات والرد عليسما، ويجم ابالغ سائن الإطراف، عن طريق الامين العام، بهذا التعيين في شذون شهر واحد هن.

-14 -



#### التتعيبىت.

- ٨ على الطرق الذي يقوم بأي عمل وفقاً للمذه المادة أن يبلغ دون أبطاء ، الدولة التي ترفع السفيفة الومنية علمها بنتائج ذلك العجل.
- تنظر الإطراف في عقد اتفاقات اوترتيبات ثنائية اواقليمية انتشيد احكام مده الهادة اوتمزيز فعاليتما.
- اليجوز أن تقوم بابر عمل طبقاً للفقرة (3) من هذه الهادة ال سعن حربية أو طائرات عسكرية أو منفن أوطائرات أخرى لحمل سلامات وأضحة ويسمل تبين أدغل أمل أوهام أوها الصادية القيام بذلك العمل.
- 11- يراعس في أم عمل يجرى وفقاً لهذه الهادة ضرورة عدم التحدّل في حقوق الدول الساخلية والتزاماتها وممارستها الختصاصما التضائي وفقاً للقانون الدولي للبحار وعهم الوساس يتلك الحقوق والالتزامات والومارسة.

#### المسينادة (١٥)

#### مناطق التجارة الحرة والموانخ الحصرة

- ١٠ تطبق الإطباف في مناطق التجارة الجرة وفي الموائن الحرة تدابير لمنع الانجار فنير المشروع في المخجرات والمؤثرات المحالية والمواد المدرجة في الجدول الموحد التقل شعة فن التدابير المطبقة في سائر (نداء اقاليمها.
  - ٢- نسس الطراف الس
- ا عراقية دركة البضائع والإشخاص في مناطق التجارة الحرة والموانئ الحرة، وتقول، لهذه الغاية، الساطات المختصة تغتيش البضائع والسغن الداخلة والخارجة، ببا في ذلك قوارب النزهة وسغن الصيح، وكذلك الطائرات والحران، وهذ الاقتضاء، تغتيش اطتم القيادة والمسافرين والمتمتمم.
  ب- إقامة نظام والاختفاظ به لكشف الشحنات التي يشتيم في إنما لحتوى على سفحرات وسؤثرات عقلية وسواد سدرجة في الجدول الموحد والثير.
  - تجذل الن مناطق التجارة الحرة والموانين الحرة اوتخرج سنما .







alla alla

ج- اقامة اجمزة مراقبة والاحتفاظ بما في مناطق المرافئ وارصفتها وفي المطارات ونقاط التفتيش الواقعة على الحدود في مناطق التجارة الحرة والموانئ الحرة.

#### (19) 5 Shaming 1

#### استخصوام البريسة

- ١- تتذذ الإطراف، طبقاً التزاساتها به به اتفاقيات الإلحاد البريدي العالمي،
   وبما يشفق من الهبادي الإساسيية للنظم القانونية الداخلية لكل منها،
   تدابير أمنع استخدام البريد في الإلجار فيم المشروع، وتتعاون فيما بينها
   نحية لثلك الفاية،
- ٧- تشهل التدابير الهشار البيما في الفقرة (١) من هذه المادة، على وجم النصوص
   ما ياسسي،
- اتخاذ اجراءات منسقة التفاهي ومنع استخدام البديد في الألجار فير
   المشروع -
- ب- الاخذ بتقنيات الشمري والمراقبة ومتابعة استندامكا من جانب الموظفين المؤلفين المختلفين بانشاذ القوانين، بَعية كشف ما يرسل بالبديد من شمنات عمير في شروعية من المذدرات والمؤثرات المقلية والمؤاد المدرجة في الجمول المودد.
- ج- انتخاذ تدايير تشريعية التحكين من استخدام الوسائل الملائمة للعصول على الإداة اللائمة للإجراءات القضائية.

#### 

تطبيق تطابير اشد مها تقتضيه هده الإتفاقيــة

إنّ طرف أن يتحَدُ تداييز اشد من التدايير المتصوص عليها في هذه الاتفاقية إذا رأى أن مثل هذه التدايير مناسبة أو الزمة لمنع أو وقف الألجار غير المشروع بالمحمرات

والمؤثرات المقلية .

H



-YX -



122

#### 11 te (A1)

مجم الإنتقاص من حقوق أو النزامات تماهدية سابقة. ليس من شان اجكام مذه الإتفاقية الإنتقاص من حقوق أو التزاسات الإطراف في إية اتفاقيات اذرس، ثبائية كانت أو متعجدة الإطراف.

#### (14) Bal 11

اللجراءات الداخلية اللازمة لوضع الاتفاقية موضع التنفيذ وصع التنفيذ وصع التنفيذ . وصع التنفيذ . المارمة الوضع التنفيذ .

#### (Yo) 5 almoid 1

#### الترجوايـــــق .

تسمى الإطراف الموقعة على هذه الإنفاقية الى التصديق عليها وفقاً التوانينها الداخلية، وتودع وثائق التصديق على مومد الداخلية، وتودع وثائق التصديق، وعلى الإسانة العامة لجامعة الدول العربية ابالغ سائد الدول الإعضاء بكل إيداع اتلك الوثائق وتاريخة .

#### (11) 521

#### منابحة التجندية

تتابع الأمانة العامة مسالة التصديق على هذه الاتفاقية لدى الاطراف الموقعة عليمًا ، وعلى كل جارف أن يزودها ينسنة من وثيقة التصديق التي يودعمًا لدى الإمانة العامة لجامعة الدول العربية .

#### المسلاة (۲۲)

#### الزاميسة الإتفاقيسة

تكون لدكام مذه الاتفاقية ملزمة لجميع الاطراف المتعاقدة، قلل يجوز لطرفين أو اكثر من الأطراف المتعاقدة الاتفاق على ما يخالف لحكام ما لم يكن الاتفاق



- 179 .



320

200

المخالف إكثر زدقيقاً التعاون الله مني في المجال الذي تنظمه هذه الاتفاقية.

#### (YY) . 536 (YY)

#### الانجنوام الم الاتفاقيــة

إلى دولة من دول المجلس غير الموقعة على الاتفاقية أن تنضم اليما بطلب
 ترسله التي الل مين العام إجامعة الدول العربية .

 ب- تمتير الدواة طالبة الانضام سرتبطة بهذه الاتفاقية بجرد ايداع وثيقة الانضام و مخي ٣٠٠ يوماً من تاريخ الايداع ،

#### (11) 526 (17)

#### سرياق الاتفاقيــة

تسري هذه الاتفاقية بعد مضي ٩٠ يوما سن تاريخ ايجاع وثانق التصديق عليها أو الانضام اليما سن ثلث الدول الامضاء في المجلس .

#### 

#### التحفظ الت

يوكن زأية دولة سن دول المجلس التحفظ على بعثى ادكام هذه الاتفاقية ، على أن يكون مذا التدفظ صريحاً .

#### (177) il

## 

ال يجوز لا م طرف متعاقد أن ينسحب من الاتفاقية إلا بناء على طلب كتابي
 يرسله الى الا مين العام لجامعة الدول العربية .

ب- يرتب الإنسخاب اثره بعد مضي سنة صن تاريخ ارسال الطلب الى الامين العام لجامعة الدول العربية .

ج- تخلل احكام الاتفاقية نافذة بالنسبة الله طلبات التسليم التي قدمت خلال تلك
 المحة ولو حجل هذا التسليم بعداها .

\*\*\*\*\*\*\*\*

-Y. -

F1






بتباريخ بالأسان الطراف	رت هذه الارتفاقية بودينة في	من اصل هادست يصفظ به المأصل لكل طراف سن
-	ر هذه الارتفاقية، نيابة عن مكوماتهم وباسهما.	
التسلمل	الدولة	التوقيع
1	الملكة الأردنية الهاشمية	
4	دولة الإمارات العربية المتحدة	
4	دولة البحريين	
٤	الجمهورية التونسية	
٥	الجمهورية الجزائرية الديمقراطية	
7	جمهورية جيبوتي	
٧	الملكة العربية السعودية	
٨	جمهورية السودان	
٩	الجمهورية العربية السورية	
1.	جمهورية الصومال	
11	جمهورية العراق	
		L



اللاولسة التوقيع	لسل
سلطنة عُمان	1
دولة فلسطين	11
دونة قطر	11
دولة الكويت	1
الجمهورية اللبنانية	1:
الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الإشتراكية العظمــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	1
جمهورية مصر العربية	1.
الملكة الغربية	1
الجمهورية الإسلامية الوريتانية	1
الجمهورية اليمنية	۲

الرقم المرجعي:2019-2-152





## المحتويسات

الصنحة

الوضوع

\_ \_ 1

A SA

# الجزء الأول

أسماء العقاقيس المضدرة واملاحها أو مستجفراتها الخاضعة لرقابة دولية

القسم الأول : العقاقير المخدرة مع أسمائها الكيميائية ١ – ٤

القسم الثاني: أملاح أو مستحضرات العقاقير المضدرة ٥٠٠٠

## الجزء الثاني

\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*

المواد النفسية (المؤثرات العقلية) وأملاحها أو مستحضراتها الفاضعة لرقسابة دولية .

المقسم الأول : المواد النفسية (المؤثرات العقلية) واصلاحها ١١ - ١٣ الكيمياثية

القسم الثاني: أمسلاح أو مستحضرات المواد النفسيسة ١٤ ـ ٢٩ (المؤثرات العقلية)



## الصدول العربى الموحد للمواد المضدرة

تشكل الاسماء والمصطلحات العلمية للمواد المخدرة بشقيها المندرات والمؤثرات العقلية حجر الاساس في جداول المخدرات على كافة المستريات الدولية والمطلية، حيث نسم علمها قرائين المخدرات وندرج في جداول ملحقة بهاء لتشكل مرجعاً أساسها لا غنى عنه للماملين في مجالات المكافحة والوقاية والعلاج.

رتنفيذا" للفقرة (ح/١/بالثا) من الخطة المرحلية للاستراتيجية العربية لمكافحة الإستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية، والتي تضمنت إعداد جدول عربي موحد للمواد المغدرة في ضرء الإنفاقيات الدولية التي عقدت في هذا المجال . فقد قاست الأسانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب من خلال مكتبها المتخصص لشؤون المخدرات وبالتعاون مع خبير الأمانة العامة الدكتور الكيميائي عدنان عوني بإعداد جدول عربي موحد للمواد المخدرة في ضرء ما تضمنت الإتفاقية الرحيدة للمحدرات لسنة ١٩٦١ وبروتوكولها المعدل لسنة ١٩٧٧، وإتفاقية الأثرات العقلية لسنة ١٩٧٠، وإتفاقية الأم المتحدة لمكافحة الإشجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨، كما تم الاستهداء بكل من قائمة المخدرات الخاضعة لرقابة دولية في طبعتها الثائمة والثلاثين لشهر كانون أول/ديسمبر ١٩٨٩، واللشان تصدران عن الهيئة الدولية للرقابة على المخدرات، وجرى تصويل أسماء المواد المخدرة الواردة فيهما الى اللغة العربية نظرا "لتيسرهما باللغة الإنجليزية فقط.

تم تبويب المجدول العربي الموحد للمداد المخدرة في جزئين هما:. الجزء الأول: بتضمصن أسماء العقافير المخدرة واملاحها أو مستحضراتها الخاضعة لرقابة درلية . ويتألف الجزء الأول من قسمين أيضا هما :

القسم الأول: العقاقيس المخدرة مع أسعائها الكيميائية، وأدرج تعت (١١٠) أسماء .



- Y -

الفسم الثاني أصلاح أو مستحفسرات العقائير المفسدرة صبح ألانسارة يكلمة (مرجم) إلى أسماء العقائير المذكورة في القسم الأولى، وأدرج نعته (٢٨٦) إسماً.

الجزء الثاني: يشضم من أصماء الراد أننف ب (المزثرات العقلية) واملاحها أو مستمضراتها الخاصدة لرثابة درلية وربية البزء الثاني من قسمين أبضا المما : القدم الأرل: المراد النفسية (المزثرات العقلية) مع أسمائها الكيمبائية ورادرج تحته (٨١) إسما .

القسم الثاني: أصلاح أو مستحضرات آلمواد النفسية (المؤثرات العقلية) مد الإشارة بكلمة (مرجح) إلى أسماء المستواد المذكورة في القسم الأولى، وادرج نعته (١٣١٤) إسماً،

كما تم إعداد الجنونين المذخروين من الجدول باللفتين المربية والإنجليزية، وجرى ترتيب الأسماء حسب الأبجدية الانجليزية ، إلا أن الرقم المتسلسل لكل مادة بقي نفسه في كل من النصين العربى والانجليزي تسبيلاً للقارى، عند الرجوع اليهما .

قامت الأمانة العامة باعدار "الجدول العربي الموحد للمعواد الخدرة "بعسيدته الشهائية، وجرى ترزيعه على الدول الاعضاء براسطة شعب إتصال المجلس وفق كتاب مكتبيا المتخصص لشؤون المخدرات وقم ٧٣ بتاريخ ١٩٩١/٩/١ م . ونظرا "لحدودية النسخ المرزعة من الجدول أنذاك بواقع نسخة واحدة لكل دولة، فقد لوحظ أن هناك طلبا "متزايدا" على الجدول من قبل شعب إتصال للجلس لغاية ترويدها بتسخ إصافية ، وقد تم تزويدها فعاد بما توفر من النسخ الباقيسة .

يعتبر هذا البدرل الوليد البكر من نرعه باللغة العربية، والأساس في أسسما، المواد المخدرة باللغتين العربية والأنجليزية ، بحيث يسهل إدراج مواد جديدة عليه أو حذف مواد مدرجة سابقا ، أو نقل مواد من جدول إلى أخر من جداول الاتفاقيات الدولية التي عقدت في هذا المحال .

وتقرم الأمائة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب من خلال مكتبها المتخصص لشؤون المخدرات، بمنابعة أية مستجدات دولية قد تطرأ على هذا الجدول، والتي تصدر عز لجنة المخدرات الدولية في دوراتها السنوية بشأن إدراج أي حذف أو نقل مواد من جسدول الخص

------

بناء" على توصية منظمة المحمة العالمية ، وتعمل على تزويد الأجبزة المغتصة بالدول الأعضاء بها، لا تضافة الإجراءات المناسبة من قبل تلك الأجهزة بهذا الشأن . وفي هذا المجال قاست الأمانة العامة من خلال مكتبها المسخصيص لشؤون المغدرات بستويد الدول الأعضاء بواسطة شحب المصال المجلس ، بقرار لجنة المغدرات الدولية بدورتها الغامسة والشلاشين التي عقدت في في يناخلال الفشرة ١٠ - ١٩٩٧/٤/١٥ ، بيشأن "تنفيذ المعاهدات الدولية المتعلقة بمراقبة المباقير المغدرة الذي الحالة الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الامم المتحدة ، والمنسسة إضافة خمس مبواد مخدرة الى الجدول الاول من إتفاقية الأمم المتحدة الإتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤشرات العقلية لبنة ١٩٨٨، وإضافة خمس مواد مخدرة أخرى الى الجدول الثاني من الاتفاقية المخدرة أخرى الى الجدول الثاني من الاتفاقية المشادرة المراد المنافية هذه المواد الى جداول الإناقية المشار اليها، ومواد المدول العربي الموحد للمواد المغدرة ، وذلك وقق كتاب الكتب رقم (١٨) بناويغ ١٩٨١/١/١١ م .

أما فيما بتعلق بالمستجدات بشأن "الجدول العربي الموحد للمواد المخدرة" فقد فامت الأمانة العامة من خلال مكتبها المتخصص لشزون المخدرات ، بتحديث وتجديد الجدول المذكرر، حيث تم إدخال جميع اسماء المواد المخدرة وبياناتها الواردة فيه، في جهاز "الحاسوب" وتم برمجتها بصيغة جديدة ومتطررة يتم من خلالها متابعة عمليتي الإدراج والحذف على الجدول بصورة ميسرة

# الحزء الأول

أسماء العقاقيار المخارة واملاحها ومستحضراتها الخاضعة لرقابة دولية

\*\*\*\*

القسم الأولى : أسماء العقاقير المخدرة مع اسمائها الكيميائية

القسم القاتي : أسماء أصلاح أو مستحضرات العقاقير الخدرة ، مع الإشارة بكلمة (مرجع) الى أسماء المقاقبوالذكورة في القسم الأول .

<sup>\*</sup> راجع وثيقة هيئة الأمم المتحدة (قائمة بالعقاقير المخدرة الخاصعة لرقابة دولية) باللغة الإنجلينزية ، الطبعة الثالثة والشلاثون ،آذار/سارس١٩٨٩م ، مسمدة سن قبل الهيئة الدولية للرقابة على الخدرات ، وفقا" لإتفاقيتي ١٩٣١ و١٩٦١ صول العقاقير المخدرة .

القسم الأول أسماء العقاقير المذرة أسماء الكامياني



	11	لزتم
٢ - اورشر - اسينيل تترزعينرو ٧٠ ألقا - (١ - هيدووكسي - ١ - مشيل بيوتيل)-	اسيشررفين	1
۱۱۰۱ - اندرائیتو - اوریبافین	LI INC	
بل فينتانبل ٧ - (١- (١١٤١ = مثيل فينل) - ٤ - بيبريديل ) اسبئانبليد	اسبتبل- الفا - سب	1.7
. رکودیېن	اسبتيل ثنائى مبدر	7
٢ - اسبت كسن ١٠٠ - تناشى المهل اعبض - ١٠.١ - ثناش فلجل هيبتان	اسيتيل ميثادرن	1
N [۱-[۲-(۱ أشيل - ۱ . ٥ - شفائي مبدور - ٥ - اوك و - ١٨ تبيترازول - ١ - يبل )	النيننانبل	0
انتیل ) -1- (میشوکسی مثیل ) -1- بیپریدینیل آ- ۸۱ - فنیل بروبانا مید الحادی هبدروکلوراید		
٢- الليل - ١ - مثيل - ١ - فتيل - ١ - برريبيون اوكسي بيبريدين	الليلبرردين	1
	الفا اسيتيل ميثادوا	·V
الذا - ٢ اشيل - ١ - مشيل - ٤ - ننيل - ٤ - بروبيون أوكسس بهيويدين	النا سيبرودين	٨
. الذا -٦- ثنائي اثيل (ميثر -١٠-؛ ثنائي ننبل - ٢- ميبتانول	القا مهثادرل	4
	الفا - مثبل فينتاني	1,
الغا - ۲.۱ - شاتي مثبل - ۱ - نتبل -۱ - يروبيونوكسي بېبريدين	القابرودين	11
١- بارا - اميترفينائيل -١- فنيل بيبر هدين -٤- حمض كر بي كسيارك الثيل استر	انيليريدين	11
۱ - (۲- بینزیلوکسی اثیل ) - ۱ - فنیل بیبریدین -۱- حمض کربرکسیلیك اثیل اس	بينزيتيدين	11
۲ میشزیل مورقین	پستزیل مورثین	11
	بيتاسينبل ميثانول	10
ببتا - ۲ - البل - ۱ - مثيل - ٤ - لنيل -١ - بروبيونوكس بيبريدين	بينامببرودين	17
بيدًا ٣٠- ثنائي مثيل اسينو - ١٠٤ - ثناني فنيل ٢٠- هينانول	بيتاميثادول	11
بيتا- ۲.۱ – شاش مثيل ۲۰۰ - شيل ۸۰۰ – بروبيونوکس بيبريدين	بيتابرردين	1/
١-(٢ - سيانو - ٢,٢ - شاشي نشيل بروبيل ) -٤٠ (٢- اوكسو -٣-بروبيونيل ١٠-	بزيتراميد	1
ېيىندومىدا ( ولېنىل ) بېبرىدىن		
	التنب	۲,
٢ - بارا - كلورينزيل - ١ - ثنائي اثيل امينو اثبل - ٥ - ننورينزيبيدا - زول	كلونيتازين	41
	رر تهٔ الکرکا	Y
مشيل استر البغزويل اكفونين	كركايج	m
۲ - مثیل سور نین	كوديين	41
ننانی هیدروکربیشون - ۱- کاربوکسی مثیل اوکسیم	كودركسيم	Y
	مركز مش الدشخاش	7
الشابش هيدرودي اوكسيمورناين	ديـزو دور فين	71
(+) - 1 - [ ٢- شيار - ١ - اركسر - ٢.٢ - تنائي نئيل - ١	دكيسترو مرراميد	47
(١- بيروليدېتېل) - بيوتيل ] - مورفولين		
	د کستروبروپوکسید	*
	the second section of the second section is	
بين الله - (+) - 1 - ثنائي مثيل امينو - ٢.١ - ثنائي فنيل - ٣ -		
الله $-(+) - 1 - 4 تائي مثبل امينو -7.1 - 1 تأثي فنيل -7 - 4  مثبل -7 - 4$	ثنانى امبروميد	۲.
ین الله - (+) - 1 - شنائی مثیل امیش - ۲.۱ - شناشی فنیل - ۳ - مثیل - ۲ - بیرنانول بروبیونات ۱۸ - ( ( ۲ - مثیل فنائیل (میتو) - بروبیل) - بروبیون افیلید	ثنانی امبورمید ثنائی اثبل ثباسیو	



لرثم	141	الاسم الكيميات س
Y5	شاش میدر وکودیین	144
16	تتائى مبدوومورلين	
To	اثنائي مبدوكسادول	7 - شنائی مثیل اصدراشیل - ۱ - ایٹوکسی - ۱۰۱ - شنائی قشیل اسیشات
*1	ننائى مينبيئانول	٦ - ثنائي مثيل اميتو - ٢ . ٤ - ثنائي لمنيل - ٢ - صينانول
ty	المذاشي مشيل فيامبيونين	٢ - شنائي مشيل امينو ٣٠١٠ - ننائي ( لا ئينيل ) - ١ - بيونين
TA.	لنائى اركسالمتيل بيوتيرات	النبل - ٤ - مور نولينو - ٢.٢ - لناش انتيل بيوثيرات
75	ثنائي تيتركسيلات	۱-(۳- سیانو - ۳.۳ - شناش فنیل پروبیل ) - ۱ - فنیل بیبریدین - ۱ - حسف کربرگسلیك آئیل استن
1.	أثناش بيباذون	اً ٤ . ٤ - شنائن فنيل ١٠٠ - بېپريدېن - ٢ - هيتائين
11	دررشباشول	۲. ٤ - شنائي ميشوکسي - ۱۷ - مشيل مورنينان - ١ بينا ، ١١ - داي اول
14	اكنونين	
73	اثيل مثيل ثيامييرتين	٣- اثبل مثيل المبنو - ١٠١- ثنائي - (٢ ثيثيل) -١ - بيوتين
11	اثیل میر نین	٣- اثبل موولمين
10	ایثرنیتازین	١- شناشي الديل احيش النبل ٢٠- بايرا- ابشوكسي بنزيل ٥٠- نبشروينزي ابديدازول
13	ابئوردين	تتراهبدر ۷۰ الغا -(۱-هیدررکسی-۱- مثبل بیوتیل) ۱۰ ، ۱۵- اندوایشن - اوربیان
£Y.	ایترکسیرېدین	۱ - [۲ - (۲ - میدررکسی ایٹوکسی ) - آئیل] - ۱ - فثیل بیبریدین - ۲ - حصص کربرکسلبك آئیل استر
14	ننتانيل	١ - فيناڻيل - ١ - ١ - ١ - ١ - ١ - بررېونيل اثبانينو بېبريدين
65.	فبوريثيدين	۱ = (۲ – تتراهیدروفورفوریلوکسی اثیل) – ۱ – فنیل بیبرپدپن – ۱ – حصفی کربوکسلیك نشیل استر
0,	هبرويين	ثنائي اسيتيل مورفين
10	هيدروكودون	نثائي هيدرركردبينون
7.0	ميدرومونيثول	۱۲- هیدروکسی شناش هیدرومورتین
44	ميدرومور فون	شناش هيدرومورفينون
10	هېدروکسي بڅيدين	١- ميذا - هيدروكسي فديل -١- مديل بيبريدين -١- حدش كربوكسليك البل استر
pe	ایسومیتادرن	١- ثنائى مثيل امينو - ٥ - مثيل ٤ . ٤ - ثنائل فنيل - ٢ - هكسانون
ra	كيدربيميدرن	١ - مينا - هيدروكسي فتبل - ١ - مثيل - ١ - برربيرنيل بيبريدين
by	ليفوميشورفان	(-) - ۲ - میشوکسی - N - مذیل مورفیشان
٨٥	اليقرسوراميد	(-) - 1 - ( ۲ - مثیل - 1 - ارکسو - ۲،۲ - نشاش فنیل - 1 - ( ۱ - بیرولیدیشیل ) - بیرشیل ) - مورفین
10	ليفرقيناسيل ميرفان	(-) - ۲ - هیدر رکسی - ۲۰ فینا میل میرفینان
٦.	ليغورفائول	(-) - ۳ - میدروکس - N - مذیل مور نیشان
71		۲ - میدروکسی ۲۰،۰ ۲ - دادش مثیل - ۷،۱ - بنزومورفان
34	میتازیسو <i>ن</i> میثادرن	۱- شاش مثبل اميدو - ۱ - ۱ - شاش نتيل - ۲ - مبالدن
75	میتادرن رسیط	ا - سیانر - ۲ - ثنائی ملیل آمیش - ۱ ، ۱ - شاش فتیل بیوتان
71	مشیل دیسور نین	۱ - مشیل - دلنا - ۱ - دی ارکسی صور فین
70	مثيل ثناش هيدر ومورشين	۱ - مثیل شناش هیدر ومور فین
	المناس الميدر ومور مي	ا - مىيل سابى مېدرومور مان



(لا	الانسم الكيميانسي
مينوبون	ة - مشيل شناش هيدورمورغهدون
موراميد رسيط	۲ - مثيل - ۲ - سروفوليدو - ۱۰۱ - ثنائي نتيل برويان حمض كربوكسليك
مور فيرېدېن	١- ( ٢ - مرر دوليت اثيل ) ١٠- ننبل بيبريدين - ١ - حمض كربر كسلبك اثيل استر
موزنين	
مرونين ميشوسورميد	
مورشین - N - از کسید	
ام بی بی بی	١ - ، مثيل - ١ - نشيل - ١ - بيبريديشول بروبيونات (استر)
ميرونين	مبدر بستبيل بغزيل صروفين
نيكركودين	١ - نيكوتېنېل كودېخ
نېكودېكودېن	نيكويتبنبل ثنائي هيدروكوبيين
نوركوديين	N - دیمڈیل کردیین
دیگی بور فین	۲،۲ ثنائش نبکرتیشیل مور نبن
نرراسبحثادول	* (4) - الفا - ٣ - اسيشوكس - ١ - مثيل اميتو - ٤ ، ٤ - ثذاتي نشيل - هبنان
نور ليفور نادول	(-) - ۳ - هېدروکسي سورنېښان
	١- ثنائي مثيل اميشر - ١ .٤ - ثنائي قتيل - ٢ - هكسانون
	دستيل سور نبن
	<ul> <li>٤ - ١ - شائل خنيل - ٦ - بيبريدينو - ٦ - هكسائون</li> </ul>
	۱۱ - ھيدرركسى ئنانى ھيدرركوبىيتون
	۱۵ - دیدروکسی شناش مبدورمور فیشون
	١ - فينائيل - ٤ - فغيل - ٤ - بيبريدينول أسينات ( استر )
	١ - مثول - ١ - فثبل بديريدين - ٤ - حصض كريوكسليك أثبل استر
	s - سيانو - ۱ - مثيل - 3 - فغيل بببريدين
The same of the sa	فتيل بيبريدين - ٤ - حمضر كر بوكسليك اثيل اسش
	١ - عثيل - ٤ - تنبل بيبريدين - ٤ - حمض كربوكسليك .
	١ - مورفونيدو - ٤٠٤ - شائل شنيل - ٢ - هيڏانون
	N - (۱ - عثيل - ۲- بيبريدينو اثيل) - بدريين انبليد
	ا - هيدروكسي - ه ، ١ - ثنائي مثيل - ٢ - قيناثيل - ٢ ، ٧ مِشزرمور قان
	۳ - هيدروکس - N - نيناشيل مورتينان
	١ - (٢ - هيدروكس - ٢ - فغيل بروبيل ) - ٤ - هفيل بيبريدين - ١ - حمض
02-450,5	كريدكسليك اثيل استر
2.0003	مور فولين اثيل مور فين
my/	
	ا - فتیل - ۱ - (۳ - فنیل امیثر برزیبل ) - بیبریدین - ۱ - حصص کربرکسلیاک اشیل است
ييريسراميد	۱ - (۳ - سیانو - ۲۰۳ - ثنائی شنیل بررییل) - ۱ - (۱ - بیبریدینر) -
. VP	ببیریدین - ۱ - حدش کربرکسلیك اثیل استر
	۱، ۲- شناش مثیل- ۱ - فئیل - ۶ - بروپیدئوکسی آزا سیکلوفینان
برويتويدين	۱ - مثيل - ۱ - ننيل بيبريدين - ۱ - حمض كربوكسليك ايد بروبيل استر
	میندیدون مور امید رسیط مور فین مور فین میشوسور مید مور فین - N - اوکسید ام یس پس پس میروفین میروفین نیکوکودین شور کودین شور کودین



آلام الكيميات مي		المرقع
( + ) - ٣ - مېئوكسس - ٧ - مثبل دېړوفينان	راسېمېئورنان	1.7
- (+ ) - ٤ - [ ٢ - مثيل - ٤ - اركسو - ٢٠٢ - ثنائي نيشل - ٤ -	راسيمرراميد	١،٤
(۱ - بپررلېدينيل) - بپرتېل ] - مورفولېن		
(+) -۲- هیدروکسس ۱۷۰۰ مثیل مورفیشان	راسيمورفان	
N - [ ٤ - ( میٹوکسی مثیل ) - ۱ - [ ۲ - (۲ - ثیبنایل ) - اثیل ] - ٤ - بیبریدیل ]	سوفضتانيل	1.1
– بروبېون انيليد		
اسبتبل ثنانى فيدرر كرديبنرن	ثباكون	1.7
,	ثببان	٨.٨
(+) - اثیل - ترانس - ۲ - ( ثنائی مثیل امینو ) - ۱ - ننیل - ۲ - سیکلوهکسین	ثبليدين	1,4
- ۱ - گرېرکسېلات		
۲،۱، ۵ - ثلاثی مثیل - ٤ - فنیل - ۱ - بروبیونوکسی بیبریدین	ئلاشى المبيريدين	١١.
		-
	ACCUPATION AND ADDRESS OF THE PARTY OF THE P	_
		-
	<u> </u>	-
		-
		1

# القسم الثاني

أسماء أملاح أو مستحضرات العقاقير المخدرة مع الاشارة بكلمة (مرجع)

الى أسماء العقاقير المذكورة في القسم الأول

امرجع	الاسم	الرقم	مرجم	14.44	الرقع
ابئركسيريدين	اثبثوراكسي		ئېټكرن	اسبدبكرن	1
ايتركسيريدين	البدنوس	71	عيروبن	اسبتوسور فبن	4
بثبدين	ببللاغبنا	70	ثيباكرن	اسيتيل بيمثيلو ثناش -	Y
هيدووكسي بشيدين	ببعيدين	77		ميدور ٹيپان	
هېدروکودون	بياترس	rv	ئيباكون	اسينديل انتانــــــــــــــــــــــــــــــــــ	1
غيدر و كودون	پېدگوډون	Y4		هيدر وكودييشين	
عبدرونورخون	پېومور ليل	74	ر میشادرن	ادائرن	
اركسي كودون	بيونين	1.	میثادرن	ادولائ	1
اركسي كودون	ېيرنون	in	بئيدين	ادولينس	v
مېدررکسي بئيدېن	بيغينال	17		اخلول	A
اربشيدين			ديكسترموراميد	السبويد	4
ارکمنی کیدرن	بوتكودال	T.A.	بثيدين	النائتين	1.
ميدروكودرن	برونكودير	11		الغريل	11
ميثادرن	بوتالفين	10	میٹادون	الغيدرن	19
ميدروكودون	كالموديد	10	بثيدين	القيل	11
أيتركسيريدين	كاربيتيدين	EV	میثادون	الغوليسين	11
ارگسی کردون	كاردلئون	1A	مینادرن	الفوكسال	10
بشيدين	سنترالنبن	14		الوبان	17
بيعيدودين	مبيعادون	٥, ا		البيريدين	14
راسيمورقان	سبيتران -	01		القردين	14
كبتربيميدون	كليرادون	70		امبيئبل	14
کودپین-۱۰- ایکسید	كردبيغين	or	ثنائـــــي اركساننيل-	أميداللون	۲.
مورتين ميڈوپرومي	کردبین-N-ارکسید	01	بيرتيراث	44	
ارکسی کردون	كردبيثون	01	ثنائي مغببتائول	اميدول	11
میدروکودون	كوديسوئا	10	ميئادون	اميدرن	YY
مبدروكردون	كوديمال	DV 3	عيثادرن	اميدوسان	44
ھيئرركودون .	كوديشون	PA S	شناش مثيل ثيامبيوتين	امینوبیوتین	17
هيدروكودون	كرديشوفر	18		امترسيدال	40
میدررگودرن	کردیئرات ک	٦.	بېمېنوبين	انويريدين	44
ميدرركيدون	كودون	7.	بئيدين	انتيدول	TY
هيدريكردرن	کر <b>ف</b> اکرید	17	بشيدين	انتيدرول	YA
میدررکودرن	كور بور دين			انتيسبازمان	44
هيدرز کودون	كرسيل	75	بئيدين	اسعالينا	۲.
فيدرركردون	کیبے ر ادو ل	70	میدریکودون	استُوكروبِد	71
دكسترربرربركسيلج	دارنون	77		استيقوديد	77



12 -	الاسم	الرشم	120	الاسم	الرقم
بيوديدوا ميد	ثنائى پيدرلور	A.,	تور مېشادون	فينوسان	Ŵ
ميثادرن	أغاش سرجن	1.1	يشيدين	ويعبرول	34
بغيدين	ثناني سيادول	124	ميئادرن	دېپريدول	75
بلبدين	دودوخال	1.1	استادون ا	ادىپىشادىل.	v.
بئيدين	لورل -	1.1	هيرويين	شناشي اسيئيل مورشجا	ΨV
ميظادون	درلافين	1.0	میئادون و	داياسينون	VV
ميڻادون	درلاميث	1.5	هیروبین	واباسرونين	٧٣
ميئادرن	دولاسينا	1.1	مبدادون	دايانون	Vξ
يثيدين	در لائکېنا	1,4	هبرريين ا	دايانورم	Ve
ئيدبن	در لاشتال	1.5	هیدن رکردین	ديكوديد	٧٦
ئبدين	دي لالشين	11.	هیدر رکودرن	ديكرديتين	. 49
ئېدون	The state of the s	111	شنائی بیبانون	ديكرنال	λV
بنبدين			مېدر رکودون	ديكونون	M
شيدين		111	هیدریکوډین	ديكوثرات	de
شيدين		1	ننانی اثبل ثیامیپوتین	تتاكى البيبيوتين	14
شيدين	T - A-1	1	ثنانی اثیل ثیامہیرتین ا	ثنائي اثيليامبيرتين	AT
ڈیدبن	The state of the s	1	شيدرو كودون	ثناش ديدر وكردبيتون	11,
ىيىئادىن			ديزومور نين	ثناثي ميدروديزركسي-	AL
تيدين				مسورة لسين	
الم			ارکسی کردرن	ثنائي ميدر رهيدر ركسي -	.As
مىيىن شىدىن				كرىپېنون	į .
ئيبن		1	ارکسي مروغون	لنائب عصيدر -	1
طيابن طيابن				میدروکسی مور اینون میدروکسی	
ئېدېن			ميدروكردون	نتائی میدروکون	
نب <u>دين</u> نبدين	1	1000	فيدر رمور فون	لثائي هيدرو دور فيشون	1
	+	1	ارکسی کودون	شاش هيدوون	1
العِدين -		1	هيدرومورنون ا	لنائى لرديد	
کسی گودرن			يررهبتازين ا	تانى مغيبريمين	1
يثادون		-	چورومبيور پن نفاش مثبل ثبامبيوتبن	نناش مثببيونين	
ئيدېن			ميدرومور تون هيدرومور تون	نائی مررفید	100
ليدين <u>.</u> در		1100		D 12 5 5 5 5 5 5 5 5 5 5 5 5 5 5 5 5 5 5	1
يثادرن			هیدرومور شون		-
يدين		1	هيدروسورفون	ناش مورفون	-
بثادون		-	ارکسی کودون	ئائن ئاركون	
يدين			12	خائى تېكوتېتېل مورنين	100
يدين	لور مین با	171 4	اشیل مور فین شانی لیشوکسیلات		-



مرحح	الاسم	الرقع		الاسخ	الرقم
ئېنادركسى <u>ن</u>	<u>مىيىتاۋرن</u>	177	بشيدين	ا، ولوصال	150
قبناه ركسون	هربرشون	146	بثيدين	أدولوسيل	177
مبئادون	ائش أي اس	1Vc	بثيمين	لولوسين	177
أنوربيبائون	<b>ديكسالةرن</b>	IVI	بثيدين	درلفانول	1TA
ميدرركوبون	هرباكوديد	IVV	مبئادرن	يرر پکسول	175
هيتار وكدورن	هيكردان	174	هبدن وكودون	در سیکی دید	Νŧ.
هبدوركودرن	غبكومين	174	بئيدين	درسيلاشين	111
اوکسی کودرن	<b>میدر رکو</b> دال	14.	ليغورقائول	دررزمزران	117
ثنائي هيدر رکوديين او-	هيدن وكودين	141	هبدر وكودون	دردين	717
میدروکودرن	0.500		قبيرو پين	ايكلورين	111
حيدروكودرن	هيدرو کين	144	اثیل مثیل - ثیامببوتین	ايىشىبپوتىن	110
ارکسی کودرن	ھيدرولودين -	141	ارکسیکردون	ایکویمور شین	127
هیدروکس بثیدین	هيدري بشيدين	JAE !	دكستروموراميديل	ارریکانا	ILA
میدرومورنون	مبعررهان		ارکسی کردون	اسكوفيدال	NA
فينثانيل	میبشورد م		اثیل مثیل - ثیامہیوتین	اليل مثيامبيوتين	184
ابتورفين	بعربيلون		ارکسی کردرن	أوبين	10.
الغنب	لقنب البندي البندي		ارکسی کردرن	اركردال	101
أبينتانيل	ئوفار		اركسى كودون	اركودامين	101
سررسويدين	يېرربيايدين	1	اوكسى كردرن	اركسان	107
ابسوميئادرن	يسرادانرن		اوکسم کودرڻ	اودين	101
ابسوميثادون	يسراميدرن		بشيدين	اردر لاك	100
بشبدين	يسرنيبيكان		او کسی کودوڻ	أركدين	107
<b>بر ربیویدین</b>	يسوبيدين	198	ارکسی کردون	ارمورفال	101
اللاش مبيريدين	يمس بروميدزل	1 140	نرر مینادون	اكسترسين	70/
فيختانيل	يغونال		بتيدين	فيلدين	100
لكستروموراميد	بيتريوع	114	بنیدین بنیدین	فيليدين	13
ميشادون	ينافنين		معيثانيون	نيئادرن	17
كيتربىيدرن	بتوغان	111	مُنَاسِّي بِيجِامُونَ	فينييدرن	17
كيترپىيدرىن	يدوغين	S Y	مور فين -N- او كمىيد ال	فينوموز فين	17
هیدروکردون	ولمبيكودال		برربيريدين	فيدنيلهنا	17
شيدر وسور فون	رداگرن .	7.4	بىئىدىن	فرائيدينا	13
عبدرومورمون	ردادين	-	بئبين	بيباغين	17
مېدررمزر ئون	بدا مد.		ميثادون	بيبتادرل	17
فنتانبل	غاخال	1,0	میتادین میثادون	سيبتادرن	17
اشيلردين	يتين	۲.٦ لو	فستادر کسون	بيينا لغين	17
میثادین	غايدرن		البنادركسون	بيثالين	11
البقورفانول	لمو + دروموزان	-	<b>سی</b> نادرن	ببنانال	4 11
مبدر وكودرن	متورز فنيان		درن میئادرن	ببثائون	4 1



٠	الابنتم	9 الرقم	مرحع	الاسم	لرقم
امرر فريدين	مور فوليدر اثبل ثور بشيدين	Y10 5	ديدينو كادول	لوگارين	11.
ميدر وكودون	مولشاكودين	717	يثيدين	لور فالتيل	133
مورضين	سيريستيل بغزيل مورفين	114	الميدور مور فون	لپوکردان	717
أهيناز رسين	ئارىسىدېن	YEA 3	نبيين	المعول	717
ادکسی کودر	نار گرباسیشا	111	ايتورفين	14 14 (PEM)	212
اوكسس كودو،	ناز کودال	Yo. 2	السيشور فين	(M183) NAT (1	Tia
يشيدين	ثار کر ای	101	بخبدين	مابويديثا	111
ارکسی گودر	ئاركرندربن	YOY	ميئادرن	ميكردين	414
ارکسی کردر	ناركوسين	707	ان کسی کردرن	مديكودال	*14
ار کسی کودور	نار غینول	TO1 3	بشيدين	مدريتول	414
ارکسی کودور	شار غیفت	100	بثيدين	مقيدينا	٧٢.
فبنازوسين	ئآرنىن	707	بثيدين	مندللبنا	771
ثبباكرن	ئېنادو <u>ل</u>	TOY	مبيئادون	سيكثرن	777
هيدر وكردون	ئبوكود	101	بثيدين	مبيريدين	477
نررسيئادون	ئېكارزا	701	مبيئادرن	مغيشون	177
نيكومورفين	ثيكونين	٧٦.	ئورميئادون	مېيدرن	440
ئيكركودين	نيكو تيئويل كودبين	171	هيدر رکردون	مر کردرل	777
القابرودين	فيستقتيل	777	بثيبين	سربسريدين	TAK
نور سيٹادون	نورميدون	TIT	میثادرن	ميتاسدين	YYX
بثيدين – رس	دوربشيدين	771	شناش مبغيبتانون	ميئادول	779
مبدر رگردر ن	نوناهيستين	170	المبيئيل ميثادرل	ميئاديل اسيقات	77.
شبباكرن	ئونوكودون	177	بنبدين	مثينين	177
هيدر و مور شو	نوفولودون	YTY	ميئادون	مقيدون	444
اوکسی کودور	ئيوكودان	414	ميناز دسين	مٹریئزررٹان	777
ارکسی مور ڈ	ئيومورنان	179	وأمييمورغان	مشرر هيشان	771
هيدو وگودون	نيونية	۲۷.	مشيل ديسورفين	مڈیل دیسومور ڈین	770
اركسني كودورة	اوسيشونار غينول	TYI	ميشوبون	مثيل ثنائسي غيدور -	m
شنائی مثلیل ث	اوهشون	777		سورفيستون	
فينوبريين	اويربدين	144	كردبين	مثيل مورتين	44.4
أغيون	مستحضرات الانيون	771	مبثادرن	ميادرن	TTA
میثادرن	اوبنالغين	740	مبتادون	ميدادون	775
اوكسى كودور	اربشرن	1771		حيتيزان	71.
بثبدين	اربيستان	YVV		سرعيبان	127
ارکسی کودرز	ارکسی کرن	YYA		مور نبكان	717
اركسى كردرن	ازکسی کودیل	- 6		مور غين اسين او كسيد	414
هیدر رکسی پ	ارکسن - در لانتین	K.	مېدرودور ئون .	مور نوريد	721



مرجع	الاسم	الرقم	مرجع	الاسم	لوقع
لنبئار ر كسين	بدريشادول	114.	ارکسی گردون	اركسي كردال	291
القامرودين	بريسيلندين	F14	هيمان ركسي بالبدين	اركسي بشدين	TAT
الوكسي كوبون	بدولادون	YY. 8	هيدروكردون	ببادوبيشا	YAY
ئلاش البيويدين	بررميدرل	177	دگسترومورامید	بالنيوم	TAL
ارکسی کودون	بررنارسين	777	شناش بيباتون	بامندون	1.00
دکسترن- برودو کسینی	بروكسي تيزون	777	بشردين	باميرغان	rxy
دكسشرر سوراميد	بيررولاحيدول	TYL	ميثادون	بانالفين	YXV
مبخاذون	كرتيدبن	470	اركسى كودون	بانكودين	444
میثادرن	کرتید <u>ر</u> ن	777	اوکسی کردرن	بانكودرن	TAY
وكستروموراميد	(R875 ) AVO of	444	ثنائي مليبنانول	بائفرين	75.
مناش فيشو كسبلات	(R1132) 11rr J	77A	بنيدين	بانتالنين	111
ئېئوبىرېد <i>ېن</i>	(R1406)11.7 JI	TYS	تتناش عبدروميرفين	باراموقان	444
بيريتراميد	(R3365') Tr30 ji	77.		باراستين	798
فتتانبل	(R4263 )1777 J	171	ار کسی کردرن	بانينال	111
بزيدراميد	(R4845 )1ALO JI	TTY	ارکسی کودین	بيتومبرول	750
التنخانيل	(R39209) rsy. 4 37	777	از کسی کردون	بركردان	147
التنتانيل	رابيفن	771	میدر رسور قون	بوكودال	TAV
ميدر رکودون	رستدال	TTa	ديستومورثين	يو موشيد	APY
ا میدر رکردون	رسولين	TH	ېنژيل سورنېن	بيروئين	111
اوکسی کردون	سائاسمول	rry	ميئادون	بيتالفين	Y.,
بئيدين	سوثرالنيل	YYA	بثيدين	بيثانال	-
هیدر رسور نین	سكرلودرل	771	The second secon	بشيلورنان	7.7
اوكسى كودون	سكريدرون	YE. 3		نيتادول	4.4
ديسومور فيئ	سگويرميد	711	لبخازركسين	البنريئزورتان	1.7
ارکسی کردرن	سگرفیدال	717	فيتوبويوين	ئېئوبروپيدين	T.0
ارکسی گودرن	سنحوشول	717	ښور سيځادون	تنيل ديعازون	1.7
مپئادون	سيداميدون	THE	ثنانى بيبائون	تنبل بيبيرون	Y, Y
میثادرن	سببتا - اوم	710	مبتادون	فيسيتون	T. A
پشیدین	سيسسالنينا	717	ثناشي بببائري	بيبادون	7.1
مبثادون	سينالنين	TEV	ثنائي بيبانون	بيبرينيل اميدون	41.
هيدر و کودون	سيشكونين	TEA	ئنائى ببيانون	بيبريديل ميثابون	711
اركسى كردرن	سينتيودال	711	شناشي ببيانون	ېپېددن	717
وتعدين	سياسمدال	To.	بذيدين	<u>پيريودوسال</u>	414
بثيدين	سياسمكسين	Yal 8	ميثادرن	بولاميدون	rvi
ميثادرن	سباسموا لثوليسين	764 70. 70. 707 707	میثادرن	ېرلاميغيت	710
پېشىدېن	سباسسودراين	TOT .	ميثادون	پور نولان	717
برربيريدين	سبامسور ولبسينا	TOL	بشيدين	ېزيسيډيل	TIV



رتم	الاسم	MANA	لرقع	1 Kieling	مرجر
res	_	بشدين			
40	مباحوكمال	فنائسي اركسانتيل			
_		ببوشيرات	-		
101	استيربينال	ارکسی گردرن			
10/	سخيوبيدون	ارکسی کردرن			
Y 0 4	سيلينان	لنثانيل			
77.	بير لوسال	بنهدين			
731	سيبرايول	بطهدين			
171	مىيمورون	مبيشادرن		1	
rir	سيناردين	بثيدين			
177	سينثانال	میثادرن			
470	تور رکولو	أنورميثادون			
	أثيبردال	ار کسی کردرن			
		اوكسى كودون			
-	ثالامونيال	فنتانيل			
-		أثياكرن			
	شیمالون	اد حسی خودون ارکسی کودون فننانیل ثیباکرن شناشی اثبل شیا مبیرتین			
TYI	تبكاردا	شود سېشادون			
-	تىكابكت	تورميثادون			
		هیدر رکوردرن			
	تورانون	ميثادون			
	ئوسكودين	ثنائي هيدرو كوديين-			
		ار میدر رکوبرن			
TVI	ئرسيونكس	ميدروكودون			
-	يوكويكوديد	میدروکردون			
	-	آرکسی کردرن			
	فالورون	تېلىدىن			
۲۸.	فالثران	تبليدين			
17.7	ديسونيل	مبثادرن			
TAT	فيندال	نيكومورقين			
		دور میثادون	1		
TAE	ليادن	نپکرمورنین			
		هیدر وکردون			
	پدررگرد		-		
TAT	زيقالغين	میثادرن	-		

16-

# المحزء الثاني

أسماء المواد النفسية (المؤثرات العقلية)

\* \* \* \* \* \* \* \* \* \* \* \* \* \* \*

القسم الأول : أسماء المواد النفسية (المؤثرات العقلية) مع أسمائها الكيميائية

النفسية الثاني ت أسماء أسلاح أو مستمضرات المواد النفسية (المؤثرات العقلية)

مسع الإشسارة بكلمة (مرجمع) السي أمساء العقاقيرالمذكورة في القسم الأول

راجع وثيقة هيئة الأمم المتحدة (قائمة بالمواد النفسية الخاضعة لرقابسة دولية) باللغة الإنجليسزية ، الطبعة الماشرة ، كانون الأول /ديسمبر ١٩٨٩ . معددة مسن قبل الهيئة الدولية للرقابة على الخدرات ، ونقسا" لإتفاقية ١٩٧١ حول المواد النفسية .

القسيم المواثيات الكيانيات الكيوبيانيات



لرقم	الاس	الاسے الکسائے
1	اللوباربيتال	٥ ـ ٥ - ثناش الليل حدض بأربيشيوريك
7	البرازرلام	۸-کلورز ۱۰- مشیل ۱۰- شنیل ۱۰-۱۹-۵- شرایازولو (۱۰،۱) a-۲.۱) بنزودایازبین
*	املېدومون	- ٢ - ( شنائي اثيل اميش ) بروبيدنيشرن
£	امثينامين	(+) - النَّهُ - مشْمِل فيتاثيل اسبن
	امرباربينال	٥ - اثيل - ٥ - ايسوبنتيل حديث بابيتيزويك
1	باربيتال	ه ۵۰ - ثنائي اثيل حمض باربيشيرريك
V	بنزنبتاسين	N - بنزبل - N - ، الغا - ثنائي مثبل فيناثيل امين
٨	بولادندكامين	( 4 ) - ٤ - يوو مو - ٢٠ ٥ - ١ ناشي مشركسي - النا - مشيل فيناشيل امين
١	بررمازييام	۷ - پررمو - ۱ . ۲ - ثنائي ميدرر - ۵ - (۲ - بيريديل) ۲ -۱ . ۱ -
-		منزودليازيدين - ٢ - اړن
1.	ببسريتورفين	۲۱ - مسيكلوبروبيل ۷۰ - [ (S) -۱- عيدروكسي ۲. ۲. ۲ ملائي مشيل بوربيل ]
		- ۱۱.۱ - اندر - ایگائر - ۲.۷.۱ - تنراهیدرواوریبانین
- 51	پیرناتیپتال پیرنربارپیتال کامازیبام کاشین کاشین کاشین کاررنایازیبرکسید	٥ - الليل - ٥ - ايسريبرئيل حمض باوپېئيوريك
14	بيرئربارجيتال	٥ - بيرتبل - ٥ - اليل منض باربيشيروبك
14	كامازيبام	٧ - كلورو - ١ . ٣ - نشائي هيدرو - ٣ - هيدروكسي - ١ - مثيل - ٥ - لمتبل - ٢ H -
		۱۰۱ - بنزودابازیبین ۲۰ - اون ثناش مثیل کاربامات (استر)
16	كاثبن	(+) - (R) - (R) - ( R) - ۱ - امیدراشیل ] کحول بندیل
10	كافيتون	(-) - (S) - الغا - ٢ - امينو بروپيوفينون
17	كلورتأباز ببوكسيد	٧- كلود و ٢٠ - ( مثيل امينو ) ٥٠- دنيل - ٢ الله ١ ، ٤ - بنزددايا زييم : - ١ - اوكسب
- IY	كلوبازام	٧- كلورو ١٠- مثيل -٥- فتيل - H - ١، ٥ - بتزودايا ديبين ـ ٢ ، ١ ( H ، ، H٢ ) - دابور
14	كلونازيبام	ه - (اورث - كلوروفنيل) - ١ ، ٢ ، ثنائي هيدر - ٧ - نترر - ٢ - ٢ ، ٠
19	71.01.00	بنزودايازييين - ٢ - ارن
,,,	کلیررازیبات	۷ - کلورز - ۲ ، ۲ - ۴ - ۴ - ۱، H ۱ - ارکسو - ۹ - تنیل -۱ ، ۱، H ۱ - ۱
-		ابنزردابازييين - ۲ - حدق كريوكسليك
۲,	كلرنيازيبام	ه - (اورثو - کلوریفنیل) - ۷ - اثیل - ۲۰۱ - ثنائي هیدرو - ۱ - مثیل - ۳۲ - ثبنی [۲۰۲۰] - ۱ ما - عایازیهین - ۲ - اون
*1	كلركسازرلام	. ۱ - کلدرو - ۱۱۹ - ( اور تو - کلورو تنیل ) - ۲ ، ۲ ، ۲ ، ۲ متدا -میدرواوکسازراو
-		[ t . ١ ] [ d - ۲ ، ۲ ] بدزردایازیجین - ٦ ( Ho ) - ازن
7	سيكلرباربيثال	ه - (١ -سبكلومكسين - ١ - يل) - ٥ - اثبل حدض باربيشيوريك
**	سيلورازيبام	٧ - كليرر -٥- (اررثوكليروننيل) - ٢٠١٠ - ثنائي هيدري - ٢١٢ - ١٠
-	-1.50V	ا ۴ - بنزردآبازیین ۲۰ - این
T	باياديبام	۷ - کلیرر ۱۰ . ۳ - نشانی میدرو - ۱ - مثبل ۵۰ - نشیل ۲۰ ۲ - ۲ - ۱ - ۱ - ۱ - ۱ - ۱ - ۱ - ۱ - ۱ -
7	دكسا مفيدامين	(+) - الفا - مثيل فيناثيل احين
1	استوزرلام	۸ - کلیرن - ۳ - منیل - ) H - e - دوابازی لو (۱. ۲ - ف) [ (۱. ۱ ) بنزردابازیهی
1	المكلور لميشول	١ - كلورو - ٣ - اشبل - ١ - بنتين - ٤ - بن - ٢ - اول
	البداءات	۱ - اشیتیل سیکلومکساشول کاریاسات
	الباديات	
1	ىپل ئوددرىيەت	اثيل ۷ - کلورو - ۵ - ( اورش - فلوورفنيل ) - ۲ ، ۲ - شناني ميددو - ۲ - اوکس - ۱ H - ۱ ، ۱ - بنزودايازبين - ۲ - کربرکسيلات
1 7	فبلامفيتامين	N - اغيل - الغا - مثيل فيناشيل امين



رقع	1800	الاسے الکیمات			
11	انيسيكليدين	N - ائیل - ۱ - ننبل سیکلوه کسپل امین			
77	فيشكا مفامين	N - اشیل - ۳ - نشبل -۳ - شورپوناناسین			
77	فيناتيللين	٧ - [٢ - [ (النا - مثيل نبشائيل ) البنو ] اثيل ] ثيونيللين			
71	فينبرربوركس				
70	فلردايازيبام	٧- كليرر - ٥ - ( اووشو - فلوروفشيل ) -١ . ٢ - ثشائي هيدو -١ - مشيل - ٢٠ - ١ . ١ -			
m	فلرتثرازيبام	٥ - (اورثر - قلورونتيل) - ٢ ، ١ - شنائي هيدرو - ١ - مثيل - ٧ - نتوو - ١٠ - ١٠ . ١ - سنوو - ١٠ - ١٠ . ١ - سنوو الواردين - ٢ - اون			
44	فلررازيبام	٧ - كاورد - ١ - [ ٢ - ( ثنائي اثيل اميثو ) اثيل ] - ٥ - ( اورثو - تلورونشيل )			
TA	غل تىشىد				
**	هالازيبام	۷ - کلرد و - ۲۰۱۱ - شناش عبدر - ۵ - ننیل - ۱ - (۲۰۲۲ - ثلاثی غلیدوانیل) -			
1.	مالوكسازولام	<ul> <li>۱۰ - بورمو - ۵۱۱ - (اورثو - غلورونقیل) - ۲،۲،۲،۲۰ ۵ - غتراهیدرواوکساژولو</li> </ul>			
E	كيثازرلام	۱۱ - کلورو - ۸ ،۱۲ ۵ - ثنائي ميدر - ۲ . ۸ - ثنائي مثيل - ۱۲ - فنيل - ۲۱ -			
17	لسلمتامين				
LY					
- 11	ليبرازرلام	- ١- (اورٹو کلورونتیل) - ۲۰٫۲ - کنائی عبدرو - ۲ - [ ( ۵ - مئیل - ۱ - بیپراڈیشیل			
	لودازييام	٧ - كلورو - ٥ - (اررش-كلورونشيل) - ٢٠١٠ - شنائي هيدرو - ٢ - هيدرركمس -			
I)	الدرميثازييام	٧ - کلورو - ٥ - ( اور څو کلورو لمتيل ) - ٢ . ١ - څنائي هيدرو - ٢ - لميدر وکسې - ١ -			
11	البنامنية عن (-)-(8)-الفا- فيناثيل امين   - (ارثر كلورونتيل)- ٢، ٤ - ثنائي عبدرو - ٢ - (٤ - مثيل - ١ - بيبرازينيل  - (ارثر كلورونتيل)- ٢، ٤ - ثنائي عبدرو - ٢ - (٤ - مثيل - ١ - بيبرازينيل  كلورو - ٥ - (ارثر كلورونتيل) - ١، ٢ - ثنائي عبدرو - ٢ - عيدروكسي - ١ - اون  - ١ - ١٠ - ٤ - بيتروايازيبين - ٢ - اون  كلورو - ٥ - (اورثر كلوروفتيل) - ١، ٢ - ثنائي عبدرو - ٣ - عبدروكسي - ١ - الرميتازيبام  كلورو - ٥ - (اورثر كلوروفتيل) - ١، ٢ - ثنائي عبدرو - ٣ - عبدروكسي - ١ - مثيل - ٢ - ١٠ - مثيل - ٢٠ - اون  مثيل - ٢ - ١ - ثنائي دبيدرو - ١ - ١٠ مثيل ارغولين - ١٠ - ١٠ - كوروكساميد  - (+)- ئيسرجيد - ١ - ١ - مثيل ارغولين - ١٠ - ١٠ - ١٠ - ١٠ - ١٠ - ١٠ - ١٠ - ١				
1.4		· • - ( بارا - کلورولنیل ) -۲. ه - نائي ميدرو - ۲ H - اينيدازو [ ۲ ، ۱ - ۵]			
٤.	السبكاليدين السبكاليدين الا - البل - ۱ - تبيل سبكالوكسيل اسين المسكليدين الا - البل - ۱ - تبيل سبكالوكسيل اسين المسكل المنترا البل المسلم المنترا البل المنترا المنتر				
à,					
0					
4					
ים	-)				
01	مینا مقبقامین راسیمات				
01					
0					
01		The state of the s			
0					
	نثرازيبام	۲.۱- شاش هيدرو - ۷ - نشرو - ۵ - نشيل - ۲ H - ۱ ،۱ - بشزويابازيبين - ۲- اون			



لرقع	I K.	الاسم الكيميان م
11	ئوردازيبام 	٧ - كلورو ٢٠١٠ - تثاني هيدون - ٥ - نتيل ١٢٠ - ١٠١ - بينزودابازيجن ٢٠- اون
11	اركسازبيام	۷ - کلرور ۲۰۱۰ - ثنائي هيدرز - ۲ - هيدروکسي -۵- شنيل -۲۰۱ - ۲.۱ - اينتروايازينين -۲- اون
17	اركسازراام	. ۱ - کلورو -۲ -۲ ، ۱۰ ، ۱۰ - ۱۰ تترا میدور - ۲ - مثیل - ۱۸۱ - فتیل او تسازولو(۲ ، ۲ - گ [ ۲ ، ۱ ] بشوردلیازیبین - ۱ (۱۰ - ۱۹ ) - اون
Ίį	بېمولين	۲ - امیتر - ۵ - ننیل - ۲ - ارکسازولین - ۱ - اون (=۲-۱ ایمیتو - ۵ - فنیل - ۱ - ۱ ارکسازولیدیشون
16	بنشازرسين	(۱۱ - ۱۱ - ۱۱ - ۱۱ - ۱۱ - ۱۱ - ۱۱ - مثماهیدرو ۱۰ - ۱۱ - شناشی مذیل - ۲ - ۱۱ - شناشی مذیل - ۲ - ۱۱ - مثیل - ۲ - ۱۱ - مثیل - ۲ - ۱۱ - ۱۱ - ۱۱ - ۱۱ - ۱۱ - ۱۱ - ۱۱
. 11	بتتوباربيتال	٥ - الليل - ٥ - (١ - مثيل بيوتبل ) حمض باربيتيوريك
34	نئسيكليدين	۱ - ( ۱ - نتبل سيکاوهکسيل ) بيبريدين
44	لنديمترازين	(+) - (۲.5۲.5۲) - ۲. عناش مشیل - ۲ - خشیل سور فولین
15	فشعشران ين	٣ - سئيل - ٢ - نشيل مور نولېن
V	فينرباربينال	ه دا اثیل ده د تثیل چنش بار پختیوریات
٧١	المنشرمين	القا ، الفا - ثنائي مثيل نيناشيل امين
A4.	بينازييام	۷ - کلورر - ۲۰۱ - شناشی هیدری - ۵ - شنیل - ۱ - ( ۲ - بروبینیل ) - ۲۱ - ۱۰ - ۱۰۱ - ۱۰۱ - ۱۰
97	بييرالزول	الغا ،(لنا - شاش مَسْيل - ۲ - ببيديدين ميشانول
VI.	بدازيبام	۷ - کلورو - ۱ - ( سیکلوپررپیل مثیل ) -۱ . ۲ - ثثاني هیدری - ۵ - هنیل -۲۲ - ۴.۱ - سنزودانازیسن - ۲ - ارن
Ya	بروبيل عكسيدرين	
77		
W		
VA.	فیندربارستال         ۵ – اثیق – ۵ – تنیل جمعنی بارپیتیوریك           ششومین         الفا ، الفا - ثغانی مثیل نیناثیل امین           پیتازیبام         ۷ – کلورو – ۲ ، 7 – ثغانی میدرو – ۵ – قتیل – ۲ – بروبینیل ) – ۲ – ۲ . 1 . 2           پیتازیبام         ۷ – کلورو – ۲ – اون           پیرادرول         ۱لفا ، الفا – ثغانی تغیل – ۲ – ببیریدین میثانول           پرازیبام         ۷ – کلورو – ۱ – ( سیکلربروبیل مثیل) – ۲ ، 7 - ثغانی هیدرو – ۵ – تغیل – ۲۲ – باین           پروریل مکسیدرین         ۱ ، الفا – ثغانی مثیل سیکلیدکمان اثبل امین           پسیارسیبین         ۲ – ( ۲ – ثغانی مثیل امینو ) اثبل ) الدول – ۱ – یل فوسفات ثغانی البیدروج           پروفائیرون         ۱ – مثیل – ۲ – ( ۲ – پیرولیونین) عالیروفینون           پرونیسیکلیدین         ۱ – ( ۱ – قتبل سیکلیدکسیل ) پیروولیدین           سیکیپرتاباربیتال         ۵ – سبک – پیرئیل – ۵ – اثیل حمض پارپیتیوریک	
74	سيكبيرتاباربيتال	٥ - سبك - بيرتيل - ٥ - اثيل حمض پارېيتيرريك
٨.	سيكوبا وببثال	ه - الليل - ه - ( ١ - مثيل بيوتيل ) حمض باربيتبوريك
Al	تيمازيبام	٧- كلورو ٢٠ ، ٢- ثنائي هيدرو ٣- هيدروكسي ١٠- مثيل - ٥ - غنيل - ١١ ١٠ ١٠ - بشرودايازبېين - ٢ - ارن
AY	أتبشاملينامين	القا - عثیل - ۲ ، ۲ - ( مثیلین فتانی ارکسی ) فیناثیل امین
78	ئىئرسېكلىدېن	۱ - [ - ۱ (۲ - ئېديل ) سيکاوهکسيل ) بيبريدين
YI	تترازيبام	٧ - كلور ر - ٥ - ( ١ - سيكلومكسين - ١ - يل ) - ١ . ٢ - شناشي هيدر ر - ١ - مثبل - ٢ - ١ . ٤ - ينزودابازييين - ٧ - لون
Yo	شرايانولام	$A = 24e_{CC} = -1 = (1e_{CC} = -24e_{CC} + 1e_{CC} = -1e_{CC} + 1e_{CC} = -1e_{CC} = $
7.4	فايذبل ببثال	ه - (۱ - مثيل بيرتيل ) - ۶ - فايقيل حمض باربيتيوريك
		10.3

القسيم الثاني المواد النفسية أسماء أملاح أو مستحفرات المواد النفسية مع الاشارة بكلمة (مرجع) الكاد المذكورة في القسم الاول

مرجم	الاستم	الرشع	مرجع	الاسم	-1
أالمايتامين	الوثون	1.47	أاحتيتامين	اسيتيدرل	
سيكرباربيتال	الوعبد	74	أسيكربارببثال	الميشرنوفا	
ميثامليثامين	إحار	1.	أاملينامين	اكرجسيك	-
وكسامفيتامين	امكردكس	11	امفيشامين	اكتدرين	
دكسا مفينتا مين	امدكس	27	امفينامين	اكتدرون .	
حبتامليتامين	امترام	27	المقيشامين	اكتمين	
ميشا مليشا مين	اميدرين	11	المقيشامين	أكتىينيتاس	
دكسامة يتامين	استهدين	10	أمقيتامين	اكتباوس	
أمغيثامين	استيتامين ة	17	امقينامين	اكتيفامين	
امليئامين اودكسادني	أمغيناسول	IV	امتبتامين	ادابان	4
المغيشامين	اميترين	LA	دكسامقينامين	ادیدات	
دكسامليشاسين	امودكستروسول	14	المقيناسين	ادلىغا ئتون	1
استينامين اودكساسف	انونكس		امقيشاسين	ادلتول	1
ار امریاربیتال			التسترازين	ادبسينا	
البغامانيشامين	اسودريل	01	امتيناسين	اديقيرج	
مبكيباربيثال	اموسيكن	oy	امنيشامين اودكسامنيشامين	ادبيان	
د کسامنیتا سین	استاكتيل	70	ار میناملیتایین		
دكسا مقيشا سين	احلتاكس	01	أامليتامين اودكسامغيتامين	البيارثرول	
المقبشا مس	استامد	no.	ميتانفبتاصين	انېپکس	
امليتامين	أمظامين	70	المتماراتين	ارپېرسپد	Т
المنيقامين +دكسامف	امتابلكس	ov	لبفاسفيتامين	ادشيل	1
دگسامقیشامین	امةابلكس ١٠	OA	ميثاكرالون	[دوليشفائث	
امليتامين	أملات	PA	دكسامفيتامين	ادرېزېن	
دكسامقيتامين	امتكابس	٦.	فلمشرازين	اناجيل	1
دكسا مغيثا مين	أمليدكس	31	دكمامقيثامين	افاشين	Т
ويتامغينامين	امنيدركسين	78	امفيذامين	افاتين كرمبريميدرن	
اليقامفيتاسين	احقيدرين	77	مبثاكوالون	اکالون – تن	Т
البقامفيتامين	امنيدرين - أم		امقيشامين	اكتدرين	Т
ميتاعليتامين	امقبدروكمين		امغيتامين	اکتدرین	1
ادكسا مفيخا سين	اخليرگس	1 1	امقيتامين	اکتدرون (e)	1
المثبتامين	امليئابس	1	مثيل فنيدات	اكتبلبن	1
المقيقامين	اسفيتامين ديوع		المقيشاسين	اكتودرون	1
الكساملينامين	ا مفیناسدل		سيكرباربيثال	الادرين	Ť
امليشامين	ماينيندون ماينيندون			البيعاب	Т-
دكسامفيثامين	متبتون	1	المنبسامين	البنترل	1
امقيشاسين	مغيراسين		امفيتاسين	اليرثيل	1
دكسامقيتا سين اعوبار	مقودكس	remove a	أمليتامين	اللودين	1
امليتامين	مفريدس		ميتامغيناسين	لوثراسيئا - اس	Ť



مرجع	- Y	الوتم	مرجع	- Kama Y 1	نرنع
المغيثا مين	استدين	Vir	امنيشامين	امفزیدس - اس	46
دكسامنيثا مين ويبرر واماري	باطادكس	MI	الفيذانين	امقوس	V7
سينكرباربينال	باكوال	110	أدكسا منيثامين	العباوس	VV
سحكربارجينال	بان - ۲	111	اكساستيثامين	امتالين	VA
سبكزبار ببثال	بارب - ه	114	سيكوباربيثال	امسن	M
دكسامتينامين المينربار ببيناز	باربېدكى	114	سبكوبار بيثال	استن ۲	A.
امىيكى بارېتال	بازېيىنىك	111	دكسامنيثامين	احسول	A
سبكرباربيئال	باربيتونيكو		دكسامفيشامين	امسوستين	Y.
حسيكوبار بينال	باربوسيك	171	ليتوسيثامنيثامين	اغادراكس	AT
دكسا مليثا سين	باردكس	177	مئيل ننبدات	اناغورب	A£
سيكوباربينال	بارسيك	177	تنعترازين	اناببتول	AD
المنبخامين + فيترباربينال	بلكامينا	175	فتمترازين	انازين	15
	بيلاتوكس	170	فنعشرازين	اندراکس	AY
ميثاكوالون	ببناسيد	177	امفينامين	انفيسان	AA
ميثاكرائون	بيئدير	LAA	استيتاسين	انفيتا مبنا	45
المطبقامين	بينيباك		امفيتامين	انفيتامين	4.
املينامين	بثزاغيتيل	174	استيتا مين اخينوبار بيتال	انفوريكس	11
امقيتامين	بنزادين	1	لثبثرازين	انوران	44
امفينامين	بنزيدركس	1	لنسترازين	ائرر پکس	17
(منبئامين	ېنزېدرين , - 8, -8	175	ننسترازين	اندریکسل	11
امقيتامين	بتزولون	177	امليتامين اردكسامغيثامين	انوركسين	A
دكساما ويتامين	ېشزربىسان	171	المثمترازين	ائررگمیل	43
ينزفينامين	بذرنينامين	1	سيكوباربيتال	انشيم فورث	11
المفيشامين	بئزبرربامين ع ، - بوم		اسبكرباربيتال	ائتوزا - بي	100
المقيشامين			الكسامليث المجن مسيكاوب ربيسال	انكسين	1
	بروييل يشزين		مبتاعفينامين	ابامين	1.
ادكسامنيتامين	ببناندرينا	ATA.	سيكوباربينال	يسيدين	1.
سيكوبار ببتال	يغيثال	174	فنعترازين	بيدين	1
امليتامين +دكسامليتامين	ببئينامين - تي	11.	وكسامليثامين	ببشين	s.
ادينانيللين	ير كاينون		میٹاکوالون	يوغوالون	1.
سيكوباربيتال	بيعيسونال		مبثاكرالون	بوگرالون	
مىچكوبارېىتال	يشركتال		دكسا مفيشا مين	بيترول	N.
دكسا ماستامين	پودرامیدا - دی	1	مبتامليتامين	ېترول	1.
سبثاكوالون	برسيدرن		مبثاكوالون	کیل، - این	1
ميثاگرالون	بوسيدون ريتارد	1	دكسا مفيدامين	ردیکس	
سبگرباربیتال	يرانال	1	مثبل ننيدات	رتبلين	1
المغبداسين	بنيناسل	1	- سکرباربیثال	سبادين	
امنيتامين دكسامنيتامين	بنبتامين	-	امفيتامين	ستاسين	1

-10-



لرقم	الاسم	مرجم	الرت	الاسم	مرجع
10,	بيطيشامجن- شي ه ١٣٠	المغيثامين +دكسامفيثامين	NAA B		مبكلوكرالون
101	بېفىنامىن-تى ٢٠	أمنيشابين + دكساسنيشاسين	144	سيتكسال	مبثاكوالون
167	ببببال	سيكيباربيتال	14.	كودكسون	دكساء فيشامين افيشربار بينال
101	بيبينال صوديوم	مكوباربينال	141	گردکسیل - ش	دكسا مغيثامين اخينرياريينال
101	بيسيكوجين رتما	سيكرباربيتال	124	کونادین ، -0	دكسامتيتامين
100	ىپسىيكىچىن رقم٢	لىپكربارېيئال	141	<u> کرمپریارپ</u>	سبكرباربيثال
10	بلرزيدرېن	احقيقاسين	13	اكرتادين	دكسامةيثامين
10	يون - سوئېل	لبيئاكرالون	140	<b>گرنشررلغراس</b>	تتمترازين
10	پوندرپ	ميثاكوالون	- 54	كورينيت	ميتامفيتامين
10	يونثيه	دكسامفينامين	- 85	كوروفاس	اسيكوبار ببتال
15	بوئدريل	امغیتامین او دکسامغیتامین	55		میناملیتامین
11	<i>پ</i> وقادين	احيكوباربيثال		کرریدران	امليئامين
17	بوستيد	ميئامفيتاسين جبنترباربيثال	- 6	کوری - ایز	مبثامليثامين
11	ېوشىنكو	سيكوباربيثال	- 14	كرسينال	سيكوبأربيتال
(1)	كافيلون	النسترازين	14	كراثودين	امقيشامين
15	كالموجين	ميئاكرالون	12	گويشودين	ميتامنيتامين
5 17	كامسيرلس	دگستامفیتامین	- 6	كرربان	دكسامليتامين
5 17	كايناغون	نبئائبللين	13	سيكوتين	دكسا مغيشا مين
5 17	كربوكسيلين ، - ع	دكسامة يشامين		 منپذر پد	البدامقيدامين
5 11	كارتيم	دكسامنيتامين	12	سيدريل	البشاسفيتامين
	كاسفين	ميكلوكوالون		ري أي ~٥(DA-5)	دگسامنیتامین
5 14	كاتاليب	امقبتامين + فيديبار بينال	14		لكسامفيثامين
5 11	كاتبرديل .	مبشركرالون	13	دى (ي۱۵-تى(DA-15T)	دكسامتيتامين
	مطلوح	دكساسقيتامين	200	دادکس	دكسامقيتامين
1	سلوتين	نثمثرازين	- 8	دی - استیتاسین	دكسامنيتامين
	بيادگيين	دكسامتيثامين	200	دئ - امندتاسول	دکساملیتامین
-	بستندرين	مثبل للبيثات		داوریسال	امقيتامين
1	ستشرامين	امغيتامين		داون	ادكسامفيتامين
	سريبرزل	امفيتامين		دارردکس	دكسامفينامين
1	سر تونال	سبىئاكوالون		داروسك	سیکوبار ستال
T	کسداس	دكسامفيتامين		دى.اى.اس ( D.A.S )	دكسامةيتامين
		ننىشرازين		دي – اسما	سحکوباربیڈال
-	بسيگو - بي	ميكرباربيتال		دا تور مید دا تور مید	سیدوپ رہیدان میٹاکرائرن
	مستخصصی مسیکنال ۱۰۰			دائبگینا دائبگینا	ميناحارنون
29	نمسيكتال ، ـ ٢	المجدود وبيدان	400	- cana	
- 1	مسیطان د.۱ ابسترکس			10-	مبثام فيتاسين
		میتاخقیتامین		.ى – دكس <b>–</b> ۱۰	مينامغينامين
-	طورو ٹیروپنی <u>ن</u> • ان		1	. میستول	فكسامتينامين
١١	ليبشدان	سيكوباربيثال	YYA	كسامتيتاسين	دكسا منيشا مين

-17-



رتم	الاسم	مرجع	الرتم	الاسم	مرحر
	دلدرين ا	الكساسفيتامين	411	ديسى كسبليد	ميتامغيناسين
1	دلكربيس	امليتامين + دكساستينا مين	770	ا المرابعة المرابعة ا	ميشامغيثا سجا
	دللبتامين	ميشاه فبشاهون	19	دی - دیسان	مبناطبنامين
	دلكاسبورول	ننحترازين	YIV	ديسى فيد	ميثامليثامين
	ولغاسيت	ئنىشرا <u>ز</u> ىن	171	دينونال	سيكديا دبيثال
-	دلنسركس	دكسام فيخامين	177	وكساكايس	دكسا مفيدا مين
	دانيسيد	ليسرجيد	TV.	دكساكيت	دكسامليتامين
-	دلتراكس	ئذبذرا <u>دُين</u>	177	يكسالون	دكسا مغيشا مبن
-	دېوگسې نو ر نيدر پن	أستبشاحين	TVY	دكسامد	دكسا مفيشا حبن
	ليبالون	دكسا مقيدًا مين	777	دكسا سليتاسين	وكسامليتامين
	اليبزيم	ميثاكوالون	TYL	دكساميل	لكسامليشامين
	دېېزىن	سيشاكرالرن	TYO	و-رئيد ليدن	دكسا مغيثا مين
_	لبنادرين	دكوما مقيتا مين	TVI	دكساموبارب	دكسا مغيثا مين +ا مويار بيتال
	دی - نینا -کابس	بكسامنيتامين	TVY	ادكساميكس	نكسامقيتامين
-	دى - ديدامين	دكسا مقيشا مين	AVY	وكسامقات	دكسام في تامين
_	البيوت - سولامين	سبكوباربيتال	TVI	تكساحلينا	ديسامغيثاسي
_	ديسامقيقامين	دكسامقيشامين	٧٨.	دکسا مشیداسی، - um,e	دكسا مغيثامين
	نيسانكا	ميتامقينامين	YAY	الكسامقويد	دكسامقيتاسين
-	دپسنارکس	دكسامليتامين	13	ادكساميل	وكسامفيشامين+اموباربيشال
	ديسبيوتال	مينامه ينجرن وباويينال	YAY	دكمناميل سيائسولس	دكسا مغيثامين ١٠ سوباربيتال
+	اليسبيونال الزيرت	دكسام ليخامين	TAL	نكسامنيتاسيتا	دكساسفيدا سين
	بيسترين	ميتامغينامين	YAO	دكسا مغيثان	تكسامقيثامين
	ليسبين	مبتامليتامين	H	د کسا قامین	دكسام فيثامين
	دیکسیتس	ميتامليتامين	- 1	دكسانيت	دكسامفيتامين
	دېستېرين	ميذاحليشامين	11	دگندا - سیکوپلس	الكسامغيثامين
	ديسونكس	ميتامفينامين	10	بكساسبان	دكسامنيتامين
	ديس - او - اي	مبتامفينامين	16	رکساتال – ہ	دكسامفيتامين+ فينوبارجيدال
	دېسونن - جي	اطيئامين	-0-	دكساتال - ١٠	دكسامفيتامين+فيشوباربيتال
		المفيتامين	13	دكسدال	الكسامة بشاميان
	ديسونن - ال	ميتامنيتامين	- 1	دکسد بلی تی ، دی	الكهامقيتامين
_	دېسوکسدرين ۵	مبتامليتامين	10	دکسد مین	دكسامينيتامين
_		ميتامنيتامين	-	دكسدرينا	دكسامليتامين
	ديسركسين		-	دكسدريذا سيانسول	دكسامة يشامين
-	ادیس - ارکسر - د	مبتامانيتامين		- Allerton	دكىمامقىشامىن
	ديسوكمس فيدرين ١٠٠٠	میشامفیشامین	1	دکسدرین	دكسامليتامين
17	ديسوكسيةد	المتا من الما الما الما الما الما الما الما	F	الكسيرين سيانسول	
77		مهتاملهتاحين	D	دكستيشامين	دکسانقیتامین
_	ادیسوکسی نور فیدین ۱۰۰۰		10	بكسلتس	ادكسامقيشامين
777	ليسوكسيب	ويثاملبتامين	T.1	دكسفنىترازين	المسادادين

-14-



مرجع	الاسم	الرتع	مرجم		اوتم
فنسترازين	يابآز يما	771	ميشامقيشامين	دگسیفت	7-1
فنسترازين	دایازیدا - تی	41.	الكسامنيتامين	ادكسخا	Y.Y
أمدما منبنا مين وفينوبار ببدا	الموسند	137	بكنامة بثامين	دكسين	۲.1
أمثيثامين	وبدائهم	717	دكسا مغيشا سج	دکس - ام	T.0
مبثاكوالون	ديبلاغرث	212	دكسامنينامين امرياريينال	دكسوبارب	7.3
احتيثامين	ديمېتكس	411	وكسيا مفيشا دين	دكسيكودين	۲.۷
اسفيتامين	ديمينكس - تن	- 13	وكسامقيتامين	دکسون - سی	1.1
سيكريارېپئال	دينوكتين	13	ميتامفيقامين	دكسرذرين	۲.
امليتامين	دينتوسبينة	ATA	دكسامتيتاسية	دكسوستان	71.
الميثامة يشاحين	ديوبيس	- 18	والساسلين الإوشوعة ويسال	بكسرسين	rv
دكسامة يشامجن	ديوكارب	14	دكساد فيتامين+مبنا مفينامين	دکسرهال	*11
وكسامليتامين	بيركرب	101	انسترازين	الكستنسترازين	ri
المكينامين	كبين	- 13	دكسامة بتامين	دكسبرو	*1
دكسا ملبئالين	دينيلس	15	لكسامليتامين	دكسببرين	
دكسامغيناسين	دينيلتس	14	مبتامنيتامين	دكشتيم	
ميثاكرالون	دېسريش	13	دكسامغستامين	دکستین ۱۰۰ ال	*1
مبتاكرالون	دييدورم	1	دكساسة يخاصن	دكسترمين	71
ميتاعفيشامين	دپور زېيس	13	ميتامقيتامين	دكستيم	71
سیکیباربیٹال	دینبنرگتال دینبنرگتال	14	مبتاطينامين	دكينيترسول	
برولاسفيتاسين		YOU	دكسامقيقامين	دکسترو ۱۰۰	
ادكسامليتامين		705	ادكسامغيثامين	بگسش ر ۱۵۰	1
ميئاكرالون	دريريزون	l N	دكسادة بتامين	دكسترو - احليتاسين	**
مينامليتامين	دی او ای	1 4	د کساملیتامین	دکسترو املیشامین، – e	(
دكسامفيتامين	درنسكس	1 - 1	دكسا مفيتا مين	فكمشرى الليتامينا	77
مباكرالون	ين ئور كس	1		بكستروبار	**
دكسامفيتامين	، وماقات	1	دكسا مفيدًا مين+فيدويار ويدال	بكسترريارب	
دكسامنينامين الموباربيتان	ومابال	1	دگسامنیتامین .	د در کابس بکستر را گاہس	
	رېپدرېن -	E	ميتامفيتامين	دکسترر - دیسرکسی -	
میتامنیتامین		1	بيعبيدي	نيدرين	
میڈاکرالون	الربينا الما	1 8	دكسامفيتاسين	بيكسترولين	1
سيكرباربيتال	ورمانال	1	دكسامقيتامين	بيكسترومچن	1
سبكرباربيتال	ار ما تبل		دكسا مليتا سبن	دیکسترو- اوبسکایس میکسترو- اوبسکایس	1
سیگرباربیتال	ور ماشيلان	1			1
مبثاكوالون	ور میدینا		د کسامفیشامین	پکسترو برودینامین	T
میٹاکرائون	ورنيتوا	1	دكساسنيتاسين	کسترو - پوئیسلز	_
مبناكرالين	ررميغون		د کسامفیدا مین	ک <u>ن</u> ولز ع	
سيكوباربيتال	اررسيلني		مېتامئېتامېن	کسیند	
سيئاكرالرن	ورميلون		دگساسنیتاسین ۱۰ سربار بیتال	كسينال	1
مبثاكوالون	رريبنا	ועץ נ	ميتامقيتامين	ايامت	7 1



مرجم	الاسم	115,64	مرجا	الاسم	رقم
<b>ن</b> كسامقىيئانىن	ايلانئران	TIT	المبث كرالون	دور سپر	TY
امليتامون + دكسامليتامين	ايادسترثين	1/4	ميثاكرالين	درر میت	
اسفيناسين	ايلاستوتين	117	أميثاكوالون	دور موغين	TY
مينامغيتامين ١٠ موباربيتال	ויאמון	210	معیکربار بیتال	دور سونا	100
ميثاكرالون	ايليشي - كور	117	مبثاكرالون	ډورموتيل	TA
دكساسنيتامين	ايلئيتانين	1115	مبثاكوالون	دور موثيل ريتارد	1.7
سيكوبا وببثال	ايديتكس	17.	ميثاكرالون	دی و میل	TA
ميشامقيثامين	ايعنت .	171	مبثاكرالون	دررسیدین e	TA
مېئاكوالون	ايندوميل	177	مبثاكرالون	دور وستيل	YA
الصفيقامين	اينكبثال	175	مبدامليشامين	درسركسى	44
سيكرباربيثال	اپنتيروسديك، - e	TAT	مبتنامليشامين	درکسیلین	TA
(امثیتامین	ايتورسيل	170	مبتامليتاسين	دركسيفرين	
سیکوپارپیتال	ابتدروباربيتال	173	دېناملېناسي	دوكسونرين	
سيكرباربيتال	ايقدر رشركتال	177	ميتامنينامين	دركسرتال	75
امتيتامين + فينوباربيتال	ايبيكرپسين	LYA	ميثأدقيثامين	دركسيند	74
امتينامين + فينوباربينال	أببيبرربان	171	دكسامقيثامين	دی ۳ شیشامین	+4
ميتامفيتامين القيدوبا وببنال	البيسبندررم	12	ميئاكرالون	دراستينثين	
امفيتاسين	ايرابكس	23	امفيتامين	لاريغاميل	F1
ميثاكرالون	ايمديسان	12	مبتامليتامين	دربنالنا	
دكسامنينامين	ایسکائرول	13	وكساسانية اسرن ١٠ مويدار بيدال	يو پڻا ميل	44
ميتامليتامين	أيستثيسون	171	مبثاكرالون	درلسييان	79
ميتامفيتامين	ايستبدولكس	£Yo 5	ميكوباربيتال	دريارب	
امفيشامين	ايسترسيتون	147	سيكوباربيثال	بزباربيتال	
مىپكوپارېيتال	ابشانبشرون	LTY	مبتاطينامين	درريا	L.
سيكربارببتال	ايثوبرال	1	سيكوباربيتال	درراکاب	ı.
ميتاملينامين	اوشودريثال	279	دكسا مليثامين	ډور ادکس	L,
سيكوباريبثال	او توکسون	11.	مبثاكرائرن	بورمين أم ١٠	t.
ميتاملينامين	ازباسيد	LIL	(مليثامين او دكسامليثامين	دور وشت	100
امفيشامين	اوغوبين	17	املیتامین او دکساملیتامین	دور و شبت ام	
امقبتامين	ارشودين	111	+ ميشاكرالون		
أمليتامين	ارتوباين		سيكوياربيثال	درسوتال	£,
مینامنیتامین+مبدریامات	ازنورامين	H	امتينامين	دينافتيل	
ميثامين	اوشروديثال	12	میثاکرالرن	لايستوب	
نندترازين	اوروسېن نت	- 8	ميثاكرالون	اپتان	-
دگسامقیتامین	اینرایکس نمپیولس	- A	اسفيتاسين	ایکتردزرم	
سیکوباربیتال	اينرونال	14	امفيتامين	ايدريسال -	
سيكويارستال	ايفرونال صربيوم	181	سيكوبار بيتال	ایند	-
استدوت رسيدن	التعارواسان سعاريون	ta\ a	استعاداتها	2421	1 .

- P/-



Fi	الاسم	مرجع	والرتم	الاسم	ا درجم
1	ئا <i>ب</i> در ين	المغيثامين	14.	المالودوح	سيئاكرالدن
1	<i>ڏاڍور سيو</i>	ميثاكرالون	141 8	الماسبلين	احثبتا ميء
i t	فيشامين	الملبئامين	147	هاريدورم	اسبكوبا ربيتال
i ı	فيخامينا	اسفيتاسين	197	خاكسىين	سيكوبارببتال
1 1	فينازأ	امنينامين	141	هيمبئرال	سيكوباربيتال
1 1	فتسبكليدينا	نشسبكليدين	140	هپمیدرن	ميثاكرالون
1 1	ئېنىدى <u>ن</u>	امنيئاسين	1113	هيتامين	وكساء فيتامين
1 1	الميشيبيررسين	امليناسين	EAV	فېروپون	مبذامغيثامين
3 0	ديدائبللين	نيناتيللين	14	عبستريسيلبثين	امقيتامين
1 2	كبناتيلينوم	فبناتبللين	1113	<u>مولودي ي</u>	مبثاكرالرن
1	تبنيفيران	ميثامتينامين+ لمبنوياربينال	٥ و	هېدکس	مبتامليتامين
i	الشيليدات	مثبل فنيدات	14	هیدر رارکسازین	فشمشراذين
3 8	ئنيابدات <u>ن</u>	مخبل تنيدات	0.7	مبع	مبثاكوالون
i L	فنعثراك	المترازين	4.7	الميعيشال	ميثاكرالون
1 6	المعتراسيها	لنعترازين	0.1	هيبكول	ميثاكرالون
1	فنعترالين	المنسترازين	0,0	هيفت	مبتامليتامين
1 1	فنمترازين	فدمشرازبن(e)	0.7	مببنرن	ميكلركرالون
2 1	فيفوبروسين	المفيتامين	13	ميبشون (8)	سيكوباربيتال
1 1	فينيبرين	مبتاملينامين	0.4	ميبنوترول	مميكرباربيثال
1	اليبراست	امقيشامين	43	هبيوئرول	سيكوباربيذال
1 2	الميرندكس	دگسا مغینا مین	01.	هيبتور	مبثاكراتون
4	فبتامين	مهنامنيتاسين+بنسوياربينال	011	مببتران	سيكوباربيثال
3 1	فيلون	المشعشرازين	017	ميبترول	سيكربارييتال
اد	فينالينا	المنمشرازين	710	إياسون	مبكلركوالرن
1	نيئتون	قبنائيللين	H	إبادكس	ميثامليتامين
3 1	فلوبديا	سيكوباربيتال	010	إبيوزنوين	المغيشامين
, i	فوردكس	امنيتامين	017	أدرميل	مبئاكوالون
الد	نر <i>یثاب</i>	امنيتامين	66	إيكانارغ	مند ترازین
1	فرركاليرم	مبثاكوالون	MALO	إميدين	سبكوبار بيتال
á	غاميشبون	لابدائيللين	ěi	إميتوكتال	سيكوباربيثال
_	فأحاغريبيل	ميثاكوالون	or.	إميسرتال	مبكوباربيثال
i i	غايسال	مسكوباربيتال	170	إخبتركتال	ميكوباربيئال
4	جرریسی ۱۰ ان	منتامفيتامين	err	إميدوكس	مديكريار ببيتال
4	جبريدركس	سيكوباربيثال	(5)	إندرسيبين	وسيلىسيبون
4	ډيرزېږن.	ميتامثيثامين	1	اندرکٹال	ميثاكوالون
	جيدون	دكساسنيتاسين	1 19	إنقاشين	اسفيشامين
1	المراسيدين .	المنمترازين	1	السومنيل	سيكرباريبثال
	فرائسيدين	انتعترازين	1	تستيلين	امنیتامین

- 5. -



رفنه	الإسم	مرجع	الرقم		مرجع
64	ابرنال	سبكوباربيتال	677	ليفيترن	د کامانستام بن
24	أيرنال صوديوم	حبكرباربيثال	10	ليفونور	امقيناسين
	ابونامين	المشرمين	- 55	ليدبيران	منيل لنبدات
1	ايو تركس	ميثاكوالون	270	ليتا منبتا	امليتاسين
27	إبشوقيل -	ميثاكوالون	av.	ليترنزازين	لائمثرازين
oT	إبنوفيزيرل	مبذاكرالين	041	ليرفنال	مبثاكرالون
7.0	إبشو لان	مبتاكوالون	044	ليباشون	اسیکوبار بینال
OT	إبنرسيد	ميثاكوالون	ove	ليبوبيس	فقدشراؤين
27	ايسرامين	اسقيتاسين	170	ليبومين	فنعتراؤين ال امنينامين
bT'	ايسومين	امقينامين	-	ليېو-يردور	امفيتاسين + دكسامقيتاسين
er	اينتونوكس	ميئاكوالون	- 6	الوكناوبيات	مبثاكرالون
24	ايسونين	ميذامقيقامين	65	لويدكس	دكسامفيدامين
-	استيميل	مثيل فنيدات	23	ال اس دی	(4) ليسرغيد
	جورمون	میناکوالون او منشدهارمیشال	- 5	ال اس دی – ۲۵	(+) لبسرغيد
	كليبانير كومبوسيتوم	سيكرباربيثال	H	ارميناكس	مديكوباربيتال
	كيمودرين	مبتاءاينامين	13	الرميتوكس	سبكرباربيتال
	کینورتینا .	ادكسامليثامين	-	ليسرغاميد ، - ف	(÷) - ليسرفيد
	كوروسك	سيكوباربيثال	13	معش ليسرغجه شاش	(4) - ليميرغيد
	كونال - صودبوم	سيكوباربيتال	The state of	اثبل اميد	
	لاكوربات	ميناكرالرن	340	ليسرقيد	(+) - ليسرلېد (e)
	فيفوا مفيتامين	ليقامنينامين	19	لبس غيد (۵)	(+) - ليسرغيد
1	الان	مبيثاكوالون	14	البسرةسور - ثنائسس	(+) - ليسرغيد
00	ال - امقیقامین	لبناعلىشامين		اثيل اميد	
	لاتابارب	مبكوباربيتال	DAV	مابيوتون	دكسامنيتاسين
	لانازين	ميناملينامين	54	مادرين	ميثامفيثامين
	لاستودكس	دكسامة بتاسين	644	ماشريتس	مثيل فنبدات
1	لاقابو	ليفامقينامين		ميلزيت	البقاءفينامين
1	ليبارب	سبكرباربيتال	N.	مامك	ميثامنيتامين
	البن - ٥	دكسامليتامين	B	ماندواكس	میثاکرالون
1	لين - ١٠	المليتامين	13	ماندروکس	ميئاكرالون
-	لين ١٥	دكسامفيتامين	15	عارا (MAOA)	میثاکوالون
	لينامقيثا	أمقبتامين	- 12	مارسين مارسين	میں میں اور ان ان میں اور ان ان میں اور ان ان میں اور ان ان ان میں ان
-	ليودين	اسفيشامين	1 2	مارسين	مسترارين
1	ليوقان	اعقیتامین		مانسيدا	دكسامنيتامين+سيبروبامات
1	ئيودا <u>ن</u> ئيبتامين	امنیتامین	H	ماكسيتاماتي	الكسامين مين ميير بامات
-	لوادورغ	میناکرالون	R	مادسپدرن مایوبررل	
1	نوادورم ليفاصفيتامين	ليقامفينامين	10	مایوبرول م دی ای	سیکرباربیثال
			1		تيناه فيتا مين
-	لبغيدوين	البغامقيتامين	1,1	ىيپاللېمال ، پېدام	سيكرياربيثال

- 41 --



رتم	الاسم	اسرجم	فالوتم	الاسم	امرجم
	مبيالليمال ناشريوم	سيكوبار بستال	11.	ميئا منينامن راسيمات	مينا فينا فينا راسيمات
1.	مبية لليحال صرديوم	سيكرباربينال	711	ميئامسرسثاك	ميثامقبثامين
٦.	ميكلوكرالونا	ميكلوكوالون	727	مينانفيناسين	ميتامليتامين
1,	ميكلوكوالون ، يدام	میکلوکوالون	717	ميثالت	ميتامغيئاسين
	میکودرین	امتيتامين	322	مبتلكوالون، - 2 - 5	ميشاكوالون
-	مبدياتريك	ميقامفينامين	110	ميثادورع	مبثاكوالون
٦.	ميديشركس	سيخوباربيتال	727	منیثادرم	ميثاكرالون
1.	امیدورپون	ميثاكرالون	717	ديثامين	ميثامليتامين
	ميلولين	فكمكوازين	1EA B	ميئامبكس	مينامفينامين
-	ميلنيات	المتعشر الإين ارفنديسشر الزين	714	مبثامات	مبثاكوالون
1	ميلوكا	مبنامليتامين	10.	ميثامغينامينوم	أمينامقينامين
11	ميلسيد ، إن	ميئاكوالون	701	ميشاكرالون ، - برام	ميثاكوالون
	ميلسومين	مبثاكوالون	707	ميثاسد	مبثاكرالون
	مینادکسا مین	الكسامةيتامين	101	ميثدرون	ميثاكرالون
1	ميلادكساسين - آر	دكسامليتامين	301	ميثيدرينال	ميتامليتامين
1	ميطادكسامين - ار . اس	نكسامفيثاسين	700	ميثيدرين	ميتامليتامين
	ميقولين	فنمترازين	707	ميثيدات	مثيل ننيدات
	ميېروبار	سبكرباربينال	YOF	ميثوثال	مبثاكوالرن
	مييورنوكس	سيكوباربيتال	ZOA B	ميثركميين	فتمترازين
	میبری - معیرونول	سبكرباربيثال	705	مبتركساين	مبتاملية
	ميكرال	سيثاكوالون	17.	مثيل امثيثامين، - e	ميتاءاينامين
1	ميكوالين	مبثاكرالون	771	متيل مشريدرين e	مرتامنيتامين
1	ميكرالون	ميثاكوالون	777	مثيابسومين	ميئامفيتامين
1	ميكريلرن	ميثاكوالون	777	مثيليزامين	ميتامليتامين
1	میکوین	ميثاكرائرن	171	مثيل تتبدائرم	مثيل فنينات
1	ميرابيرام	میٹاگرالرن	170	مثبل نثيديل اسينات	مثيل تنبدات
1	ميريديلرم	مثيل تنبيات	177	عشيل بروبامين	ميتامليتامين
1	ميروكثان	میڈاکرالون	177	مثيل كرينازرلون	مبئاكوالون
T	ميربروليم	ميثاكرالين	1 13	مينهل فتيدائن	مثيل فتيدات
	ميثاكرالونا	ميثاكرالون	13	ميتربريل	ميئاكوالون
1	میتادروم	مبثاكرالون	13	ميتودريل نابا	ميثاكوالون
1	ميشاكفالون	میٹاکرالزن	(4)	مبتول كوبزولون	ميثاكوالون
1	ميتامفيقامين - a	ميتامقيتامين	1	ميترابيس	انتسترازين
+	ميتاميدن	ميٹاکرالرن	777	مىترازىن، =	فنعشرازين
-	مينامينا	حبتامنينامين	175	سترومين	امفیتامین+امویاربیتال
_	ويدامين	مينامفينامين	140	مبتيل فنيدات	مثيل فنيدات
_	مبتامليتامين	مینامنیتامین (e)	1 6	ىپتار ننيدان	مثيل مُتيدات
	میٹاسٹیٹامین	ميتامليتامين	H	سيدولون - اس	مبثاكرالون

- CF -



لرنم	الإسم	مرجم	الرت	الاسم	مرجم
144	ميزرلون	حبثاكوالون	riv	تيبدرل	مبثاكرالون
179	مبليدكس	الكساملينامين+ امريار بينال	15	ثيدار	سيكرباربيثال
NA.	ميلردرين	مبتاملينامين	VIA	نجسيلان	ميثاكرالون
7.81	اخيضينا	استيتامين	- 1	فيثنسان	مبيكرياربيثال
TAY	ميثانيت	لمنسشرانين	Y7.	فيتراسه	سيكربادبينال
3.41	نينهيرا	دكسامقيتامين		المبتروثرومكارسين	ميٹاکرالون .
NA	ميشياس	اسفيشاسين	YYY		ميثاكوالون
7.A	مبئيابيب سنبل	امليثامين + فيشويار بينال	777	دىكلون	امقيتامين
7.4	موليتوكس	مبثاكواتون	VTL	درکتادیول	مبيئي باربيسال
14	مولوثون	ميثاكرالين	VYo	ن <b>ركئاليل</b>	سيكرباربيتال
1.1	موتونوس	أمليتامين	177	ئركتيئر	مبثاكوالون
14	موتوسيل	سپکربارپیتال	VTV	نوكتيلين	مبثاكرالرن
34	مرتيطان	مبثاكرالون	AYA	نوكتوسديك	سيكرباربينال
134	موتولون	ميظاكوالون	YYA	ثوكتورتول	سيكرباربينال
11	موذاميين	میٹاگرالرن	VT.	ئوكتورئرل ريلاكس	سيكرباربيتال
175	ام تي سي اتش	مبثاكرالرن	441	نونيمان	مبتاكوالون
74	ام تی کپو	ميثاكرالرن	444	أتودينان	ميئاكوالون
170	ميبسال	ميثامفيتامين	VYY	نوكتورال	ميثاكرالون
1	ميلودكس	وكساملوشامين الموبار بيشال	VT(	نوميتوكس	ميثاكرالون
319	میلودکس - A	دكسامغيثامين	YTO S	نوريلغران -	امقيقامين
7	مينال	ميثاكرالرن	VYZ	ئور مادری <i>ن</i>	ميتامنيتامين
1	ميرثيزيا	سيكوباربيثال	VYV	فورس نوكس	ميثاكرالون
1 V	(N B ) A 41	سيكوباوبيتال	- 59	تورمي نوکس –	مبثاكوالون
3 4	ناسيادرين	اسليتامين		كربيرسيتيوم	
á V	ئوساتوريس	سيكرياربينال	VTS	نورمورست	مبشاكرالرن
V	ناقيدريشا	المفيداسين + باربيتال صرديوم	14	شور وردبين	مبتامتيتامين
4 Y	نيبرربل	موتاحقوثامين	VE	(+) -درربسودوايغدرين	كأشين
· v	Ú)	مبثاكرالون	717	نىئريزم	سيكوباربينال
٧	نيئيسين – اس	مبتاكوالون	VIT	توفاحتىن	دكسامغيتامين
Y	نيودرين	ميتامةيتامين	ALL	نوفو فدمدرازین	المنعترازين
i v	يبودر ركس	دكسا مليشا مين		ئوفوسيكوبأرب	سيكربار ببيتال
۷	چونرامدېن	مينامنينامين		ئۆنىدرىن	احفيثامين
i v	يرتال	سيكرباربيئال		ئوكسال ، ارڻ	ميثاكرالون
۷	يوزين	لنعترازين	1	ئوكسيېل	مبثاكوالون
	پروکسين	دنسامفینامین ۴ امویار پیتال		نوکسیېل نووت نوکسیېل نووت	مبثاكرالون
	ن - ائيلاملينامين	ايئيلامقيتامين		نوبالجيل نوبالجيل	میکلرکرالون
	ور پدر <i>پ</i> ڻ	المفيئامين		نربارين	مېكلرگوالون
	ودوكالم	میداکو/اون او میبروباماری		وبيدول	سيكلركرالون

---



الوائم	الاستم	مرجع	الوق	الاسم	عرجم
Ver	نيكترجين	حيثاكرالون او مهروباسات	151	اوردونال	مبثاكيالين
VOL	ارباسون	مبتاكرالون	414	الدرولون	مبثاكرالون
Voo	اربيدات	فنعشراوين	VAT	ارکینادر رن	امبناء فيتاءين
roy	ارېيدرېن	مبتانغيثامين	148	اركسازېمېدرېن، – 8	فنمترازين
Yey	اربيدرين - ال أي	مبتامقيتامين	Y90	ار کسیدس	وكامتينامين ارجيناه فينامين
VAX	اربيسدرين	دكسامغيثامين	VII		امقبتامين
Vol	اربيسين	امقيتامين	YAY	ارکسیدرین، - e	موشامليتامين او امليتامين
٧٦.	اربيسين – اي . بس	امغيثامين	VAA	اوكسيت	استیتامین از میتاملیتامین
171	اربيسبت	الكساسفيتامين	V99	بي. اي	امتیتامین + قبشوباربیتال
VII	اربيسبتياس	اسفيقامين	A	باكوئال	سيكرباربيتال
VW	أربيعليم	ميقامفيقاسين الموياربينال	۸,۱	بالبائتين استرسيولات	امنيتامين + امرياربيتال
	ايبيشامين	مبثاماينامين	A. Y		ميثاكرالون
VY	اربيثرول	اصليتاسين الكساسليتاسين	72	باميلين	المتعشرانين + تنبيعشرازين
VY	انبكس	فنعشرازين او مديبشرازين	A. E	باناكتين	ميكلوكوالون
-	أوبيدكس	امقيتامين	٨.٥	باناسك	سيكوباربيثال
	اوبوسنيل كومبلكس	امليتامين	1.7	باذريكول	المغيثامين
٧٦	اربوسول	دكسامقيتامين	A.V	بالسيوين	ميئاكوالون
YY	اربوليك	مكساسفيذا سين الهيدوبار بيدال	19	باوادل	امتيتامين
YY	اويوليب	دكسامقيذامين خفيتوباربيتال	The same of	بارادوال	سيگرياربهتال
W	أربرسدرين	دكسامقيتاسين	19	باراهكسيلق	باواهكسيل
	اربرتان	دكسامليثامين	-	باراتون	ميتامقيتامين
VV	اربيركس	المفيتاسين + دكساء فيتاسين	13	باراكابس	سيكرباربيتال
	ار رسی ، فورت	دكسامفيذامين	18	بازيست	ميثاكرالون
	اركتونركس	سيكرباربيتال		بارميلين	ميثاكوالون
	اركتدرين	امليتامين	1	بارميشال	میثاکرالون
1	اولنار پگور	المقينتاسين	14	باكسيدان	میناکرالون
	ارمتيسيدان	میشاکوالون او میرویامات	14	یں شہ ای	ایتبسیکلیدین
	الرمنيل	مبناكرالين	- 18	بن مسی پس	فنسيكليدين
1	اربيديس	مبتاحفيتامين		یں سی ہی ہی سی پی وای	ر ناپسیکلیدین
1	اومشيعيل	ميئاكرالرن	1	بى <u>ئى بى دى</u> بلىكايس	دكسامفيتامين
	اربتينوكسان	ميڈاکوالون	1 1	بنتاگایس یلس	سبكرباريبتال
T	رېشپېرين	سيكوباربيتال	1	بنتوادیبار ثررل بنتوادیبار ثررل	امليتامين + دكساسفيتامين
1	رېتىسىدىن	سيكوباربيتال	1	بندو دینوردن بندو – ادبیار ثرول	المديدا مين + دخسا معيدا مين
-	وراكون	امقيتامين	T N	برگرمون برگرمون	امفيتامين
	وراندريدا	المقيتامين	1 12	-ردورهال -ردورهال	
	رر تودین در تودین	امفیتامین	T D	ىردورىمان برك اون	سیکویاربیتال
	ررحی <i>ین</i> درتینال	املیتامی دینوبارسیتال	1 6	ىرى دون ىركىرلىن	دگسادقی تامین
-	ررندرین ررشدرین		1		مبتامقيتامين
1	ارتدرين	استيتامين	YAY	رمادكس	ادكساسليشامين



الوتم	الاسبع	مرجع	الرن	الاسم	مرجع
AYA	پرنوشرال	سيتامليناسين المورباربيتال	ATV	بربارين إنديورتس	نتحثرازين
Ar.	ہر - رینو	معيثا مشيئا مجن	ATA	برينكو	اطيئامون
Arl	برنبتين، - 2، - 2	لمبيثاء لمبيثاء بين	A71	ابن ريبس	فنعشرازين
ATY	بكساكرالون	مبثاكرالرن	AV.	برربیس ای . بی ، سی ،	اسليدًا مين + نينوبار ببدال
AFT	فار چنر پئ	(جفينتاس)	AVI	برربيس - بن	تنشرازين
ATE	فارمدرين	المفيشامين	AVY	بروبيس - ني . آم	امغیشامین + فیشوباربستال
ATO	ئييزكس	ميتامغينامين	AYY	يرربيسبل -	المتعترازين
AY	ئيدرېسوكس	ميتامنينامين	AVI	بوركا لماديور	مبثاكرالون + سيبرربامات
ATV	فبالتشين	مينا مغيثا مبن م الينويهار ببنال	AVO	پور - دکستيرو	د کساملیتا مین
AYA	البداغلات	سيكوباربيثال	6	پرد - درؤه	مبئاكوالون
AYS	نينامين e ، ارم	اسفيتامين	14	ابور - نورع ریشارد	مبثاكوالون
AL.	فنسبكليدين	وننسكابوبن	AVA B	بورنامينا	المقيدامين
Af	شنسیکلیدین، - اوم	فتسيكليدين	AVA	برونينامين	امغيثامين
AI'	قطبدرين قطبدرين	امنیتامین + دکسامفیتامین	٨٨.	بردجوی - لام	دكسامتينامين
1	دنىيدىلات دنىيدىلات	مثبل فنيدات	144	ېدولير بدولير	دكسامنيتامين
AL	الداردتين	ميتامفيتامين	13	بررمبنو	امفیشامین + فینوباریستال
AL	فشعشرالين ، ارم	للمشراؤين	16	بروئوكٽا <u>ل</u> بروئوكٽال	مدهکوباربیتال
1	ئنسترازينا <i>ل</i>	فنمشراذين		برونوکس برونوکس	مىيكوربار بعيثال مىيكوربار بعيثال
1	فذمترازين، اوم	ننىترازين	Ma	بروبامين، - e	میتاملیتامین
1	لمېشوپورسان ، 4	اسلستاعين	8	برربانولبتان برربانولبتان	ميتامغيتامين
20.0	ئىسرومىئازىن ئىسرومىئازىن	میتامانین میتامین	19	بوربينيل بوربينيل	امقيقامين
ViJ.	المشبورونين	المغيثامين + دكسامنيثامين	6	پروپیسامین پروپیسامین	المقينامين
	فنترول	لتعثرازين		ر <i>دور</i> بروکوینال	سيكوباربيتال
1	نیتابان	دكساسقينا مبن خاصور بارجيسال	- 6	بررسونال بررسونال	سيموباربيتال
$\overline{}$	فيئاحين اسبهرين	استبتاسين		برر قادیثال برز قادیثال	
	ئيلربرن	ميتامفيتامين			الميثاكرالرن
1	ہی افش ہی	روليسيكلېدېن	1	ېمىيىشىر چې <u>تا</u> سىكوپان	امغیدامین + میتاملیدامین
+	بيا		10.00		امیثاملیثامین
-	برسيلينا	امنیئامین		بمسلوسيتينا	بسيلوسيبين
	-	امغیتامین + نیشرباربینال		سيلوسيين، - اوم	وسيلوسييين
1	الماسين، - 4	مثيل فنيدات		سيكويرجينا	ميتامنيتامين
	لرر رگرین ۱۲	امقيتامين		e – من شامین، – e	تثعثرازين
	برليجحيك	دگدمامقیتامین، فیترپاربیتال	1	. سیشدرینوم	امقيتاسين
	وتينسان	الكسامانينامين المورباربيتال	100	سپشر جين	امينامغينامين
-1	راميل		1	سيشر غلرثال	اسفيتامين
	راسين			سيشودون	اسفيتامين
-	رپلازین ، - e		1	سبكو ثون	سيتاسفيتاسين
-	ريلودين	فنمترازين	1.4	ولماسما	سيكرباربيتال
٨ ير	ريلودين كوميوسيتيوم	المنبسترازين	1.1	ېدگس	دكساسفيتامين



رتم	1 Years	مرجم	الرقم	الاسم	مرجع
4.0	بيرادين	مبشامغيناسين	717	ويساملين	ميناهفيثامين
_	کیو ، پی . ثابس	سيكرباربيتال	ALL	رپسیدس	ميناملينامين
	كوالود	ميغاكوالون	110	رينتين -	ميثاكرالرث
	کرالود ۲۰۰	ميثاكرالون	167	ر قبکامِس	الكسامفيشامين
4.	كواداسين	اسليتامين +دكسامقيتامين	NEV	ديلونال	سبثاكوالرن
41	كوادرابارب	سىكرباربيثال	114	رباونال ربشاه	مبثاكوالون
11	كرادر امين	المتسيكليدين	919	ريشودرين	امليثامين
91	گراد - سد	سيكرباربيثال	10.	ريدرلان	سيثاكوالون
	کواد - ست	سيكربارببتال	101	ريدوسيد	ميثاكوالون
	كوياازرن	سيكوباربيثال	104	ريلاتين، - ٥	مثبل المتبدات
-	كريلاترن	سيكوباربيتال	101	رينو - حاه	امفيتامين
	كوبدابارپ	سبكوباربيتال	101	ريثرتريسينا	امليتامين
41	كرينالباربينال	سيكربارببتال	400	ريبورست	ميثاكرالرن
-	كرينالباربيتون	سبكوباربيتال	107	ربتالين، - ٩	مثبل لذيعات
1	كويثالباربيتون معوديوم		10V	رينالين - اس ار	د د د د د د د د د د د د د د د د د د د
-	كوبنااسيان	سيكربار بيتال	- 6	ريتونيك	مثبل فنيدات
	كوبذالدون	سيكوباربيثال	305	روپيس	دكسامقيثامين
-	كويناسد	سيكوباربيتال	97.	روليسيكليديثا	رولیسیگلیدین
	كوينبار	سيكوبارببثال		روتريم	دكسامفيتا مين +فيفرباربيتال
Acres.	کوپئیارہیوم کوپئیارہیوم	سيكوباربيتال	977	رولون	ميثاكوالون
	گوپندور م گوپندور م	سيگرماربيتال	175	ر و کوالون	میثاگرالون
	كوبتيدوكس	ميناملينامين	-	ررکسین .	ميتامليثامين
	كرينتون	سيكوياربيثال	1	روسياس	مديكوباربيتال
	کیوزت ۲ گیوزت ۲	سيثاكرالون	8)	ربثال	ميتامليتامين
		امليتامين	- 14	ري <i>نان</i> ساباسيد	لنعثراذين
1	راسيغين		(4	- FISHITE BAR	امنیتامین از نکساملیتامین
-	رافيتامين .	امقينامين		ساكاسين	
1	راس .	امقيقامين	9	ساسىيتىل	امليتامين
	راويدرين	امفيتامين	1	ساسيتيل قيئاديت	المنعثرازين
	ريبوسو	مبثاكرالرن	1	سالدينا	اطلبتامين
	ريسيثال	ميثاكرالون		(اس)-۲-امیدویروییولمهنون	كاڤيدرن .
	رکتو - دومایان	اكسامة يتامين فينوبار بيتال	E	سانیکربیرین	مدكوباربيتال
	ريدرنكس	دكسامفيتاسين وهيتريار ببئال	- 6	مفاتيتيل	املیتامین
1	ريدگئور سوسريدوس	الشعترازين	19.	سائدررم	میٹاکوالون
1		المعترازين	1 04	اس ہی سی	سیکوباربیثال
1	ريىپئون	امغيثامين	1 2	س بی بی بلوس	سیکوبار مِیتال
1	رببوسال	سبكوباربيثال	1 61	سكاميليم	دكسا مفينا مين
	ويبوس	مبكوباربيتال	1 2	سكانفيتال	سيكوباربيتال
1	ويسامين	ميثاكرالون	14.	س سی سی تال	سيكربان ببثال



مرجم	الاسم	الرشم	مرجم	الابنم	الرتم
حبكرباربيال	سيدالجسيك	1.14	سيكوباربيتال	شليكينرل	141
ميثاكوالون	اسبدالون	1.7.	ركسا مغيثا مين	شلبكولس .	AAY
سپکریاربیتال	سيدائناكتير	1.71	سبكرباربيتال	سيبار	TAP
مبثاكوالون	سبدادوكت	1.77	سيكرباربيقال	سيكاناب	SAL
ميثاكوالون	سيداكوين	1.77	سيكرباربيتال	سيكابس	110
سيثاكوالون	منيداس	1.71	سيكرباربيثال	منك - كاپ	TAF
المغيشاسين	سيعرلين	1.70	سيكرباربيتال	سېکو ۵۰	144
معيكوبا وبيشال	سيدرنال	1.77	سيكوباربيتال	سبكربال	444
سيكوباربينال	سيدرنال ناتريرم	1.77	مديكوباربيتال	سيكربار بيتال. ٥٠ ،ارم	141
سيكوباربيتال	سيدبوتان	1.47	سيكوبا وبيتال	سيكربارييتال سودبكو	11.
سیکرہازہینال	سيكرباربينال ناشربوم	1.71	سيكوبا ربيشال	سيكوباربيتائرم نائريكوم	191
مسيكوبا وبينال	متليذية	1.7.	سيكوباربيتال	سيكوباربيتون	441
ميئاكوالون+مبيروبامات	مبيلودورم	1.71	سيكربار بيتال	سيكوباربيتون صرديوم	991
ميثامفيئاسين	سيموكسيدرين	1.47	سيكوبا ربيثال	سيكربيرتال	448
سبكرباربيتال	سيوتال	- 19	سيكوباربيتال	سيكوكابس	140
ميكلوكوالون	سيبادين	12	سبكرباربيثال	سيكرجن	197
سيكرباربيتال	معيرال	100	سيكوباربيثال	سپکولون	144
سيكوباربيثال	سيرينال	- 13	سيكرباربيثال	سيكرمثرين	444
فدسيكليدين	سرنيل	124	سيكوبا وبيتال	سيكرسيتال	499
فنسيكليدين	سرنيلان	1.74	سيكربارييتال	سيكرنال	1
مشيل لمذيدات	مترباتيلين	1.74	سيكرباربيتال	سيكرنال ئاترپرم	11
مثيل فتيدات	سرباتونيل	-13	سيكوباربيتال	سيكونال سوديكو	1
سبكرباربيتال	شورتول	1.11	سيكربار بيثال	سيكويتال سوديك	1
مبثاكوالون	شين بروفاريان	100	سيكوباربيثال	سيكونال معوديوم	١.,٤
ميثاكوالون	سيلترنيوم	1 19	سيكوبا وبيتال	-بكورتيد	10
امقيتامين	سيمبامينا	1 14	سيكوباربيتال	سيكرنيسين	1
دكسامنيتامين	سيعبادينا - دي	13	سيكرباربيتال	سيكرباب	1
امقيتامين	سيحباندرين	H	سيكوباوبيثال	سيكرفين	
امغيثاسين	سينيائينا		سجكوباربيتال	سبكورباث	100
ميئاكرالون	سيندوستيل	1 1	سبكرباربيتال	ىبكرسىناتان سېكرسىناتان	
مبثاكوالون	سينيباربرو	1 1	سيكوباربيتال	میکورتابس	1.1
مثيل قنيدات	منيذيليب	1 21	سيكرباربيتال	ميكونال	1.1
دكسامفيتاسح	سيدسويدو	7 20	سيكربار بيئال	ىيگرزيم	1.1
ميطاكوالين	مليبيئال	1 6	سيكرباربينال		1
املیشامین +دکساملینامین	سليفادكس	1 13	سيكوباربيتال		1
سیکوباریپتال	سوديوم سيكوباربيتال	1	بگریار بیتال بگریار بیتال		1.1
سيكوباربيتال	سودسینکر: سودسینکر:	1 13	ىپگوباربردال		
سيكزباربيتال	ىيىمىدى ئېلېرېل سىكرپارېيئال	C)	مبكرمارينال	The same of the sa	



مترجم	الاسم	الرقم	مرجد	18-	رثم
سمكوباربيثال	ويدساب	-	اسرکویتریستان	سوليوگڻان	-
ميثاكرالون	سبامعييورنت		امليشامين	سوماغرم	
سيكوباوبيثال	اس ، بى ، سېكوبارپ	-	سيكوبارييتال	سرماتراكس	-
ميثاكرالون	ستوزودررم	The second	دكسامنيتامين	سردائين إستيسولانت	-
دكسامقينامين	، شيلادكس	-	میٹاکوالون	سرعبيرول	-
امغيتامون	ستینامینا، e		سيشاكرالون	سوميلين	
امخیتامین او دکسامغیتامین	ستينامين			سومكس	1100
ار میتانیتامین		1	سيثاكرالون	سومتاغاك	
ميثاكوالرن	ستبش - ترومکاردین	11.1	مبطاكوالون	سوخليبل	
ميثاكوالون	ستيلليدورم	t be	ميثاكرالرن	ستومتيدون	1,2
وكسامليتامين	ستبل + ۲	- K	ميثاكوالون	سيمتيس	-
دكساستيشاسين	ستيم - ٥			مبرمتيوم	
دكسامثيتامين	۱۰-متم			ىس مئومد	
دكسام نيتامين	ستيم - ١٥			سرمتورال	1.1
سيكوباربيتال	ستيم- ١٠/١٥	11.7	مبثاكوالرن اونيذوباربيتال	سرمنوسان	
لكسامديتامين	ستبعالوس		ميثاكوانون	سرمدوتروبان	
ميثامليثامين	سترمادكس	11.4	سيكوباربيتال	سومونال	1.1
دكسامقيتامين 4 فينوباربيتال	ستبسبليت	111.	مبثاكوالوق	سونال	
امفيتامين	ستيحيرلان	1111	ميثاكرالرن	مدونېگوي	1,1
أمنيتامين	منتراسكوجبسك	1117	سيكوباربيتال	مسرديديورال	1.1
سيكرباربيتال	(س ، تی سیکربارب	1117	ميثاكرالون	معوثيون	1.1
امغيثامين + فينوباربيتال	سوبيتال	1111	ميثاكوالون	سونيل	1.4
مىيكوباربيتال	سددولين	1110	سيكوباربيتال	سونوكثان	1.1
سيكوباربيثال	سويتوكس	1117	میتاکوانون او بارپیتال	سوبون	1.
ميثامقيتامين	سرلوبتيل .	1114	ال هينوباربيتال		
دكسامنيتامين	سرلفت		مبتاكوالون	سوثيلين	1.
فلمشرازين	ويليوس			معوفيرين	- 5
سيكوباربيتال	سوبوذ وكثال	SIT.	مبغاكرالرن	سرنينال	1./
امفيتامين	سىوبراليودين	1141	میثاکرالون + میبرربامات	سديليب	1./
سيكربازبيتال	سوردوكس	1		سرکسیند	
لكسامفيتامين	سرئيلكس	1144	ميتامغيتاسين	سوكمس سيميامين	1
امقيتامين	خديمبامتين	-		البنا	1
امفيتامين	سيمباندرين ، - ٥	1	دكسامفيتامين	سباناكتين	1.
امتبتامین او دکسامتیشامین	سينانان	1117	دكسا مقيتا مين	سيانكاب رقم ١	1.
أمفيتانين	سيناتان سيكن	1144	دكساسفيشاسين امرريارييثال	سبائکاب رقم ۲	1.
سيكرباربيتال	سيئات	1	دكسامغيتامين	سبانگاب رقم ٤	
سيكوباربيتال	سيئات - ام	1	ميتاسليشامين	سبان – آردی	1
مبتامفيتامين	سيندروكس			سياسماسورب	

ーベトー



رني	الاسم	مرجم	الرتم	lkung	حرج
1	سيشمنائدرين		1177	ترابوسند	سيكوبار بيئال
113	ثالسيكو	سيكربار بيثال	1171	ترييل پارپيشورات	سيكرياربيتال
1	ذاشنيقا مين	أمليدًا مين أن وكسامتيدًا مين	1140	تربیل سیدا ثبت نے اشل ام بی	سپکوباربیتال
7	دی سس پس	ئېئوسىكئىدىن	INT	شربيخوتيك	مىبكوباربيئال
	تمبيدورم	سيكوباربيتال	1111	نرېورويان	امليتامين + فيتويارييثال
111	تمبودر باد	وكساستيشاسين	VIVA !	ئريبرريان (e)	اسفيتامين .
111	ئنكرابنا	دكسا مقينامين	1174	الريسومتين	سيكوباربيتال
111	تنكرسيدول	سيكرباربيئال	114.	ئوالون	ميثاكوالون
111	ئىترا-بىكوبار بىيئال	سيكوباربيثال	1.191	ترادرل e	ميثاكوالون
	ځندود ۲	مبثاكرالون	1111	ترازرلرن - 8 ۵	ميظاكوالون
511	ثير ارجيساسين	امليشاسين	1111	<b>دریخال</b>	سيكوباربيتال
351	ثيرنوللينا ثيل امليتامين	فيثاثيللين	1141	توينال ۲۰۲	مىيكوبارېيتال
111	ئيرسول	دكسامة يشامرن	1140	توينال ۲۰۱	سيكرباربيتال
	ئبورادگ <i>س</i>	المفيتامين + اعسامليتاسين	1141	تويمنك	سيكوباربيثال
311	شريلز	دکسامنیتامین	INV	تركرالون	ميثاكوالرن
111	الميرردكس	دكسامة يتامين	1144	توسائ	دكسا مفيتا سين
-	ئىرو <b>ن</b> م	الكسامليتامين	1141	ترين بارېيتال	سيكرباربيتال
111	ئايدكس	دكسام فيثادين	114.	تېدادامنت	دكسامة يثامين
112	تابعد ترايدكس	دكسامفيتامين	1141	أغورا	ليفاعفيقامين
110	كايملى	دكساسفيشاسين	1144	أوجبنال - سن	سيكريارييتال
110	ثيكوالوين	مبئاكوالون	1197	النيرب.	سيكوبار بيتال
	تيكرالون	سيتاكوالون	1151	الماليستال ا	امليتاسين
_	توليدون	ميثاكوالون	1110	فابدرین، ⊷ 6	امفيشامين
110	توبد .	ميثاكوالون	1141	لااسيتون	سيكوبا وبيقال
110	شونيدروم	ميتامفيئامين	1144	فيربثاجن	مبثاكوالون
	توديفرول	سيكوباوبيتال	1134	ميسياراكس	ميكوباربيتال
_	توثيكا - اسكليېيىس	امفيتامين	1144	فيسياراكستورث	سيكوباربيتال
_	ثوثيثوبالبيل	مكلوكوالون		فيسبا داكس ميت	سیکوبار بیتال
-	تونوبلکس	امفيتامين	17.1	فيسبار اكس نوفوم	سبكوباربيثال
~	شرکریلون ، - 0	ميثاكوالون		فيسباراكست	سيكوبار بيثال
111	تركريلون كرسبوسيتيرم	ميشاكوالون	17.7	فيسبار اكستس	سيكوباربيتال
	ئوكوپزون	ميثاكوالون	17.1	فيمساراكس أر	سيكوباربيتال
-	تور اخلون	ميثاكرالرن	- 13	فيسبير كس	سيكوبار بيتال
-	ئورىينال ئورىينال	مبثاكرالرن	43	قىسىبراكس ( ٥)	سيكوباربيتال
	شی یس میں ہیں	تينوسيكليدين	14.4	وبلدرين	سيكربأربيثال
	ثرا نگریل	دكسامقيقامين	16	ويلبارو	فنمتراذين
	ئرانكريدكس	لكسامليتامين	13	ويلسباس	سبكرباربيثال
	شرایادرر	مبناكرالون	100	زاميشان الميشان	دكسام فيتامين
	ائوابيارت	سيكربارنبيتال	10	زاميتول	دكسامغيشامين + امريارببا
	ترابلوس	ميثاكوالون	- 0	زېمېسوگسېن	مرينامقبنامين
	انراينكس	دكمامغيذا مين الموربار بيتال		زېنېدکس	وكسامة يثامين
_	تريمنيد	امفيتامين	3171		امقيتامين

# قرار رقم (3) لسنة 2019م بشأن تكليف النائب العام المساعد/ أكرم الخطيب مسيراً لأعمال النائب العام

رئي سس دول ت فلسط ين وليس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية وليس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية استاداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، وبعد الاطلاع على أحكام قانون السلطة القضائية رقم (1) لسنة 2002م، والاطلاع على القرار الرئاسي رقم (132) لسنة 2012م، بشأن تعيين السيد/ أكرم إسماعيل الخطيب مساعداً للنائب العام لدولة فلسطين، وعمل محكمة العدل العليا في الدعوى رقم (2019/16)،

و على الفرار الموقف الصادر عن محدمه العدل العليا في الدعوى رقم (2019/16 وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا، و تحقيقاً للمصلحة العامة،

#### قررنا ما يلي:

#### مادة (1)

تكليف النائب العام المساعد/ أكرم إسماعيل حسن الخطيب مسيراً لأعمال النائب العام وفق القانون.

#### مادة (2)

يلغي كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار 🔝 🥚

#### مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2019/01/20 ميلادية الموافق: 14/جمادى الأولى/1440 هجرية

محمود عباس رئيـــــــس دولـــــة فلسطـــين رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية



# قرار رقم (4) نسنة 2019م بشأن تعيين المستشار/ علي مهنا مستشاراً قانونياً لرئيس دولة فلسطين

رئي سس دول ت فلسط ين رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، وبعد الاطلاع على أحكام قانون الخدمة المدنية رقم (4) لسنة 1998م وتعديلاته، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

#### قررنا ما يلى:

مادة (1)

تعيين المستشار/ علي جميل مصطفى مهنا، مستشاراً قانونياً لرئيس دولة فلسطين.

مادة (2)

تحدد حقوق وواجبات المستشار علي مهنا، بموجب عقد ينظم من خلال ديوان الموظفين العام.

مادة (3)

يلغي كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار . 🔝 🧪

مادة (4)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2019/01/27 ميلادية الموافق: 21/جمادى الأولى/1440 هجرية

محمود عباس رئيـــــــس دولــــــة فلسطـــين رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

### قرار رقم (5) لسنة 2019م بشأن ترفيع السيد/ محمود نوفل إلى درجة (A2)

رئي س دول ت فلسط ين رئيس اللجنة التنفيذية للنظمة التحرير الفلسطينية استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، وبعد الاطلاع على أحكام قانون الخدمة المدنية رقم (4) لسنة 1998م وتعديلاته، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

#### قررنا ما يلى:

مادة (1)

تر فيع السيد/ محمود شعبان مصطفى نوفل الموظف في وزارة المالية والتخطيط إلى درجة (A2).

مادة (2)

يلغي كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2019/02/04 ميلادية الموافق: 29/جمادى الأولى/1440 هجرية

محمود عباس رئيــــــس دولـــــة فلسطـــين رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية



### قرار رقم (6) لسنة 2019م بشأن إعداد مشروع قانون الموازنة العامة لسنة 2019م

استناداً لأحكام النظام الأساسي لمنظمة التحرير الفلسطينية،

ولأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، لا سيما أحكام المادة (78) منه، وبناءً على رسالة دولة رئيس الوزراء (ر.د.ف 2019/22) المؤرخة بـ 2019/02/05م، بشأن الاستمرار بإعداد مشروع قانون الموازنة العامة لسنة 2019م،

وعلى الصلاحيات المخولة لنا،

وتحقيقاً للمصلحة العامة،

#### قررنا ما يلى:

مادة (1)

تستمر حكومة تسيير الأعمال برئاسة د. رامي حمد الله، بإعداد مشروع قانون الموازنة العامة لسنة 2019م، حسب الأصول، إلى أن تتشكل الحكومة الجديدة التي ستكمل ما يلزم من أعمال لإنجاز ذلك.

#### مادة (2)

إذا لم تتشكل الحكومة الجديدة حتى تاريخ 2019/03/31م، على حكومة تسيير الأعمال إنجاز أعمالها بشأن مشروع قانون الموازنة قبل ذلك التاريخ وفقاً للقانون، وتقديمه لرئيس الدولة لاتخاذ المقتضى القانوني.

مادة (3)

مادة (4)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2019/02/07 ميلادية الموافق: 02/جمادى الآخر/1440 هجرية



# قرار مجلس الوزراء رقم (20) لسنة 2018م بالنظام المالي والإداري لهيئة سوق رأس المال

مجلس الوزراء،

استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، لا سيما أحكام المادة (70) منه، ولأحكام قانون هيئة سوق رأس المال رقم (13) لسنة 2004م، لا سيما أحكام المادتين (6/7) و(27) منه، وبناءً على تنسيب هيئة سوق رأس المال بتاريخ 2017/02/15م،

وعلى ما أقره مجلس الوزراء بتاريخ 2018/12/27م،

وعلى الصلاحيات المخولة لنا،

وتحقيقاً للمصلحة العامة،

أصدرنا النظام الآتي:

الفصل الأول تعاريف وأحكام عامة

> مادة (1) تعاريف

يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذا النظام المعاني المخصصة لها أدناه، ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:

القانون: قانون هيئة سوق رأس المال رقم (13) لسنة 2004م.

الهيئة: هيئة سوق رأس المال.

المجلس: مجلس إدارة الهيئة.

الرئيس: رئيس مجلس إدارة الهيئة. المدير العام: مدير عام الهيئة.

المدير: مدير الإدارة أو الدائرة المدرجة على الهيكل التنظيمي للهيئة.

الموظف: كل شخص يعين في هيئة سوق رأس المال بوظيفة دائمة.

سلم الرواتب والعلاوات: سلم الرواتب والعلاوات والترقيات، المصادق عليه بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (09/52/32م.و/أ.ق) لسنة 2006م.

الراتب الأساسى: الراتب المحدد وفقاً لسلم الرواتب والعلاوات.

الراتب الإجمالي: الراتب الأساسي، مضافاً إليه العلاوات والبدلات الصادرة بموجب أحكام القانون.

صندوق التوفير: صندوق توفير موظفي الهيئة.

**العلاوة السنوية:** الزيادة السنوية التي تمنح للموظف على الراتب الأساسي، وتعتبر جزءاً من الراتب الأساسي.



عملة التقارير: العملة التي يتقرر اتخاذها أساساً لقيد وتسوية معاملات وحسابات الهيئة، حيث تتم معادلة العملات الأخرى المتداولة على أساسها لاستخراج التقارير المالية.

#### مادة (2) نطاق التطبيق

- 1. تسري أحكام هذا النظام على:
- الأمور المالية والإدارية للهيئة.
- ب. جميع الموظفين العاملين في الهيئة.
- 2. يستثنى من تطبيق أحكام هذا النظام العاملون في الهيئة على نظام العقود، وتسري عليهم أحكام وبنود العقد الموقع معهم وفقاً لأحكام قانون العمل النافذ.
  - 3. تطبق أحكام قانون العمل فيما لم يرد به نص في هذا النظام.

# الفصل الثاني النظام الإداري للهيئة

#### ما<mark>دة (3)</mark> شروط شىغل الوظيفة

يشترط فيمن يعين في إحدى وظائف الهيئة أن تتوفر فيه الشروط الآتية:

- أن يكون فلسطينيا.
- أن يكون قد أتم الثامنة عشر من عمره.
- 3. أن يكون سالماً من الأمراض والعاهات البدنية التي تمنعه من القيام بواجباته الوظيفية، بتقرير من اللجنة الطبية المختصة.
  - 4. أن يكون غير محكوم بجناية أو جنحة مخلة بالشرف أو الأمانة، ما لم يرد إليه اعتباره.

#### مادة (4)

#### عملية التعيين

يكون التعبين في وظائف الهيئة بموجب تعليمات خاصة يصدر ها المجلس، وفق أسس تنافسية ومهنية عادلة، بما يضمن اختيار أفضل المتقدمين للوظائف، على أن يراعي الآتي:

- 1. يتم التعيين في وظائف شاغرة في الموازنة السنوية للهيئة.
- تشكل لجنة خاصة من الهيئة للتوظيف وفقاً للتخصصات المطلوبة، ويجوز الاستعانة بخبراء من خارج الهيئة حسب طبيعة التخصص.
- 3. ترفع لجنة التوظيف توصيتها بالتعيين للمدير العام، وتحدد الراتب الأساسي وفق سلم الرواتب والعلاوات، مع مراعاة المؤهلات العلمية والخبرات السابقة والمهارة والكفاءة.



#### مادة (5) أحكام شغل الوظائف

- 1. يعتبر الشاغر وشروط شغل الوظيفة أساساً لتحديد المسمى الوظيفي للموظف عند التعيين، على أن تتوفر الشروط والمؤهلات المطلوبة لإشغال الوظيفة الشاغرة، بما فيها الشهادات وسنوات الخبرة.
- 2. يراعى في شغل الوظائف عند التعيين ذوو الإعاقة بنسبة (5%) من الوظائف الشاغرة، إذا لم تكن الإعاقة تمنع صاحبها من القيام بأعمال الوظيفة التي سيعين فيها بشهادة اللجنة الطبية المختصة.

#### مادة (6)

#### فترة التجربة

- 1. يخضع الموظف المعين لأول مرة لفترة تجربة مدتها ثلاثة أشهر قابلة للتجديد لمرة واحدة فقط، وللهيئة إصدار قرار نهائي بالتعيين، أو إنهاء خدمات الموظف عند انتهاء فترة التجربة.
- 2. يحق للهيئة إنهاء خدمات الموظف بموجب كتاب خطي قبل انتهاء فترة التجربة دون بيان الأسباب، ولا يحق للموظف في هذه الحالة الاعتراض أو المطالبة بأي تعويض نتيجة ذلك.
- تعتبر فترة التجربة خدمة فعلية يستحق عنها إجازة سنوية، إذا ما تم تثبيت الموظف في الوظيفة.

#### مادة (7)

#### الترقيات

- الموظف إلى وظيفة شاغرة بشرط:
- أ. وجود اعتماد مالى في الموازنة السنوية للهيئة.
- ب. موافقة المدير العام، استناداً إلى توصية إدارة الشؤون المالية والإدارية، بعد تنسيب الإدارة أو الدائرة المعنية.
  - 2. يبلغ الموظف بترقيته، وتعتبر الترقية نافذة من تاريخ صدورها.
- 3. تكون الترقية من درجة الموظف الحالية إلى أدنى مربوط الدرجة الأعلى منها مباشرة، عند توفر الشروط الآتية:
- أ. أن يكون الموظف قد أمضى مدة لا تقل عن ثلاث سنوات خدمة فعلية في الهيئة للترقية الأولى، ومدة لا تقل عن سنتين خدمة فعلية على درجته للترقيات اللاحقة.
- ب. أن يتوفر في الموظف المؤهلات والخبرات المطلوبة لشغل الوظيفة التي سيتم ترقيته إليها.
- 4. لا تحسب الفترة التي لا يعمل بها الموظف ولا يتقاضي عنها راتباً ضمن المدة اللازمة للترقية.



#### مادة (8) حالات لا تجوز فيها الترقية

لا يجوز ترشيح الموظف للترقية في الحالات الآتية:

- 1. إذا كان محالاً للتحقيق أو المحاكمة لحين البت في قضيته.
- 2. إذا كان معاقباً بعقوبة تأديبية، ولم تمح هذه العقوبة وفقاً لأحكام هذا النظام.
  - 3. إذا كان موقوفاً عن العمل.
  - 4. إذا حصل على تقدير أقل من جيد في أي من السنتين الأخيرتين.

#### مادة (9)

#### تجاوز أعلى مربوط الدرجة

لا يكتسب الموظف الحق في الترفيع التلقائي للدرجة التي تلي درجته، إذا تجاوز راتب الموظف أعلى مربوط الدرجة التي هو فيها وفق سلم الرواتب والعلاوات في أي وقت من الأوقات.

#### مادة (10) فئات وظائف الهيئة

- أ. تقسم الوظائف في الهيئة إلى أربع فئات، على النحو الآتي:
  - أ. الفئة <mark>الخاصة</mark>.
  - ب. الفئة التنفيذية.
  - ج. الفئة المهنية.
  - د. الفئة الخدماتية.
- يشمل السلم الوظيفي تسع درجات وظيفية حسب ما هو مفصل في سلم الرواتب والعلاوات.

#### مادة (11) الرواتب والاستقطاعات والمكافآت

- يخضع الموظف إلى سلم الدرجات الوظيفية وفقاً لسلم الرواتب والعلاوات.
- 2. يستقطع من راتب الموظف كل ما يخص التأمين الصحي، وضريبة الدخل، ومساهمات صندوق التوفير، والاشتراكات في صناديق الضمان الاجتماعي، وأي استقطاعات أخرى تحددها القوانين النافذة.
- 3. يجوز للمجلس أن يقرر صرف مكافأة تحفيزية للموظف بناءً على تقييم مهني للأداء وفق أدوات قياس يعتمدها المجلس.
- 4. يجوز للمجلس أن يقرر صرف مكافأة تحفيزية للموظف الذي يؤدي مهام خاصة يكلف بها إلى جانب قيامه بمسؤولياته الوظيفية.



#### مادة (12)

#### الدوام والإجازات والعمل الإضافي

يصدر المدير العام القرارات والتعاميم الخاصة بالدوام، والعمل الإضافي، والمهام الرسمية، والإجازات، على ألا تتعارض مع أحكام القوانين النافذة.

#### مادة (13) النقل والتكليف والإنابة

مع مراعاة مصلحة العمل، ومتطلبات إشغال الوظائف، يتم نقل الموظف من وظيفة إلى أخرى في الهيئة، أو تكليفه بمهام، أو إنابته، وفقاً للآتي:

- 1. ينقل الموظف من أي إدارة أو دائرة إلى إدارة أو دائرة أخرى بالراتب والدرجة نفسها بقرار من المدير العام، مع الأخذ بعين الاعتبار تنسيب الإدارات والدوائر المعنية.
- 2. ينقل الموظف من وظيفة إلى وظيفة أخرى، بالراتب والدرجة نفسها ضمن الإدارة أو الدائرة نفسها بقرار من مدير الإدارة أو الدائرة.
- 3. للمدير العام أن ينيب أي موظف للقيام بمهام وظيفة أعلى من وظيفته عندما تقتضي الحاجة ذلك، وله أن ينهي هذه الإنابة دون أن يترتب على ذلك حق للموظف بالترقية إلى تلك الوظيفة، على ألا تزيد مدة الإنابة على شهرين قابلة للتجديد، كلما اقتضت الحاجة ذلك، وللمدير العام أن ينسب للمجلس منح الموظف مكافأة تتناسب وتلك المهام.
  - 4. للمدير أن يكلف أي موظف للقيام بمهام موظف آخر أثناء غيابه، وذلك أثناء الدوام الرسمي.

#### مادة (14)

#### الابتعاث والإيفاد والتدريب

يصدر المجلس التعليمات الخاصة بتنظيم ابتعاث وإيفاد وتدريب موظفي الهيئة، بما يتناسب ومهامهم الوظيفية، وتطوير عمل الهيئة.

#### مادة (15) واجبات الموظف

#### يلتزم الموظف بالآتى:

- 1. القيام بالعمل المناطبه بكل كفاءة وأمانة وفاعلية.
- 2. مراعاة المواعيد المحددة للدوام، وتكريس أوقات العمل للقيام بواجبات وظيفته.
  - 3. تنفيذ أو امر مسؤوله المباشر وتعليماته.
  - 4. مراعاة التسلسل الإداري في التواصل الإداري.
- 5. تطبيق القوانين والأنظمة والتعليمات المتعلقة بعمله وعمل الهيئة، وعدم مخالفتها.
- 6. المساهمة في تطوير أساليب العمل الموكل إليه، وتقديم أي اقتراحات لرفع مستوى أدائه.



- الحفاظ على السيرة والسلوك والمظهر الحسن، والتصرف بأدب وكياسة مع مسؤوله المباشر ومرؤوسيه، ومع الجمهور.
  - 8. المحافظة على السرية المطلقة فيما يتعلق بعمله، وعمل الهيئة بوجه عام.
    - 9. المحافظة على مصلحة الهيئة، وأموالها، وسائر موجوداتها.
  - 10. الالتزام بتعليمات المجلس اللازمة بتحديد معايير سلوك و أخلاقيات العمل.

#### مادة (16) المحظورات على الموظف

يحظر على الموظف الآتي:

- 1. مخالفة القوانين واللوائح المعمول بها في الهيئة ومخالفة أحكام هذا النظام.
- 2. استغلال أي معلومات داخلية أو سرية تتعلق بالهيئة وصلت إليه بحكم منصبه، لتحقيق مكاسب مادية أو معنوية لمصلحته الخاصة أو لمصلحة الغير بشكل مباشر أو غير مباشر.
- 3. إفشاء أي معلومات أو بيانات وصلت إليه نتيجة لعلاقته بالهيئة، لأي شخص غير مسؤوله المباشر
   أو المدير العام أو المجلس.
  - استغلال وظيفته وصلاحياته لمنفعة خاصة.
- 5. الإدلاء بأي تصريحات أو آراء لوسائل الإعلام، أو نشر أي مقال أو در اسة تخص الهيئة بأي وسيلة كانت، دون الحصول على الموافقة الخطية المسبقة من المدير العام.
- 6. القيام بأي عمل بأجر أو بدون أجر لأي جهة كانت، دون الحصول على الموافقة الخطية المسبقة من المدير العام.
- 7. الاحتفاظ بأي وثيقة من وثائق الهيئة محظورة التداول أو بصورة أو بنسخة عنها خارج الهيئة،
   أو أن يطلع عليها أحداً من خارج الهيئة.
- الخروج عن مقتضى الواجب في أعمال وظيفته، أو الظهور بمظهر من شأنه الإخلال بكرامة الوظيفة.

#### مادة (17) العقوبات التأديبية

- 1. في حال ارتكاب الموظف مخالفة للقوانين أو الأنظمة أو التعليمات أو القرارات المعمول بها في الهيئة أو في تطبيقها، فتوقع عليه إحدى العقوبات التأديبية الآتية:
  - أ. التنبيه.
  - ب. الإنذار.
  - ج. الخصم من الراتب الإجمالي بما لا يزيد على (10%).
    - د. الحرمان من العلاوة السنوية.
  - ه. الوقف عن العمل لمدة لا تزيد على شهر مع صرف نصف الراتب الإجمالي.
    - و. الفصل من الوظيفة.



 يصدر المجلس لائحة داخلية بآلية تطبيق العقوبات التأديبية المنصوص عليها في هذا النظام، والمعتمدة من وزارة العمل.

#### مادة (18) إيقاع العقوبات التأديبية

- 1. تفرض العقوبات التأديبية المحددة في هذا النظام على النحو الآتي:
- أ. عقوبتي التنبيه والإنذار بموجب قرار صادر عن المدير العام.
- ب. باقي العقوبات التأديبية بموجب توصيات لجنة تحقيق بعد الاستماع إلى الموظف حول ما نسب إليه من مخالفات استوجبت الإجراء.
- 2. يصدر المجلس تعليمات بشأن تنظيم تشكيل لجان التحقيق، ومهامها، والمصادقة على توصياتها، وإجراءات إيقاع العقوبة التأديبية، ومحوها.

#### مادة (19) التظلم

- 1. يحق للموظف أن يتظلم إلى الرئيس من أي قرار إداري، وذلك خلال (20) يوماً من تاريخ تبليغه به.
- يتم البت في النظام خلال (60) يوماً من تاريخ تقديمه، فإذا انقضت هذه المدة دون الرد خطياً على المنظلم، اعتبر تظلمه مرفوضاً.
  - يصدر المجلس التعليمات الخاصة بالتظلم من القرارات الإدارية.

#### مادة (20) مراتب تقييم الأداء

تقدر مراتب تقييم الأداء بخمسة مراتب على النحو الآتي:

- 1. مرتبة (أ): وتعادل أداء بتقدير مميز.
- مرتبة (ب): وتعادل أداء بتقدير جيد جداً.
  - مرتبة (ج): وتعادل أداء بتقدير جيد.
  - 4. مرتبة (د): وتعادل أداء بتقدير متوسط.
  - 5. مرتبة (ه): وتعادل أداء بتقدير ضعيف.

#### مادة (21) تقييم الأداء

1. يصدر المجلس التعليمات اللازمة التي تكفل تقييم أداء الموظفين بما يتناسب والوصف الوظيفي والمهام الوظيفية، وفقاً للنموذج المعتمد من المجلس.



- 2. يقوم المسؤول المباشر بتقييم أداء موظفيه بدقة وأمانة مرة كل سنة، تبدأ بعد انتهاء السنة، وتستمر حتى نهاية شهر آذار، على أن تعتمد النتائج من المجلس.
  - 3. لا يجوز إجراء أي تعديل على تقرير تقييم الأداء الخاص بالموظف بعد اعتماده من المجلس.

#### مادة (22) إعلام الموظف بتقرير تقييم الأداء

- 1. يتم إعلام الموظف بنتائج تقييم الأداء بعد اعتمادها من المجلس.
- 2. يحق للموظف أن يتظلم للرئيس على نتائج تقييم الأداء خلال أسبوع من تاريخ تبليغه بنتائج تقييم أدائه
  - 3. يقوم الرئيس سنوياً بتشكيل لجنة للبت في التظلمات.
- تقوم اللجنة بالبت في التظلم خلال أسبو عين من تاريخ إحالة ملف التظلم إليها، ويعتبر قرارها نهائياً.
- يعتبر تقييم الأداء نهائياً بعد انقضاء الفترة المسموح بها للتظلم، أو البت فيه من قبل لجنة التظلمات.

#### مادة (23) العقوبات التأديبية بناءً على نتائج التقييم

- ينبه الموظف الذي يحصل على تقييم أداء بتقدير متوسط، وينذر بانقضاء (6) أشهر من تاريخ التنبيه، ما لم يتحسن أداؤه.
- ينذر الموظف الذي يحصل على تقييم أداء بتقدير ضعيف، ويمنح فترة (6) أشهر، لتحسين أداؤه، وتلافى التقصير.
- 3. يحق للهيئة فصل الموظف بانقضاء (6) أشهر على حصوله على إنذار لأسباب تتعلق بتقييم الأداء، ما لم يحصل تحسن على أداء الموظف بعد إنذاره.
  - يحق للهيئة فصل الموظف الذي يحصل على (3) إنذارات متفرقة.

#### مادة (24) انتهاء الخدمة

تنتهى خدمة الموظف لدى الهيئة في أي من الحالات الآتية:

- 1. الاستقالة من العمل.
- 2. إنهاء الخدمة أو الفصل بقرار من الرئيس أو من يفوضه وفقاً لأحكام هذا النظام.
- 3. إذا صدر بحقه حكم نهائي بالإدانة من المحكمة المختصة في جناية أو جنحة مخلة بالشرف
   أو الأمانة.
  - 4. فقدان الأهلية.
    - 5. الوفاة.



- 6. بلوغ سن الستين، ويحق للمجلس بناءً على تنسيب المدير تمديد مدة خدمة الموظف لمدة أقصاها (5) سنوات إضافية، على أن يصدر قرار التمديد سنوياً.
  - 7. أي حالات أخرى منصوص عليها في هذا النظام.

#### مادة (25) مستحقات نهاية الخدمة

إذا انتهت خدمة الموظف بموجب أي حالة من الحالات المنصوص عليها في المادة (24) من هذا النظام، فيستحق الآتي:

- 1. المبالغ المستحقة في صندوق التوفير، حسب التعليمات الخاصة بصندوق التوفير.
- 2. الراتب الإجمالي وبدلات الإجازة السنوية المستحقة حتى تاريخ انتهاء خدمته، وتحسب على أساس آخر راتب إجمالي تقاضاه.
- 3. يستحق الموظف الذي أمضى سنة خدمة في الهيئة مكافأة نهاية خدمة مقدارها أجر شهر عن كل سنة خدمة في الهيئة، تحتسب على أساس آخر راتب شهري تقاضاه الموظف دون احتساب ساعات العمل الإضافي، وتحتسب لهذا الغرض كسور السنة.

#### مادة (26) الاقتطاع من المبالغ المستحقة

تقتطع من المبالغ المستحقة للموظف عند انتهاء الخدمة، لأي سبب كان، جميع الالتزامات المالية المترتبة في ذمة الموظف للهيئة.

#### مادة (27) منافع الموظفين

- 1. توفر الهيئة للموظف المنافع الأتية:
- أ. الرعاية الطبية للموظف وأفراد عائلته، من خلال وثيقة تأمين صحي جماعية، بموجب تعليمات تصدر عن المجلس لهذه الغاية.
  - ب. التوفير لموظفي الهيئة المشتركين في صندوق التوفير قبل إصدار هذا النظام.
    - 2. يصدر المجلس التعليمات الخاصة بأي منافع أخرى لصالح الموظفين.

#### مادة (28) الضمان الاجتماعي

يلحق موظفو الهيئة بصناديق الضمان الاجتماعي وفقاً لأحكام قانون الضمان الاجتماعي حين نفاذه.



# الفصل الثالث النظام المالى للهيئة

#### مادة (29) السنة المالية

تبدأ السنة المالية للهيئة في اليوم الأول من شهر كانون الثاني، وتنتهي في نهاية اليوم الأخير من شهر كانون الأول من كل سنة ميلادية.

#### مادة (30) معادلة قيمة عملات القيد

عند إعداد الحسابات الختامية أو ميزان المراجعة أو أي بيان مالي لأي فترة مالية، تعادل قيمة عملات القيد المختلفة مع عملة التقارير بالأسعار السائدة في تاريخ إعداد البيانات، وتسويتها في حساب إعادة التقويم.

#### مادة (31) أساس الاستحقاق

يطبق أساس الاستحقاق عند تنفيذ النفقا<mark>ت والإ</mark>ير ادات، <mark>بهدف ت</mark>حميل كل فترة مالية بكل ما يرتبط بها، لتعبر عن مركزها المالي.

#### مادة (32)

#### عملة التقارير والتسوية وحسابات الهيئة

- 1. يعتمد الدولار الأمريكي كعملة أساسية للتقارير، وقيد وتسوية معاملات وحسابات الهيئة إلى حين إصدار عملة وطنية فلسطينية، وتعادل العملات المتداولة الأخرى وفقاً لأسعار التداول الصادرة عن سلطة النقد الفلسطينية مقابل الدولار الأمريكي.
  - 2. تقيم وتحدد الموجودات والمطلوبات الخاضعة للتقويم حسب معايير المحاسبة الدولية.

#### مادة (33) المفوضون بالإنفاق والصرف

يصدر المجلس تعليمات لتحديد الأشخاص المفوضين بالإنفاق، والأشخاص المفوضين بالصرف من الحسابات المصرفية للهيئة.



#### مادة (34) أنواع النفقات

1. تقسم وتعالج النفقات بحسب طبيعتها إلى الآتى:

أ. نفقات جارية

ب. نفقات رأسمالية.

ج. نفقات تطويرية.

2. تحدد النفقات الأخرى وفقاً لمبادئ المحاسبة الدولية.

#### مادة (35)

#### نفقة ترتب التزامات مالية مستقبلية

لا يجوز عقد نفقة من شأنها أن ترتب التزاماً على السنوات المالية المقبلة، باستثناء الآتى:

- 1. تعيين الموظفين، والتعاقد معهم.
- 2. عقود الإيجار، والصيانة، والتأمين، والتوريدات الدورية.
- المشروعات التي لا يمكن تجزئتها، بشرط التقيد بالاعتمادات السنوية المخططة في الموازنة.

#### مادة (36)

#### صرف الرواتب والعمل الإضافى

- تصرف رواتب موظفي الهيئة شهرياً، خلال يومي العمل الأخيرين من كل شهر ميلادي.
  - 2. تخصم الاقتطاعات، وتصرف أجور الأعمال الإضافية شهرياً مع الرواتب.
- 3. يجوز بموافقة المدير العام أو من يفوضه صرف رواتب موظفي الهيئة قبل الموعد المحدد في الفقرة (1) من هذه المادة، في بعض المناسبات أو الظروف الطارئة.

#### مادة (37)

#### توفير اللوازم والمشتريات

يجري تأمين اللوازم والمواد والخدمات للهيئة وفق تعليمات خاصة يصدرها المجلس لذلك.

#### مادة (38)

#### توقيع العقود

توقع جميع عقود العمل المتعلقة بالموظفين والمستشارين والخبراء والمدربين من قبل الرئيس أو من يفوضه.



#### مادة (39) صرف النفقات

- 1. يعتمد صرف النفقات وفقاً للأسس الآتية:
- أ. أن يكون لها مخصص في الموازنة السنوية للهيئة.
- ب. أن تكون الخدمة التي عقدت من أجلها قد أدت فعلاً، والمواد قد استلمت، والأشغال قد نفذت، الا إذا اقتضت طبيعة النفقة الدفع المقدم، مثل عقود الإيجار، وعقود الاشتراك في شبكة الانترنت
  - ج. اكتمال المستندات والمعززات الخاصة بالنفقة.
  - د. توقيع قسم الرقابة المالية بما يفيد المراجعة، وعدم وجود ما يمنع الصرف.
- 2. يجوز وفي حالات استثنائية الصرف بعد الحصول على الموافقات اللازمة من المفوضين بالإنفاق.
- 3. باستثناء النثريات التي تسدد نقداً، تسدد النفقات بشيكات أو بحوالات بنكية أو غيرها وفقاً لطبيعة النفقة.

#### مادة (4<mark>0)</mark> أنواع السلف

- [. تقسم السلف إلى الأنواع الآتية:
- أ. السلف الدائمة التي تمنح إلى أمناء الصناديق النثرية لتغطية النفقات النثرية للهيئة.
  - ب. السل<mark>ف</mark> المؤقتة ا<mark>لتي تمنح لغايات مع</mark>ينة.
    - 2. يصدر المدير العام قراراً بتنظيم السلف.

#### مادة (41) مشروع الموازنة

يرفع المدير العام للمجلس مشروع موازنة الهيئة للسنة المالية التالية، وذلك خلال شهر تشرين الثاني لإقرارها.

#### مادة (42) إقرار مشروع الموازنة

- يعرض مشروع الموازنة السنوية للهيئة على المجلس لإقراره خلال شهر كانون الأول
   أو في أقرب اجتماع للمجلس بعد هذا التاريخ.
- تكون الموازنة السنوية للهيئة نافذة بعد إقرارها من المجلس، والمصادقة عليها من وزير المالية والتخطيط.
- 3. إذا بدأت السنة المالية، ولم تقر الموازنة السنوية للهيئة لأي سبب كان، يُعمل باعتمادات السنة المالية السابقة للنفقات الإدارية، وفقاً لقرار يصدر عن المدير العام لهذه الغاية.



#### مادة (43)

#### إثبات القيود المحاسبية

يتم إثبات القيود المحاسبية للعمليات المختلفة بطريقة القيد المزدوج.

#### مادة (44)

#### الوثائق المحاسبية

تكون الوثائق المحاسبية التالية أساساً للقيود المحاسبية وللقيد بالدفاتر:

- 1. مستند قبض الصندوق.
- 2. مستندات وقسائم الإيداع لدى البنوك العاملة في فلسطين.
- 3. طلبات التحويل والحوالات الواردة، مرفقة بكشف البنك.
  - طلبات التحويل بين الحسابات المصرفية للهيئة.
- مستندات القيد المحاسبية المدينة والدائنة، والتي لا تدخل في نطاق العمليات النقدية.
  - مستندات صرف النفقات، بما فيها أو امر الدفع و الحو الات الصادرة.
    - 7. مستندات القيد المحاسبية الأخرى.
    - 8. أي مستندات أخرى تقتضى طبيعة العمل إضافتها.

#### مادة (45)

#### قواعد وأسس ترقيم الحسابات

- 1. تبوب حسابات الهيئة في هيكل الحسابات وفقاً لأساس ترقيم محدد لجميع الحسابات، وتتم الإضافة والتعديل والإلغاء إلى هيكل الحسابات، وفقاً لمتطلبات التطبيق العملي، بموافقة مدير عام الشؤون المالية والإدارية.
- 2. يضمن أساس الترقيم تبويب الحسابات في عدة مستويات، بحيث يوفر أساس الترقيم المتبع إمكانية تصنيف حسابات الهيئة، بما يعكس طبيعة الحساب، والتصنيف المناسب في البيانات المالية.

#### مادة (46)

#### دليل توزيع الحسابات

يكون دليل توزيع الحسابات على النحو الآتي:

- 1. حسابات الأصول/ الموجودات.
- 2. حسابات الخصوم/ المطلوبات.
- 3. حسابات صافي الأصول/ الموجودات.
  - 4. حسابات الإيرادات.
    - 5. حسابات النفقات.
  - 6. حسابات صافي الفائض (العجز).



#### مادة (47) نشر الحسابات الختامية

تلتزم الهيئة بنشر حساباتها الختامية السنوية، وتقرير مدقق الحسابات المستقل خلال (3) أشهر من انتهاء السنة المالية.

#### مادة (48) فائض صافي الموجودات

يحول صافي الموجودات الفائض إلى الخزينة العامة، وذلك بعد الاحتفاظ باحتياطي يعادل موازنة سنة واحدة على الأقل.

#### مادة (49) إصدار التعليمات والقرارات

- 1. يصدر المجلس التعليمات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا النظام.
- يصدر المدير العام القرارات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا النظام.

#### مادة (50) أحكام انتقالية

- يستمر العمل في الأنظمة المالية والإدارية المعمول بها في الهيئة، بما لا يتعارض مع أحكام هذا النظام، إلى حين إصدار التعليمات الخاصة بهذا النظام من قبل المجلس.
  - 2. لا يمس هذا النظام بأي حقوق مكتسبة للموظفين الذين كانوا على رأس عملهم قبل نفاذه.

#### مادة (51) الإلغاء

يلغي كل ما يتعارض مع أحكام هذا النظام.

#### مادة (52) السريان والنفاذ

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا النظام، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ:2018/12/27 ميلادية الموافق: 20/ربيع الثاني/1440 هجرية

رامي حمد الله رئيس الوزراء



# قرار مجلس الوزراء رقم (1) لسنة 2019م بنظام عمل المركبات الحكومية في قطاع الأمن

مجلس الوزراء،

استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، لا سيما أحكام المادة (70) منه، وبعد الاطلاع على أحكام قانون المرور رقم (5) لسنة 2000م وتعديلاته،

والاطلاع على أحكام قانون الخدمة في قوى الأمن الفلسطينية رقم (8) لسنة 2005م،

وعلى أحكام القرار بقانون رقم (8) لسنة 2014م، بشأن الشراء العام وتعديلاته،

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (13/123/05/م.و/س.ف) لسنة 2012م، بشأن منح المتقاعدين حق ابتياع المركبات الحكومية،

وبناءً على تنسيب رئيس هيئة الإمداد والتجهيز،

و على ما أقره مجلس الوزراء بتاريخ 2019/01/29م،

وعلى الصلاحيات المخولة لنا،

وتحقيقاً للمصلحة العامة،

#### أصدرنا النظام الآتى:

#### ما<mark>دة (1)</mark> تعاريف

يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذا النظام المعاني المخصصة لها أدناه، ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:

**المجلس:** مجلس الوزراء.

الوزارة: وزارة النقل والمواصلات.

ا**لوزير:** وزير النقل والمواصلات 🦳 🧑

الهيئة: هيئة الإمداد والتجهيز.

الإدارة المالية: الإدارة المالية العسكرية المركزية.

اللجنة: لجنة تحديد الاحتياج لمركبات قطاع الأمن المشكلة بموجب أحكام هذا النظام.

قوى الأمن: قوى الأمن الفلسطينية، والهيئات والمديريات الأمنية والعسكرية.

الجهة المستفيدة: أي قوة من قوى الأمن الفلسطينية، والهيئات والمديريات الأمنية والعسكرية.

**طلب الاحتياج:** الطلب المقدم من الجهة المستفيدة الذي تحدد فيه احتياجها من المركبات، ومواصفاتها الفنية

**المركبة الحكومية:** المركبة المسجلة باسم الدولة، وتشمل المركبة الشخصية، ومركبة الحركة، ومركبة المهمات الخاصة.

المنح المباشرة للمركبات: المركبات التي تقدم كهدية من أي جهة لصالح دولة فلسطين.



#### مادة (2) نطاق التطبيق

تطبق أحكام هذا النظام على قوى الأمن.

#### مادة (3) أنواع المركبات الحكومية

تشمل المركبات الحكومية الآتى:

- 1. المركبة الشخصية: المركبة التي تصرف للفئات المحددة بموجب أحكام هذا النظام.
  - 2. مركبة الحركة: المركبة المخصصة لاستخدام قوى الأمن لغايات العمل الرسمي.
    - 3. مركبة مهمات خاصة المركبة المخصصة للقيام بمهام ذات طبيعة خاصة

#### مادة (4) صرف المركبات الحكومية

- 1. تصرف المركبة الحكومية لكل من:
- أ. قادة قوى الأمن، ومن في حكمهم.
- ب. نواب قادة قوى الأمن، ومن في حكمهم ومساعديهم، وقادة المناطق العسكرية، وقادة الأجهزة الأمنية في المحافظات.
  - ج. مدراء الإدارات العامة، وم<mark>دراء ال</mark>دوائر العاملة في الأجهزة التابعة لهم.
- يتم صرف عدد من مركبات الحركة لاستخدام قوى الأمن لغرض قضاء الأعمال والمهام الرسمية.
- 3. يتم صرف المركبات الحكومية للفئات المنصوص عليها في الفقرة (1) من هذه المادة، حسب الأنظمة المالية المعمول بها.

# مادة (5)

#### لجنة تحديد الاحتياج

- 1. يشكل المجلس لجنة دائمة تسمى "لجنة تحديد الاحتياج لمركبات لقطاع الأمن"، على النحو الآتي:
  - أ. وزارة النقل والمواصلات رئيساً
  - ب. هيئة الإمداد والتجهيز عضواً
  - ج. وزارة المالية والتخطيط/ اللوازم العامة عضواً
  - د. وزارة الداخلية
     ه. الإدارة المالية العسكرية المركزية
     عضواً
  - 2. تلتزم اللجنة بدعوة الجهة المستفيدة لحضور اجتماعاتها، دون أن يكون لها حق التصويت.



#### مادة (6) آلية عمل اللحنة

- 1. تعد الجهة المستفيدة طلب احتياجها من المركبات الحكومية، ويتزود به اللجنة.
- 2. تتولى اللجنة دراسة طلب الاحتياج المقدم من الجهة المستفيدة، وترفع توصياتها لوزارة المالية والتخطيط خلال (30) يوماً من تاريخ تقديم الطلب إليها.
  - 3. تصدر وزارة المالية والتخطيط قرارها بناءً على توصيات اللجنة بالموافقة أو بالرفض.
- 4. تكلف الهيئة بمتابعة المسائل الفنية والمواصفات الخاصة بالاحتياج، وتكلف الإدارة المالية بتنفيذ الاحتياج، وذلك في حال صدر قرار وزارة المالية والتخطيط بالموافقة.
- 5. يحق للجهة المستفيدة تقديم طلب جديد خلال شهر من تاريخ تبلغها قرار رفض الطلب من قبل اللحنة

# مادة (7) المنح المباشرة للمركبات

- تقدم الجهة المستفيدة عرض المنح للجنة قبل التوقيع عليه.
- 2. تتولى اللجنة دراسة عروض المنح، وترفع توصياتها للمجلس خلال (30) يوماً من تقديمها.
  - تحتسب المنح المباشرة للمركبات من الاحتياج السنوي للجهة المستفيدة.

#### مادة (8)

#### شراء المركبات الحكومية

يتم شراء المركبات الحكومية و فقاً لأحكام قرار بقانون الشراء العام والأنظمة الصادرة بمقتضاه

#### مادة (9)

#### مواصفات المركبات الحكومية لقوى الأمن

- 1. تعمل اللجنة على تحديد المواصفات الخاصة بالمركبات الحكومية بالتنسيق مع الجهة المستفيدة.
- 2. تراعى الخصوصية لبعض مركبات قوى الأمن من مواصفات المركبات الحكومية المحددة في الوزارة.

#### مادة (10)

#### ترخيص وتأمين المركبات الحكومية

تكون إجراءات ترخيص وتأمين المركبات الحكومية وفق الآلية الآتية:

1. تزود الجهة المستفيدة الإدارة المالية كشفاً بالمركبات الحكومية التي تحتاج لتأمين وترخيص بشكل دوري.



- 2. تتولى الإدارة المالية متابعة إجراءات ترخيص وتأمين المركبات الحكومية للجهة المستفيدة، بالتنسيق مع الإدارة العامة للنقل الحكومي في الوزارة.
  - 3. تزود الهيئة بالبيانات الخاصة بترخيص وتأمين كل مركبة حكومية.

#### مادة (11)

#### لوحات التمييز

- تصرف لوحات تمييز على التسلسل الحكومي خضراء أو حمراء لمركبات الجهة المستفيدة وفقاً للإجراءات المتبعة في الوزارة.
- 2. تصرف لوحات تمييز مدنية للمركبات الحكومية ذات مهمات عمل خاصة بالتنسيق مع الإدارة العامة للنقل الحكومي في الوزارة.

#### مادة (12)

#### لوحات التمييز غير الفلسطينية

تُسجل المركبات الحكومية للجهة المستفيدة التي تحمل لوحات تمييز غير فلسطينية باسم الشخص الذي يستعملها بعد تقديمه تعهد عدلي للوزارة يفيد بملكية الجهة المستفيدة لهذه المركبة.

#### مادة (13) صرف مخصصات الوقود

- 1. تقوم الهيئة بالآتى:
- أ. تأمين مخصصات الوقود لمركبات الجهة المستفيدة.
- ب. التعاقد مع محطات وقود في المحافظات بالتنسيق مع الإدارة المالية.
- 2. تشكل الهيئة لجنة برئاستها، وعضوية الإدارة المالية، والجهة المستفيدة، لدراسة احتياج الجهة المستفيدة من الوقود بما يتلاءم مع طبيعة عملها والموازنة التشغيلية الخاصة بها.

#### مادة (14)

#### صيانة المركبات الحكومية

- تتولى الهيئة صيانة مركبات الجهة المستفيدة من خلال مراكز وورش الصيانة التابعة لها وفقاً للإجراءات المتبعة لديها.
- 2. تقوم الجهة المستفيدة بصيانة مركباتها بالتنسيق مع الهيئة وفق الموازنة التشغيلية لهذه الجهة لدى الإدارة المالية، ووفقاً لأحكام قرار بقانون الشراء العام النافذ، في حال تعذر صيانة المركبات في مراكز وورش الصيانة التابعة للهيئة.



#### مادة (15) تنظيم استعمال المركبات الحكومية

- 1. تقوم قوى الأمن بالآتى:
- أ. وضع آلية خاصة باستعمال مركباتها، حسب طبيعة عملها.
- ب. تكليف الدوائر المختصة فيها بالرقابة على استعمال المركبات الحكومية.
- 2. ترفع الوزارة تقارير المخالفات لقادة قوى الأمن لاتخاذ الإجراءات التأديبية بحق المخالفين لأحكام هذا النظام.

#### مادة (16) عهدة المركبات الحكومية

تتقل عهدة المركبات الحكومية بين الأجهزة الأمنية وفقاً للإجراءات المتبعة في الهيئة والوزارة.

### مادة (17)

#### إخراج المركبات الحكومية من الخدمة

- يتم إخراج المركبة الحكومية من الخدمة ببيعها أو شطبها، في إحدى الحالات الآتية:
- أ. المركبة التي يقل وزنها عن (3500) كغم، حسب ما هو مسجل في رخصتها، إذا قطعت مسافة (200,000) كم، أو استخدمت مدة لا تقل عن خمس سنوات، أيهما أسبق.
- ب. مركبة الشحن إذا عملت مدة (20,000) ساعة عمل، أو قطعت مسافة (350,000) كم، أو استخدمت مدة لا تقل عن عشر سنوات، أيها أسبق.
- ج. المركبة الآلية الثقيلة إذا عملت مدة (20,000) ساعة عمل، أو استخدمت مدة لا تقل عن خمسة عشر سنة، أيهما أسبق.
- د. المركبة التجارية، والباص، والمعدة الهندسية، بتنسيب من رئيس الجهة المستفيدة، على أن يتضمن تقرير مراكز الصيانة في الهيئة عدم صلاحية المركبة للعمل أو للسير على الطريق.
  - 2. تزود الجهة المستفيدة الهيئة بكشف بالمركبات الحكومية المراد إخراجها من الخدمة.
- ترفع الهيئة الكشوفات والتقارير الخاصة بالمركبات الحكومية المراد إخراجها من الخدمة للوزارة.
- 4. يتم تشخيص شبلونة شاصيه ومحرك للمركبات الحكومية المراد بيعها قبل التسليم للإدارة العامة للنقل الحكومي في الوزارة.

#### مادة (18) مركبات المتقاعدين

- يحق للمتقاعد من رتبة رائد فما فوق، عند إحالته على التقاعد، شراء المركبة الحكومية الخاصة به، وفقاً للآتى:
- أ. تتولى الهيئة بالتنسيق مع الوزارة والإدارة العامة للجمارك والمكوس والإدارة المالية، استكمال إجراءات التنفيذ.
- ب. يتم احتساب قيمة المركبة الحكومية باحتساب سعر الاستيراد بالعملة الأجنبية، مضروباً بسعر التحويل، منقوصاً منه بدل الاستهلاك.



- ج. يسمح بدفع ثمن المركبة الحكومية بالتقسيط لمدة (36) شهراً، بضمان الراتب التقاعدي، أو الخصم من مكافأة نهاية الخدمة.
- 2. يحظر على المتقاعد المحدد في الفقرة (1) من هذه المادة، شراء أكثر من مركبة حكومية، أو استبدالها بغرض الشراء.

#### مادة (19) أسس احتساب قيمة المركبة الحكومية

يتم احتساب قيمة المركبة الحكومية لغايات الجمارك على النحو الآتى:

- 1. يحدد سعر الصرف حسب تاريخ الشراء.
- 2. تحديد نسبة بدل الاستهلاك الحكومي لكل سنة أو جزء منها، على النحو الآتى:
  - أ. السنة الأولى: (30%).
  - ب. السنة الثانية: (42%).
  - ج. السنة الثالثة: (54%).
  - د. السنة الرابعة: (63%).
  - ه. السنة الخامسة: (72%).
  - و. السنة السادسة: (79%).
  - ز. السنة السابعة فما فوق: (86%).

#### مادة (20) اصدار التعليمات

يصدر الوزير التعليمات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا النظام.

مادة (21) الإلغاء

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا النظام.

#### مادة (22) السريان والنفاذ

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا النظام، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2019/01/29 ميلادية الموافق: 23/جمادى الأولى/1440 هجرية

رامي حمد الله رئيس الوزراء



# قرار مجلس الوزراء رقم (2) لسنة 2019م بالنظام الإداري والمالي الخاص بالتعداد الزراعي 2020م

مجلس الوزراء،

استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، لا سيما أحكام المادة (70) منه، ولأحكام قانون الإحصاءات العامة رقم (4) لسنة 2000م، لا سيما أحكام المادة (23) منه،

وبعد الاطلاع على أحكام قانون الخدمة المدنية رقم (4) لسنة 1998م وتعديلاته،

والاطلاع على أحكام قانون العمل رقم (7) لسنة 2000م،

وعلى أحكام القرار بقانون رقم (8) لسنة 2014م، بشأن الشراء العام وتعديلاته،

وعلى أحكام القرار بقانون رقم (19) لسنة 2016م، بشأن الضمان الاجتماعي وتعديلاته،

وعلى أحكام قرار مجلس الوزراء رقم (5) لسنة 2014م، بشأن نظام الشراء العام وتعديلاته،

و على أحكام قرار مجلس الوزراء رقم (17/231/17م.و/ر.ج) الصادر بتاريخ 2018/12/04م، لا سبما أحكام المادة (4) منه،

و على أحكام قرار مجلس الوزراء رقم (17/234/19/م.و/ر.ج) الصادر بتاريخ 2018/12/27م، وبريج) الصادر بتاريخ 2018/12/27م، وبناءً على تنسيب المدير الوطني للتعداد/ رئيس الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني،

و على ما أقره <mark>م</mark>جلس الوزراء بتاريخ 2019/01/29م،

وعلى الصلاحيات المخولة لنا،

وتحقيقاً للمصلحة العامة،

أصدرنا النظام الآتي:

#### مادة (1) تعاريف

يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذا النظام المعاني المخصصة لها أدناه، ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:

الوزارة: وزارة الزراعة.

الجهاز: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني.

التعداد: التعداد الزراعي 2020م.

فترة العد: مرحلة جمع البيانات عن الحيازات الزراعية للإسناد الزمني المتفق عليه وفق الجدول الزمني المعتمد.

المدير الوطنى: المدير الوطنى للتعداد الزراعى 2020م.

مساعدو المدير الوطني: موظفو الفئة العليا من الجهاز أو الوزارة الذين يتولون مساعدة المدير الوطني للتعداد لتنفيذ مهام محددة في التعداد.



المدير التنفيذي: الموظف المكلف من الجهاز أو المنتدب من الوزارة، على أن يكون من الفئة العليا. مساعدو المدير التنفيذي: الموظفون المكلفون أو المنتدبون الذين يتولون مساعدة المدير التنفيذي للتعداد لتنفيذ مهام محددة في التعداد.

مدراء التعداد في المحافظات: الموظفون المكلفون أو المنتدبون أو المتعاقد معهم لتنفيذ التعداد في كافة المحافظات.

مساعدو مدراء التعداد في المحافظات: الموظفون المكلفون أو المنتدبون أو المتعاقد معهم الذين يتولون مساعدة مدير التعداد في المحافظة لتنفيذ مهام محددة في التعداد من الناحيتين الفنية والإدارية. موظفو التعداد: الموظفون المكلفون والمنتدبون والمتعاقد معهم.

الدائرة المالية: الدائرة المالية في الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني.

الموازنة: موازنة التعداد الزراعي 2020م.

#### مادة (2) فئات موظفي التعداد

تقسم فئات الموظفين في التعداد إلى الأتي:

- 1. الفئة (أ): الموظفون الذين يتم تكليفهم من داخل الجهاز، والذين يتم انتدابهم من الوزارة للعمل على التعداد.
- الفئة (ب): الموظفون الذين يتم انتدابهم من الدو ائر الحكومية للقيام بمهام محددة في التعداد، وينتهى انتدابهم بانتهاء المهام الموكلة لهم.
- الفئة (ج): الموظفون الذين يتم التعاقد معهم لفترة محددة لإنجاز مهمة محددة في التعداد، وينتهي عملهم بانتهاء المهمة التي أوكلت لهم.

#### مادة (3) موظفي التعداد

- 1. يتم تكليف موظفي الفئة (أ) من داخل الجهاز، بقرار من المدير الوطني.
- 2. يتم انتداب موظفي الفئة (أ) من داخل الوزارة، بقرار من الوزير، وبموافقة المدير الوطني.
- 3. يتم انتداب موظفي الفئة (ب) وفق أحكام قانون الخدمة المدنية النافذ، حيث يتم تحديد المؤهلات المطلوب توافرها في هؤلاء الموظفين من قبل المدير الوطني، ورفعها للدوائر الحكومية.
- 4. يتم التعاقد مع موظفي الفئة (ج) بقرار من المدير الوطني أو من يفوضه بعقد لا تزيد مدته على ثلاثة أشهر، مع مراعاة الآتى:
  - أ. تحديد عمل ومهام كل موظف.
- ب. احتساب مستحقاتهم المالية اعتباراً من تاريخ مباشرتهم العمل، بناءً على إقرار استلام العمل، وبما يتوافق مع أحكام قانون العمل والتشريعات النافذة.
  - 5. يتم تجديد عقود موظفي الفئة (ج) بقرار من المدير الوطني أو من يفوضه.
- 6. يتم التعاقد مع مستشارين وخبراء محليين للعمل في التعداد بقرار من المدير الوطني، بناءً
   على تنسيب من المدير التنفيذي.



7. يتم انتداب مراقب مالي للعمل في التعداد بقرار من وزير المالية والتخطيط، ويسري عليه ما يسري على موظفى الفئة (ب).

# مادة (4) بيانات موظفي التعداد

- 1. تحتفظ دائرة شؤون الموظفين في الجهاز ببيانات موظفي التعداد.
  - 2. تشمل بيانات موظفى التعداد الآتى:
    - أ. الاسم الرباعي.
      - ب. رقم الهوية.
      - ج. تاريخ الميلاد.
    - د. الحالة الاجتماعية.
      - ه. مكان السكن.
    - و. المؤهل العلمي، والخبرة.
      - ز. تاريخ التعيين.
      - ح. موقع العمل.
  - ط. الراتب، والأجر، والمكافأة الشهرية.
    - ي. أي معلومات ضرورية أخرى.

# مادة (5) الدوام

- يجب على موظفى التعداد إثبات حضور هم على السجلات الخاصة بذلك.
- يجب على موظفي التعداد العاملين في المقر الرئيسي الختم على ساعة الدوام.
- 3. تكون ساعات الدوام لموظفي الفئة (ج) (42) ساعة أسبو عياً، بواقع (6) أيام عمل، توزع حسب طبيعة العمل.
  - 4. يلتزم موظفو الفئة (ج) بالأتي:
- أ. مواعيد العمل، وتتخذ بحق المخالفين الإجراءات التأديبية الواردة في أحكام قانون العمل النافذ.
- ب. عدم ترك العمل إلا بعد الانتهاء من المهمة المناطة بهم، ويوقع على تعهد بذلك. وكل من يترك العمل يتم اتخاذ الإجراءات الإدارية بحقه، والمبينة في عقد العمل.
- ج. عدم التغيب عن العمل بدون عذر، ويتم حسم يوم من الراتب عن كل يوم غياب بدون عذر
- 5. تكون أيام العطل الأسبوعية لموظفي الفئة (ج) أيام عمل مدفوعة الأجر بنسبة أيام الدوام الفعلي، وتدفع الأعياد الرسمية حسب أحكام قانون العمل النافذ.
  - 6. يكون عمل موظفي الفئة (ج) في الأعياد والعطل الرسمية عملاً اضافياً.



# مادة (6) العمل الإضافي

- 1. يتم دفع بدل ساعة العمل الإضافي لموظفي التعداد حسب فئاتهم على النحو الآتي:
- أ. الفئتان (أ، ب): وذلك بقسمة (الراتب الأساسي+ علاوة طبيعة عمل على (153) ساعة)، وبحد أدنى (20) شيكل للساعة، على ألا تزيد عدد ساعات العمل الإضافي على (100) ساعة شهرياً، وذلك بقرار من المدير الوطني أو من يفوضه.
- ب. الفئة (ج): وذلك بقسمة (الراتب المقطوع على 195\* 1.5 لكل ساعة)، وبحد أدنى (15) شيكل للساعة، على ألا تزيد عدد ساعات العمل الإضافي على (75) ساعة شهرياً، وذلك بقرار من المدير الوطنى أو من يفوضه.
- 2. يتم دفع بدل ساعات العمل الإضافي لموظفي التعداد بسبب أعمال إضافية يتم العمل على إنجاز ها، وليس بسبب التأخر في إنجاز مهامهم وبطئهم في العمل.
- 3. يتم تقديم كشوف العمل الإضافي لموظفي التعداد عند نهاية كل شهر، ولغاية الثالث من الشهر الذي يليه.
- 4. يستثنى من دفع بدل العمل الإضافي موظفو التعداد الذين يتقاضون مكافأة مقطوعة حسب قرار المدير الوطني.

# مادة (7) الإجاز ات

- 1. يستحق موظفو التعداد حسب فئاتهم الإجازات على النحو الآتي:
   أ. الفئتان (أ، ب): يستحقون إجازاتهم وفق أحكام قانون الخدمة المدنية النافذ.
   ب. الفئة (ج): يستحقون إجازاتهم وفق أحكام قانون العمل النافذ.
- 2. يستحق موظفو التعداد من الفئة (ب) إجازاتهم حسب الإجازات المستحقة لهم في أماكن عملهم الأصلية، على ألا تستنفذ خلال فترة انتدابهم للعمل في التعداد.
- 3. تمنح الإجازات بعد أن يتقدم الموظف بطلب خطي قبل موعد استحقاق الإجازة بيوم، ولا يجوز المباشرة في إجازته إلا بعد حصوله على موافقة خطية من مسؤوله المباشر.
- 4. يجب على الموظف الإعلام عن غيابه في الحالات الطارئة خلال اليوم الأول منه، وإلا يعتبر غيابه بدون عذر.

### مادة (8) موازنة التعداد

- 1. تعد موازنة إجمالية للتعداد تغطي فترة التعداد تسمى "موازنة التعداد الزراعي 2020م"، تبدأ من 2019/01/01، وتنتهى بانتهاء أعمال التعداد، التي تنتهى في نهاية عام 2021م.
- يجوز بقرار من المدير الوطني المناقلة بين بنود الموازنة، بما لا يتعارض مع الاتفاقيات الموقعة مع الجهات المانحة للتعداد.



### مادة (9) المفوضون بالإنفاق والصرف

- 1. المدير الوطني هو المفوض بالإنفاق والصرف من مخصصات الموازنة.
- 2. يجوز للمدير الوطني تفويض بعض صلاحياته بالإنفاق والصرف من مخصصات موازنة التعداد لكل من الآتى:
- أ. المدير التنفيذي ومساعدو المدير الوطني، بشرط ألا يتجاوز تفويض الإنفاق والصرف مبلغ (5000) شيكل، في كل تفويض.
- ب. مدراء التعداد في المحافظات، بشرط ألا تتجاوز صلاحيتهم بالصرف من السلف (1200) شيكل، في كل تفويض.
  - 3. يلتزم المفوض بالإنفاق والصرف من الموازنة بالآتى:
    - أ. التقيد بالنظام المالي و الإداري للتعداد
    - ب. الإنفاق وفق المبالغ المعتمدة في بنود الموازنة.
  - ج. الالتزام بالاتفاقيات الموقعة مع الجهات المانحة للتعداد.

# مادة (10)

#### حسابات التعداد

- يتم فتح حساب رئيسي للتعداد باسم (الجهاز التعداد) بقرار من المدير الوطني، وذلك بعد أخذ إذن خطى من وزارة المالية والتخطيط.
- 2. يتم فتح حسابات بنكية فرعية بقرار من المدير الوطني لدى إحدى البنوك العاملة في فلسطين في كافة محافظات الوطن، وذلك بعد أخذ إذن خطى من وزارة المالية والتخطيط.

### مادة (11) السلف النثرية

يتم تخصيص سلف نثرية بقرار من المدير الوطني، وتتمثل هذه السلف بالآتي:

- 1. سلف نثرية لكافة محافظات الوطن، وبما لا يتجاوز (25000) شيكل لكل محافظة، وذلك من خلال الحسابات الفرعية للتعداد، بحيث يتولى مدير التعداد في المحافظة بتفويض من المدير الوطني، الصرف من السلفة على أعمال المكتب في المحافظة من (صيانة، وقرطاسية، ومواد نظافة، ومحروقات، ومواصلات، وتصوير، ووجبات طعام، وأجور عمال،...إلخ).
- 2. سلفة نثرية دائمة في كل من دائرة الخدمات الإدارية ودائرة اللوازم باسم أحد الموظفين في كل دائرة، بمبلغ لا يزيد على (10000) شيكل لكل سلفة، بحيث يستطيع الصرف منها لشراء احتياجات التعداد النثرية نقداً، بما لا يتجاوز (1200) شيكل في الدفعة الواحدة، وذلك باعتماد المفوض بالإنفاق.



### مادة (12) تجديد السلفة

يتم تجديد السلفة بعد صرف ما يعادل (30%) من قيمتها وتسليم نموذج تفريغ السلفة مرفقاً بالسندات الفرعية، والفواتير الضريبية، وخصم المصدر، ورخص المهن من القيمة المضافة، والجمارك، حسب الأصول للفواتير التي تزيد قيمتها على (2500) شيكل، وبراءة الذمة للفواتير التي تزيد على (1000) شيكل، وسندات القبض، بحيث يتم دفعها من السلفة بعد موافقة المدير الوطني.

### مادة (13) إغلاق السلفة وصرفها

- 1. يتم إغلاق السلفة بعد الانتهاء من الحاجة التي نشأت من أجلها من خلال المصاريف أو الإيداع النقدى في الحساب الرئيسي للتعداد.
  - 2. يتم الصرف من السلف بموجب فواتير ضريبية، وسندات صرف فرعية، وسندات قبض.
- 3. يتم صرف الفواتير والمطالبات حتى (300) شيكل، بدون سندات قبض، على أن تختم بختم دفع نقداً.

مادة (14) أجور ومستحقات موظفي الفئة (ج) الجور ومستحقات موظفي الفئة (ج) الأجور المحددة في الجدول التالي:

أجور موظفي الفئة (ج) شيكل شهرياً	الوظيفة/ المهمة	الرقم
2800	مشرف میدانی تعداد	.1
2600	مراقب میدانی	.2
2400	عداد	.3
2400	مرمز ١٥١٥٥٥	.4
2400	مدقق	.5
2400	مدخل بيانات	.6
2750	مساعد إداري جامعي	.7
2750	منسق إعلامي	.8
2500	مساعدو منسق إعلامي	.9
3000	محاسب	.10
2500	سكرتيرة	.11



2500	سائق	.12
2350	مراسل، عامل نظافة، حارس	.13
4200	مدير تعداد محافظة	.14
3400	مساعد مدير تعداد المحافظة	.15
3000	مدقق إداري ومالي	.16
2800	مبرمج	.17
2900	منسق ميداني	.18
2750	مساعد إحصائي	.19
2750	رسام خرائط	.20

- 2. أي وظيفة لم يرد ذكر ها في الجدول الوارد في الفقرة (1) من هذه المادة، يتم احتساب الراتب وفق أحكام قانون الخدمة المدنية النافذ، مضافاً لها أجرة أيام السبت.
- 3. يحصل موظفو الفئة (ج) من حملة هوية القدس على علاوة القدس حسب التشريعات النافذة (510) شيكل، لمن يعمل في المحافظات الشمالية، و(1000) شيكل، لمن يعمل داخل مدينة القدس.
  - المستحقات المالية لموظفى الفئة (ج) تكون على النحو الآتى:
- أ. الأجر، ويدفع حتى الخامس عشر من كل شهر بعد تقديم كشوف الدوام، وصور الهويات، والعقود، وفيشة حساب البنك.
  - ب. أجر العمل الإضافي، ويدفع بمعاملة منفصلة.
- 5. لا يتم دفع أي مستحقات لمن لا يلتزم بإتمام المهام الموكلة له إلا في حالة تقديم استقالة وقبولها من المدير التنفيذي.

### مادة (15) ضريبة الدخل

يتم اقتطاع ضريبة الدخل من الأجور وأجور العمل الإضافي لفنات الموظفين في التعداد، وفق الشرائح الواردة في قانون ضربية الدخل النافذ.

# مادة (16) عقد دورات تدريبية لشغل وظانف من الفنة (ج)

يراعي عند عقد دورات تدريبية الختيار موظفين لشغل وظائف من الفئة (ج) الآتي:

- 1. أن يحصل المتدرب على شهادة تدريب عن الدورة التدريبية التي شارك فيها.
- أن تحتسب للمتدرب بدل وجبة طعام بقيمة (20) شيكل، لكل متدرب لا يتم اختياره للعمل
   في التعداد.



- 3. أن يتم دفع المواصلات الفعلية المدفوعة المترتبة على حضور الدورة التدريبية.
  - 4. لا تدفع بدلات التدريب لمن يستنكف عن قبول العمل في التعداد.
- 5. أن يتم دفع (60) شيكل عن كل يوم تدريب، لمن يتم اختيار هم للعمل في التعداد.

# مادة (17) الأجور والمكافآت

- 1. تكون أجور موظفي الفئة (ج) مقطوعة بالإضافة إلى مواصلات ثابتة لمكان العمل، بما لا يتجاوز (35) شيكل يومياً.
- 2. يمنح موظفو التعداد بقرار من المدير الوطني مكافآت شهرية مقطوعة لا تزيد على (15000) دولار أمريكي، للموظف الواحد في السنة الواحدة.
  - 3. يصرف للمدير الوطني مكافأة شهرية قدرها (1000) دولار أمريكي.
  - 4. تخضع مكافآت موظفي التعداد لقانون ضربية الدخل النافذ بخصم نسبة (10%).
    - 5. يتم إبرام جميع العقود بعملة الشيكل.

# مادة (18) الضيافة

- يتم توفير وجبات طعام ومشروبات باردة لموظفي التعداد بقرار من المدير الوطني في الحالتين الاتيتين:
  - أ. العمل خارج ساعات الدوام الرسمي.
    - ب. في الاجتماعات والتدريبات.
- تتم تغطية تكاليف الضيافة للمشروبات الساخنة من قبل الجهاز للموظفين في المقر الرئيس، ومكاتب التعداد في المحافظات.

### مادة (19) تسوية حقوق موظفى التعداد

يتم تسوية حقوق موظفي التعداد في نهاية العمل بعد التأكد من براءة ذمته، وتسليم ما بعهدته، وبعد التأكد من سلامة عمله، وذلك حسب النموذج المدرج في سجل تقاريره، مع عدم الإخلال بحق الجهاز بمساءلته قانونياً، حيثما يقتضي الأمر.

# مادة (20) بدل المواصلات

- 1. تدفع لموظفي التعداد بدل مواصلات، وذلك وفق الآتي:
- أ. بدل مواصلات من البيت إلى مكان العمل وبالعكس لموظفي الفئة (ج)، وذلك حسب تسعيرة وزارة النقل والمواصلات، بحيث لا تتجاوز (35) شيكلاً لليوم الواحد، وتدفع مرة واحدة في نهاية كل شهر مع الأجور.



- ب. بدل المواصلات الخاصة بالعمل الميداني لموظفي الفئات (أ، ب، ج)، خلال التنقل بين التجمعات السكانية، وتدفع مرة واحدة في نهاية كل شهر بشكل منفصل عن الأجور.
  - 2. يجوز بقرار من المدير التنفيذي الآتى:
- أ. استخدام السيارات الخاصة لأغراض العمل مقابل بدل مالي، وفي هذه الحالة يتم التعويض بـ (1.30 شيكل) لكل كيلو متر.
  - ب. طلبات سيارات الأجرة لأغراض العمل في الحالات الضرورية.

### مادة (21)

### احتياجات التعداد

- 1. يتم توفير احتياجات التعداد بقرار من المدير الوطني، وتتمثل هذه الاحتياجات بالآتي:
- أ. استئجار سيارات لعمل موظفي التعداد في كافة المحافظات لمدة تتناسب مع عمل كل منهم، وذلك من خلال استدراج عروض الأسعار.
  - ب. شراء لباس موحد لموظفي التعداد.
- ج. استئجار مكاتب للعمل وقاعات لأغراض التدريب للتعداد لفترات مؤقتة حسب حاجة العمل الميداني في المحافظات التي لا تتوفر فيها مكاتب أو قاعات لعمل وتدريب موظفي التعداد.
  - د. شراء أو استئجار كافة الأجهزة والمعدات التي يحتاجها مشروع التعداد.
  - ه. توفير مبيت في الفنادق في الحالات الضرورية والطارئة على نفقة موازنة التعداد.
- و. شراء بطاقات اتصال للأجهزة الخلوية أو من خلال اشتراك شهري مؤقت لموظفي التعداد، حسب حاجة العمل، من خلال الاشتراك في عطاء وزارة المالية والتخطيط أو استدراج عروض أسعار.
- 2. يتم الإعلان في وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة، والتعاقد مع الجهات ذات الاختصاص، لإنتاج مواد دعائية، وعمل مسابقات لأغراض الحملة الإعلامية للتعداد، أو أي مواد دعائية أخرى، أو أنشطة وفعاليات.
- 3. في حال توفير سيارات للتعداد من الدوائر الحكومية، يجب أن تكون صالحة للاستخدام، وتكون نفقاتها من بنزين وزيوت وصيانة على نفقة موازنة التعداد.

### مادة (22)

### التأمين ضد الاصابات

يتولى الجهاز تأمين موظفي التعداد من الفئة (ج) وفق أحكام التشريعات النافذة.

### مادة (23)

# انتهاء خدمة موظفي التعداد من الفئة (ج)

- 1. تنتهي خدمة موظفي التعداد من الفئة (ج) بانتهاء العمل على التعداد أو بانتهاء عقودهم.
  - 2. يستحق موظفو التعداد من الفئة (ج) شهادة خبرة عند انتهاء عملهم في التعداد.



### مادة (24) أحكام ختامية

- 1. تسري على موظفي التعداد من الفئة (ج) أحكام قانون العمل النافذ في أي أمور لم يرد ذكرها في هذا النظام.
- 2. يساهم موظفو التعداد من الفئة (ج) بما يترتب عليهم من التزامات مالية حسب أحكام التشريعات النافذة
- 3. تسري على موظفي التعداد من الفئتين (أ، ب) أحكام قانون الخدمة المدنية النافذ في أي أمور لم يرد ذكرها في هذا النظام أو التعليمات الصادرة عن الجهاز.
- 4. تسري أحكام النظام المالي للوزارات والمؤسسات العامة في أي أمور لم يرد ذكرها في هذا النظام.

مادة (25) الإلغاء

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا النظام.

ما<mark>دة (26)</mark> السريان والنفاذ

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا النظام، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2019/01/29 ميلادية الموافق: 23/جمادى الأولى/1440 هجرية

رامي حمد الله رئيس الوزراء



# قرار رقم (7) لسنة 2018م صادر عن مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بشأن أحكام المواصفات والمقاييس الفلسطينية - اعتماد مواصفات -

بموجب قرار مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس رقم (2018/39) فقرة (1)، واستناداً لأحكام قانون المواصفات والمقاييس رقم (6) لسنة 2000م، لا سيما أحكام المادتين (11) و(14) منه، فقد قرر مجلس إدارة المؤسسة في جلسته المنعقدة بتاريخ 2018/12/30م، اعتماد المواصفات المذكورة في الجدول (أ) المرفق، كمواصفات فلسطينية، اعتباراً من تاريخه.

### جدول (أ)

ثَّمَنَ المواصفة بالشيكل	تاريخ اعتمادها من قبل مجلس الإدارة	اسم المواصفة	رقم المواصفة الفلسطيني	A
126	30/12/2018	نظم إدارة مكافحة الرشوة - المتطلبات مع إرشادات للاستخدام	م ف – ISO 37001:2018	1
12	30/12/2018	أطباق البيض الكرتونية	3726	2
12	30/12/2018	المسك الطازج الميزد	4030	3
12	30/12/2018	طرق اختبار اطباق البيض الكرتونية	4033	4
111	30/12/2018	المختبرات الطبية – متطلبات الجودة والكفاءة	3272	5
12	30/12/2018	خيان معد للتخليل	4034	6
400	30/12/2018	فحص المنتجات المستخدمة بثلامس مع مياه الشرب	3651	7
76	30/12/2018	الطبقات الرقيقة :طبقات التغطية الرقيقة البلاستيكية الحرارية لدفينات و الإنفاق الزراعية	3730	8





# قرار رقم (8) نسنة 2018م صادر عن مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بشأن أحكام المواصفات والمقاييس الفلسطينية - اعتماد مواصفات -

بموجب قرار مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس رقم (2018/39) فقرة (2)، واستناداً لأحكام قانون المواصفات والمقاييس رقم (6) لسنة 2000م، لا سيما أحكام المادتين (11) و (14) منه، فقد قرر مجلس إدارة المؤسسة في جلسته المنعقدة بتاريخ 2018/12/30م، اعتماد المواصفات المذكورة في الجدول (ب) المرفق، كمواصفات فلسطينية، اعتباراً من تاريخه.

#### جدول (ب)

تُمن المواصفة بالشيكل	تاريخ اعتمادها من قبل مجلس الإدارة	حلت محل	عثوان المواصقة	رقم المواصفة الفاسطيني	رقم
42	30/12/2018	2005-1-804	الخضار الطازجة - خيار المائدة	1-804	.1
63	30/12/2018	2015-1-171	خلطات اسفاتية ساخنة: المكونات و التصميم	1-171	.2
23	30/12/2018	1999-525	خليط الزعتر المطحون	525	.3
12	30/12/2018	1998-276	علامات الطرق - تحضير أسطح الطرق الاسفلتية و دهان العلامات	276	.4





# قرار رقم (9) لسنة 2018م صادر عن مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بشأن أحكام المواصفات والمقاييس الفلسطينية - اعتماد مواصفات -

بموجب قرار مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس رقم (2018/40)، واستناداً لأحكام قانون المواصفات والمقاييس رقم (6) لسنة 2000م، لا سيما أحكام المادتين (11) و(14) منه، فقد قرر مجلس إدارة المؤسسة في جلسته المنعقدة بتاريخ 2018/12/30م، تبني واعتماد المواصفات المذكورة في الجدول (ج) المرفق، كمواصفات فلسطينية، اعتباراً من تاريخه.

### جدول (ج)

مجموعة السعر	حالة المواصفة	تاريخ اعتمادها من قبل مجلس الادارة	اسم المواصقة	رقم المواصفة العالمية	رقم المواصفة الفلسطينية	رقم
12	حلت محل -17025 2005	2018/12/30	المتطلبات العامة لكفاءة مختبرات الفحص والمعايرة	ISO/IEC 17025:2017	PS ISO 17025:2 017	1
12	جديدة	2018/12/30	نظم إدارة سلامة الأغذية - متطلبات لأية منظمة في السلسلة الغذائية	ISO 22000:2018	PS ISO 22000:2 018	2
12	جديدة	2018/12/30	نظم إدارة الصحة والسلامة المهنية - المتطلبات مع الدليل الاستخدام	ISO 45001:2018	PS ISO 45001:2 018	3
23	جديدة	2018/12/30	تقييم المطابقة – متطلبات تشغيل أنواع مختلفة من الهيئات التي تقوم بالتفتيش	ISO/IEC 17020:2012	PS ISO IEC 17020:2 012	4
23	جديدة	2018/12/30	تقييم المطابقة – متطلبات الهيئات التي تقدم تدقيقاً واعتماداً لنظم الإدارة – الجزء 9: متطلبات الكفاءة للمراجعة واعتماد أنظمة إدارة مكافحة الرشوة	ISO/IEC TS 17021-9:2016	PS ISO TS IEC 17021- 9:2016	5
23	جديدة	2018/12/30	تقييم المطابقة – المتطلبات الخاصة بالهيئات التي تقدم تدقيقاً واعتماداً لنظم الإدارة – الجزء 10: متطلبات الكفاءة للمراجعة واعتماد أنظمة إدارة السلامة والصحة المهنية	ISO/IEC TS 17021-10:2018	PS ISO/IEC TS 17021- 10:2018	6



مجموعة السعر	حالة المواصفة	تاريخ اعتمادها من قبل مجلس الادارة	اسم المواصقة	رقم المواصفة العالمية	رقم المواصقة الفلسطينية	رقم
23	جديدة	2018/12/30	تقييم المطابقة - المتطلبات العامة للهيئات التي تمنح شهادات الأشخاص	ISO/IEC 17024:2012	PS ISO/IEC 17024:2 012	7
23	جديدة	2018/12/30	تقييم المطابقة - المتطلبات العامة لعلامات المطابقة الخاصة بطرف ثالث	ISO/IEC 17030:2003	PS ISO/IEC 17030:2 003	8
12	جديدة	2018/12/30	المتطلبات العامة لكفاءة منتجى المواد المرجعية	ISO 17034:2016	PS ISO 17034:2 016	9
12	جديدة	2018/12/30	تقييم المطابقة - المتطلبات العامة لتقييم الأقران لهيئات تقييم المطابقة وهيئات الاعتماد	ISO/IEC 17040:2005	PS ISO/IEC 17040:2 005	10
12	حلت محل ISO 9004:2009	2018/12/30	إدارة الجودة - جودة المؤسسة - إرشادات لتحقيق النجاح المستمر	ISO 9004:2018	PS ISO 9004:20 18	11
63	خلت محل ISO 10001:200	2018/12/30	إدارة الجودة – رضا العملاء – إرشادات لمدونات السلوك للمؤسسات	ISO 10001:2018	PS ISO 10001:2 018	12
140	حلت محل ISO 10003:200	2018/12/30	إدارة الجودة - رضا العملاء - إرشادات لحل الخلافات الخارجية للموسسات	ISO 10003:2018	PS ISO 10003:2 018	13
51	خديدة	2018/12/30	إدارة الجودة – رضا العملاء – إرشادات لمعاملات التجارة الإلكترونية بين الشركات والمستهلكين	ISO 10008:2013	PS ISO 10008:2 013	14

مجموعة السعر	حالة المواصفة	تاریخ اعتمادها من قبل مجلس الادارة	اسم المواصفة	رقم المواصقة العالمية	رقم المواصفة الفلسطينية	رقم
23	جديدة	2018/12/30	نظم إدارة الجودة – إرشادات لتطبيق ISO 9001: 2015	ISO/TS 9002:2016	PS ISO/TS 9002:20 16	15
42	خداده	2018/12/30	نظم إدارة سلامة الأغذية - متطلبات الهيئات التي تقدم تدقيقاً واعتماداً لنظم إدارة سلامة الأغذية	ISO/TS 22003:2013	PS ISO/TS 22003:2 013	16
63	جديدة	2018/12/30	نظم إدارة الأمن اسلسلة التوريد – متطلبات للهيئات التي تقدم تدقيقا واعتمادا لأنظمة إدارة أمن سلسلة التوريد	ISO 28003:2007	PS ISO 28003:2 007	17
63	<b>جدید</b> ة	2018/12/30	نظم إدارة الطاقة – متطلبات الهيئات التي تقدم تدقيقا واعتمادا لأنظمة إدارة الطاقة	ISO 50003:2014	PS ISO 50003:2 014	18
99	جديدة	2018/12/30	تقييم المطابقة – مدونة الممارسات الجيدة	ISO/IEC Guide 60:2004	PS ISO/IEC Guide 60:2004	19
42	جديدة	2018/12/30	تركيبات للاعتراف وقبول نتائج تقييم المطابقة	ISO/IEC Guide 68:2002	PS ISO/IEC Guide 68:2002	20
42	جديدة	2018/12/30	نظم إدارة الجودة - إرشادات لتعلييق ISO 9001: 2008 في الحكومة المحلية	ISO 18091:2018	PS ISO 18091:2 014	21



مجموعة السبعر	حالة المواصفة	تاريخ اعتمادها من قبل مجلس الادارة	اسم المواصقة	رقم المواصفة العالمية	رقم المواصفة الفلسطينية	رقم
63	جديدة	2018/12/30	تقييم المطابقة — المتطلبات للجهات المزودة لخدمات التدقيق ومنح شهادات اعتماد نظم الادارة - الجزء الثاني: متطلبات الكفاءة والجدارة للتدقيق ومنح الشهادات لاعتماد أنظمة الإدارة البيئية	ISO/IEC 17021- 2:2016	PS ISO/IEC 17021- 2:2016	22
88	جديدة	2018/12/30	تقييم المطابقة المتطلبات للجهات المزودة لخدمات التنقيق ومنح شهادات اعتماد نظم الادارةالجزء الثالث: متطلبات الكفاءة والجدارة للتدقيق ومنح الشهادات لاعتماد لأنظمة ادارة الجودة	ISO/IEC 17021- 3:2017	PS ISO ISO/IEC 17021- 3:2017	23
76	جديدة	2018/12/30	أنظمة ادارة الجوده -ارشادات لتطوير خطط الجوده	ISO 10005:2018	PS ISO 10005:2 018	24
338	جديدة	2018/12/30	أنظمة ادارة الجوده حارشادات ادارة الجوده في المشاريع	ISO 10006:2017	PS ISO 10006:2 017	25
338	خديدة	2018/12/30	أنظمة ادارة الجوده – ارشادات لادارة التهيئه	ISO 10007:2017	PS ISO 10007:2 017	26
111	جديدة	2018/12/30	ادارة المخاطر - المبادئ والارشادات	ISO 31000:2018	PS ISO 31000:2 018	27
23	جديدة	2018/12/30	ادارة الجوده- رضا المتعاملين- ارشادات لمعالجة الشكاوي للمؤسسات	ISO 10002:2014	PS ISO 10002:2 014	28





مجموعة السعر	حالة المواصفة	تاريخ اعتمادها من قبل مجلس الادارة	اسم المواصقة	رقم المواصفة العالمية	رقم المواصفة الفلسطينية	قم
76	جديدة	2018/12/30	نظم ادارة الجودة – المتطلبات	ISO 9001:2015	PS ISO 9001:20 15	29
63	جديدة	2018/12/30	تقييم المطابقة – المتطلبات العامة لاختبار الكفاءة	ISO/IEC 17043:2010	PS ISO/IEC 17043:2 010	30
63	جديدة	2018/12/30	تقييم المطابقة – إعلان المورد عن المطابقة – الجزء 1: المتطلبات العامة	ISO/IEC 17050- 1:2004	PS ISO/IEC 17050- 1:2004	31
51	جديدة	2018/12/30	تقييم المطابقة – إعلان المورد عن المطابقة – الجزء 2: وثانق الدعم	ISO/IEC 17050- 2:2004	PS ISO/IEC 17050- 2:2004	32
23	خديدة	2018/12/30	تغييم المطابقة - متطلبات الهيئات التي تثبت المنتجات والعمليات والخدمات	ISO/IEC 17065:2012	PS ISO/IEC 17065:2 012	33
76	2777÷	2018/12/30	تقييم المطابقة – أساسيات شهادة المنتج والمبادئ التوجيهية لخطط إصدار الشهادات للمنتجات	ISO/IEC 17067:2013	PS ISO/IEC 17067:2 013	34
51	جديدة	2018/12/30	مبادئ توجيهية لأنظمة إدارة التدقيق	ISO 19011:2018	PS ISO 19011:2 018	35
76	جديدة	2018/12/30 andards in sec.	اللدائن – المغردات	ISO 472:2013	3722	36

مجموعة السعر	حالة المواصفة	تاريخ اعتمادها من قبل مجلس الإدارة	اسم المواصفة	رقم المواصفة العالمية	رقم المواصفة الفلسطينية	رقم
88	خدادع	2018/12/30	اللدائن – الزموز والمصطلحات المختصرة – الجزء 1: البوليمرات الأساسية ومزاياها الخاصة	ISO 1043-1: 2011	3723	37
76	جديدة	2018/12/30	اللدائن – الرموز والمصطلحات المختصرة – الجزء 2: الحشوات ومواد التقوية	ISO 1043-2 : 2016	3724	38
88	حلت محل 2603 ج1– 2011	2018/12/30	الوصلات المصنعة من البولي فينيل كورايد غير الملدن (PVC-U)، البولي فينيل كلورايد المكلور (PVC-C) أو أكريلونتريل بوتادين ستايرين (ABS) مع أكمام عادية للأنابيب المضغوطة – الجزء الأول: السلمله المترية	ISO 727-1:2017	1- 2603	39
76	حلت محل 2603 ج2– 2011	2018/12/30	الوصلات المصنعة من البولي فينيل كلورايد غير الملدن (PVC-U)، البولي فينيل كلورايد المكلور (PVC-C) أو أكريلونتريل بوتادين ستايرين (ABS) مع أكمام عادية للأنابيب المضغوطة – الجزء الثاني: السلسله المبنية على أساس الإنش	ISO 727-2:2014	2 -2603	40
76	حلت محل - 2604 2011	2018/12/30	أنظمة الأنابيب البلاستيكية – أنابيب البولي إيثلين (PE) للري – الشروط الفنية	ISO 8779:2015	2604	42
63	حلت محل - 2605 2011	2018/12/30	أنابيب البولي إيثلين (PE32) و (PE40) للخطوط الفرعية للري – القابلية للتشقق نتيجة الإجهاد البيئي الناجم عن قطع من النوع المدخل – طريقة الفحص والمتطلبات	ISO 8796:2017	2605	43

مجموعة السعر	حالة المواصفة	تاريخ اعتمادها من قبل مجلس الادارة	اسم المواصفة	رقم المواصفة العالمية	رقم المواصفة الفلسطينية	رقم
111	حلت محل 2606 – 2011	2018/12/30	قطع وصل البولي إيثلين (PE)/ المعدنية و البولي بروبلين (PP)/ المعدنية للأنابيب المستخدمة للموائل تحت الضغط - أطوال وأحجام التصميم للأمنان - السلسلة المترية	ISO 9623:2017	2606	44
76	حلت محل م ف 2607 - 2011	2018/12/30	أنابيب اللدائن الحرارية للسوائل تحت الضغط - أبعاد التزاوج للوصلات المهاينة للشفة وللشفاه الفضفاضة	ISO 9624 :2014	2607	45
12	حلت محل م ف 2608 - 2011	2018/12/30	أنابيب اللدائن الحرارية لثقل السوائل تحت الضغط - حساب ضياع الضغط	ISO/TR 10501 ; 2017	2608	46
23	حلت محل م ف 2609 - 2011	2018/12/30	انظمة الأنابيب البلاستيكية لتركيبات المياه الساخنة والباردة - إرشادات للتصنيف والتصميم	ISO 10508 :2014	2609	47
23	حلت محل م ف 2610 - 2011	2018/12/30	انظمة الأنابيب البلاستيكية - وصلات من البولي فينيل كلور ايد غير الملدن ذات الحمولة الطرفيّة ثنانية الكم – طريقة فحص مانعية التسر ب والقوة حين إخضاعها للثني والضغط الداخلي ذات الحمولة الطرفيّة	ISO 13783 :2017	2610	48
33	حلت محل م ف 2611 - 2011	2018/12/30	انظمة الأنابيب البلاستيكية - وصلات كميّة من نوع حلقة الإغلاق المرنة للاستخدام مع أنابيب الضغط البلاستيكية – طريقة فحص مانعية التسرب تحت الضغط السلبي والإنحراف الزاويّ والتشوه.	ISO 13844 : 2015	2611	49
51	جديدة	2018/12/30	المعدات الطبية الكهربائية - الجزء 2-80: المتطلبات المحددة للسلامة الاساسية والاداء الضروري لمعدات دعم التنفس الصناعي لأغراض القصور التنفسي	ISO 80601-2- 80:2018	3689	50





مجموعة السعر	حالة المواصفة	تاريخ اعتمادها من قبل مجلس الادارة	اسم المواصفة	رقم المواصقة العالمية	رقم المواصفة الفلسطينية	قم
63	حلت محل 2612 – 2011	2018/12/30	أنظمة الأتابيب البلاستيكية – وصلات كميّة من نوع حلقة الإغلاق المرئة للاستخدام مع أنابيب الضغط اللدائنية الحرارية – طريقة فحص مانعية التسرب تحت الضغط الداخلي ومع انحراف زاويّ	ISO 13845-:2015	2612	51
33	حلت محل 2613 - 2011	2018/12/30	أنظمة الأنابيب البلاستيكية – التجميعات والوصلات ذات الحمولة الطرفيَّة ويدون الحمولة الطرفيَّة لتمديدات أنابيب الضغط اللدائنية الحرارية – طريقة فحص مانعية التسرب طويلة الأمد تحت الضغط الداخلي للمياه	ISO 13846;-2000	2613	52
76	حات محل - 2614 2011	2018/12/30	أنظمة الأنابيب البلاستيكية – الوصلات الميكانيكية لأنظمة الأنابيب المضغوطة – الشروط الفنية	ISO 17885-:2015	2614	53
33	حلت محل 2615 ج1- 2011	2018/12/30	أنظمة الأنابيب البلاستيكية لتركيبات المياه الساخنة والباردة - البولي بيوتان (PB) – الجزء الأول: عام	ISO 15876-1:2017	2615 ج	54
33	حلت محل 2615 ج2– 2011	2018/12/30	أنظمة الأنابيب البلاستيكية لتركيبات المياه الساخنة والباردة - البولي بيوتان (PB) - الجزء الثاني: الأنابيب	ISO 15876-2:2017	2€ 2615	55
23	حلت محل 2615 ج3– 2011	2018/12/30	أنظمة الأنابيب البلاستيكية لتركيبات المياه الساخنة والباردة - البولي بيوتان (PB) - الجزء الثالث: القبليغ	ISO 15876-3: 2017	3 <sub>₹</sub> 2615	56



مجموعة السعر	حالة المواصفة	تاريخ اعتمادها من قبل مجلس الادارة	اسم المواصقة	رقم المواصفة العالمية	رقم المواصفة الفلسطينية	رقم
99	جديدة	2018/12/30	مواصفات الخلطات الاسفلتية الباردة	ASTM D4215 :2013	4015	57
76	خديدة	2018/12/30	طريقة الفحص المرجعية لقياس مدى تشغيلية الخلطات الإسفلتية الباردة	15ASTM D6704 :20	4016	58
88	جديدة	2018/12/30	طريقة الفحص المرجعية لقياس نسبة الرابط الإسفاتي في الخلطات الاسقاتية بطريقة الفصل	ASTM D2172 :2017	4017	59
23	جديدة	2018/12/30	المواصفات الفنية للمستحلبات الاسفلتية	ASTM D977 :2017	4018	60
42	جديدة	2018/12/30	المو اصفات الفنية للمستحلبات الاسفلتية ذات الشحنات الموجبة	ASTM D 2397 :2017	4019	61
76	جديدة	2018/12/30	الطريقة المرجعية لاختيار استخدام الاسفلت المستحلب	ASTM D 3628 :2015	4020	62
33	جديدة	2018/12/30	الطريقة المرجعية في فحص المكافئ الرملي للتربة والركام الناعم	ASTM 2419 :2014	4021	63
33	جديدة	2018/12/30	المواصفة المرجعية( التصنيف العالمي الموحد للتربة ) لتصنيف التربة للأغراض الهندسية	ASTM D2487 :2017	4022	64
23	جديدة	2018/12/30	المواصفة المرجعية في أخذ عينات الركام	ASTM D75 :2014	4023	65
12	جديدة	2018/12/30	الطريقة المرجعية لفحص الاختراق للبيتومين	ASTM D5 :2013	4024	66
23	جديدة	2018/12/30	طريقة فحص مقاومة تاكل (البري) الركام الخشن (الاحجام الصغيرة) باستخدام طريقة فحص لوس انجلوس	ASTM C131 :2014	4025	67
23	خديدة	2018/12/30	طريقة فحص الكثافة والامتصاص للركام الخشن	ASTM C127 :2015	4026	68
23	جديدة	2018/12/30	طريقة فحص تدرج الركام الناعم والخشن	ASTM C136 :2014	4027	69
12	جديدة	2018/12/30	فحص الكتل الطينية والشوانب للركام	ASTM C 142 :2017	4028	70
23	جديدة	2018/12/30	طريقة فحص الاستطالة والتقلطح للركام الخشن	ASTM D 4791 :2015	4029	71

مجموعة السعر	حالة المواصفة	تاريخ اعتمادها من قبل مجلس الادارة	اسم المواصفة	رقم المواصفة العالمية	رقم المواصفة الفلسطينية	رقم
33	حلت محل م ف 1317-2- 2010	2018/12/30	الانحرافات في المباني - جزء 2: الاسس الاحصانية للتوقع المناسب بين عناصر ذات التوزيع الطبيعي من حيث الحجم.	ISO 3443-2-1979	1317-2	72
33	حلت محل م ف 1317-3- 2010	2018/12/30	الانحر افات في المباني جزء 3: طرق لاختيار الحجم المستهدف والتوقع المناسب	ISO 3443-3-1987	1317-3	73
33	حلت محل م ف 1317-4- 2010	2018/12/30	الانحرافات في المباني - جزء 4 : طريقة التوقع لانحراف التجمعات وتخصيص التفاوتات	ISO 3443-4-1986	1317-4	74
12	حلت محل م ف 1317-6- 2010	2018/12/30	الإنحر افات في المباني - جزء 6: الاسر العامة لمعايير القبول, ضبط المطابقة مع مواصفات انحر اف الإبعاد والضبط الاحصاني طريقة	ISO 3443-6-1986	1317-5	75
51	حلت محل م ف -7-1317 2010	2018/12/30	الانحر افات في المباني جرّء 7: القواعد الاساسية لمعايير القبول, ضبط المطابقة مع مواصفات انحر اف الابعاد والضبط الاحصائيطريقة 2 (طريقة الضبط الاحصائي)	ISO 3443-7-1988	1317-7	76
12	حلت محل م ف 1317-8- 2010	2018/12/30	الانحر افات في المباني جزء 8: التحقق من الابعاد وضبط اعمال التشييد	ISO 3443-8-1989	1317-8	77
63	حلت محل م ف -1-1318 -2010	2018/12/30	طرق القياس للبناء - الوضعية والقياس الجزء 1 ; التخطيط والتنظيم وإجراءات القياس ومعايير القيول	ISO 4463-1-1989	1318-1	78
76	حلت محل م ف -1318-2 2010	2018/12/30	طرق القياس للبناء - الوضعية والقياس -التخطيط والتنظيم الجزء 2 : محطات القياس والأهداف	ISO 4463-2-1995	1318-2	79
23	حلث محل م ف 1318-3- 2010	2018/12/30	طرق القياس للبناء - الوضعية والقياس الجزء 3 ; التحقق من قوائم المشتريات للدراسات وخدمات القياس	ISO 4463-3-1995	1318-3	80

مجموعة السعر	خالة المواصفة	تاريخ اعتمادها من قبل مجلس الادارة	اسم المواصفة	رقم المواصفة العالمية	رقِم المواصقة الفلسطينية	وقم
99	حلت محل م ف 1319-2010	2018/12/30	اساسيات لتصميم الهياكل - مقاومة المباني ضد الاهتزازات	ISO 10137-2007	1319	81
99	حلت محل م ف 1320-2010	2018/12/30	اساسيات لتصميم الهياكل - الاسماء والرموز للكميات الفيزيائية والعامة	ISO 3898-2013	1320	82
99	حلت محل م ف 1321-2010	2018/12/30	اساسيات لتصميم الهياكل تقدير أحمال الثلوج على الأسطح	ISO 4355-2013	1321	83
51	حلت محل م ف 1322–2010	2018/12/30	اساسيات لتصميم الهياكل التشوهات في المباني في حدود الاحمال الخدمية	ISO 4356-1977	1322	84
33	حلت محل م ف 1323-2010	2018/12/30	اساسيات لتصميم الهياكل الأحمال بموجب الوزن الذاتي للعناصر الإنشائية وغير الإنشائية والمواد المخزنة الكثافة	ISO 9194-1987	1323	85
63	حلت محل م ف 1324–2010	2018/12/30	مواصفات الأداء في المباني تعريف وحساب المساحة ومؤشرات الفراغ	ISO 9836-2017	1324	86
12	حلت محل م ف 20105132-	2018/12/30	مواصفات الأداء في المباني اختبار الأداء لأرضيات الخرسانة مسبقة الصب السلوك تحت الأحمال غير المركزة	ISO 9882-1993	1325	87
12	حلت محل م ف 20106132-	2018/12/30	مواصفات الأداء في المبائي اختبار الأداء لأرضيات الخرسانة مسبقة الصنب السلوك تحت الأحمال المركزة	ISO 9883-1993	1326	89
63	جديدة	2018/12/30	معدات التنفس - مراقيب الرضع- متطلبات خاصة .	ISO 18778:2005	3680	90
63	جديدة	2018/12/30	أنظمة التخدير الاستنشاقية ــ من نوع (درواوفن)	ISO 18835:2015	3681	91
99	جديدة	2018/12/30	التحقق من تصميم اداة انبعاث دواء رذاذ - المتطلبات وطرق الاختبار	ISO 20072:2009	3682	92
42	خدتدو	2018/12/30	وصلات مرنة عالية الضغط للاستخدام مع أنظمة الغاز الطبي	ISO 21969:2009	3683	93



مجموعة السعر	حالة المواصفة	تاريخ اعتمادها من قبل مجلس الإدارة	امىم المواصقة	رقم المواصقة العالمية	رقم المواصفة الفلسطينية	رقم
33	جديدة	2018/12/30	مر شحات نظام التنفس للاستخدام التخديري والتنفسي - الجزء 1: طريقة اختبار الملح لتقييم أداء الترشيح	ISO 23328-1:2003	3684-1	94
23	جديدة	2018/12/30	مر شحات نظام التنفس للاستخدام التخديري والتنفسي - الجزء 2: جوانب عدم الترشيح	ISO 23328-2:2002	3684-2	95
63	جديدة	2018/12/30	معدات التخدير و التنفس - عدادات تدفق ذروة مقياس الجريان الزفيري لتقييم وظائف الرئتين لدى الناس الذين يتنفسون تلقانيا	ISO 23747:2015	3685	96
111	جديدة	2018/12/30	معدات التخدير والتنفس ـ أنظمة ومكونات الرذاذ	ISO 27427:2013	3686	97
183	جديدة	2018/12/30	المعدات الطبية الكهربانية-الجزء2- 61: المتطلبات المحددة للسلامة الاساسية والاداء الضروري الخاصة بمعدات قياس تشبع الدم بالاكسجين	ISO 80601-2- 61:2017	3687	98
169	جديدة	2018/12/30	المعدات الطبية الكهر بائية - الجزء 2- 79: المتطلبات المحددة للسلامة الاساسية والاداء الضروري لمعدات دعم التنفس الصناعي لضعف التنفس	ISO 80601-2- 79:2018	3688	99
76	جديدة	2018/12/30	نظم إدارة أمن المعلومات	ISO/IEC27000- 2018	4031	10
126	جديدة	2018/12/30	أدارة مخاطر امن المعلومات	ISO/IEC27005- 2018	4032	10
51	حلت محل م ف 2223-2010	2018/12/30	الصوتيات طرق حساب مستوى الضجيج	ISO 532-1975	2223	10
63	حلت محل م ف 2222-2010	2018/12/30	الصوتيات كود فحص الضوضاء للضاغطات ومضخات التقريغ الطريقة الهندسية (تصنيف 2)	ISO 2151-2004	2222	10
63	حلت محل م ف 1378-2010	2018/12/30 Standards	المخططات الانشانية- التمثيل البسيط لتسليح الخرسانة	ISO 3766-2003	1378	104



مجموعة السعر	حالة المواصفة	تاريخ اعتمادها من قبل مجلس الادارة	اسم المواصفة	رقم المواصفة العالمية	رقم المواصفة الفلسطينية	رقم
23	حلت محل م ف 1379-1- 2010	2018/12/30	المخططات الانشائية- أنظمة التصميم: العباني و أجزائها	ISO 4157-1-1998	1379-1	105
33	حلت محل م ف 1380-2010	2018/12/30	المخططات الفنية - المخططات الانشائية - مخططات تركيب المشآت الجاهزة	ISO 4172-1991	1380	105
23	حلت محل م ف 1381–2010	2018/12/30	المخططات الفنية تمثيل مسط للقضبان والمقاطع الطولية	ISO 5261-1995	1381	106
12	حلت محل م ف 2010–1375	2018/12/30	طرق القياس للمباني المبادئ العامة والإجراءات للتحقق من مطابقة الإبعاد	ISO 7077-1981	1375	107
33	حلت محل م ف 1331–2010	2018/12/30	الانحر افات في المباني - عرض بيانات دقة الأبعاد	ISO 7737-1986	1331	108
23	حلت مخل م ف 1376-2010	2018/12/30	عناصر البناء الرأسية - فحوصات مقاومة الصدمات -الإجراءات العامة للفحص والإجسام المضادة	ISO 7892-1998	1376	109
63	حلت محل م ف 1332–2010	2018/12/30	الانحرافات في المباني طرق قياس المباني ومنتجات البناء الجزء 2 : مواقع نقاط القياس	ISO 7976-2-1989	1332	110
88	حلت محل م ف -4-1333 2010	2018/12/30	البناء الجزء 4 : طرق الفحص	ISO 9652-4-2000	1333-4	111
63	حلت محل م ف -5-1333 2010	2018/12/30	البناء الجزء 5 : المصطلحات	ISO 9652-5-2000	1333-5	112
42	حلت محل م ف 2221-2- 2010	2018/12/30	البصريات والإجهزة البصرية الإجراءات الميدانية لاختبار أدوات المسح الأرضي الجزء 2 : جهاز قياس فرق الارتفاعات الارضية (level)	ISO 17123-2-2001	2221-2	113
63	حلت محل م ف 2221-3- 2010	2018/12/30 Standards	البصريات والإجهزة البصرية الإجراءات الميدانية لاختبار ادوات المسح الأرضي الجزء 3 : جهاز قياس فرق الارتفاعات والانحرافات الزاوية (theodolite)	ISO 17123-3-2001	2221-3	114

مجموعة السعر	حالة المواصفة	تاريخ اعتمادها من قبل مجلس الادارة	امىم المواصقة	رقم المواصفة العالمية	رقم المواصفة الفلسطينية	رقم
99	حلت محل م ف 1334-2010	2018/12/30	الاستدامة في إنشاء المياني مؤشرات الاستدامة الجزء 1 : إطار تطوير مؤشرات الاستدامة للمباني	ISO 21929-1-2011	1334	115
63	حلت محل م ف 1335-1- 2010	2018/12/30	الاستدامة في إنشاء المباني إطار لأساليب تقييم الأداء البيني لأعمال البناء الجزء 1: المباني	ISO 21931-1-2010	1335-1	116
42	حلت محل م ف 2255-2010	2018/12/30	الأداء الحراري للمباتي أسس التصميم الحراري للأساسات لتجنب تأثير الصقيع	ISO 13793-2001	2255	117
63	حلث محل م ف 2260 12010	2018/12/30	اداء الرطوبة الحرارية في المباتي حساب و عرض البيانات المناخية جزء 1 : المعدلات الشهرية لعناصر أرصاد جوية مفردة	ISO 15927-1-2003	2260-1	118
23	حلت محل م ف 2260 42010	2018/12/30	أداء الرطوبة الحرارية في المباني حساب وعرض البيانات المناخية الجزء 4: بيانات كل ساعة لتقييم استخدام الطاقة السنوية للتدفئة و التبريد	ISO 15927-4-2005	2260-4	119
23	حلت محل م ف 2260-5- 2010	2018/12/30	أداء الرطوبة الحرارية المباني حساب وعرض البيانات المناخية الجزء 5 : بيانات الحمل الخراري التصميمي لتدفئة الحيز	ISO 15927-5-2004	2260-5	120
51	حلت محل م ف 2261-2010	2018/12/30	مواد العزل الحراري تحديد زحف الضغط	1SO 20392-2007	2261	121
23	حلت محل م ف 2262-2010	2018/12/30	مواد العزل الحراري تحديد امتصاص الماء على المدى الطويل عن طريق الإنتشار	ISO 20393-2007	2262	122
23	حلت محل م ف 2263-2010	2018/12/30	مواد العزل الحراري تحديد مقاومة تجمد و دوبان الجليد	ISO 20394-2007	2263	123

مجموعة السعر	حالة المواصقة	تاريخ اعتمادها من قبل مجلس الادارة	اسم المواصقة	رقم المواصفة العالمية	رقم المواصفة الفلسطينية	رقم
99	حلت محل م ف 2264-2010	2018/12/30	الصوتيات تحديد التعرض للضوضاء في مكان العمل الطريقة الهندسية	ISO 9612-2009	2264	124
12	حاث محل م ف 2265-2010	2018/12/30	الصوتيات القيم المرجعية المفضلة للمستويات الصوتية والاهتزاز	ISO 1683-2015	2265	125
63	حلت محل م ف 2266–2010	2018/12/30	منتجات و مواد البناء خصائص الرطوبة الحرارية—القيم التصميمية المجدولة و قيم الحرارة التصميمية المتعدمة	ISO 10456-2007	2266	126
63	حلت محل م ف 2243-2010	2018/12/30	الصوتيات تحديد مستويات قوة الصوت من مصادر الضوضاء الدليل لاستخدام المواصفات الإساسية	ISO 3740-2000	2243	127
51	حلت محل م ف 2244-2010	2018/12/30	الصوئيات - المتطلبات اللازمة لأداء ومعايرة مصادر الصوت المرجعية تستخدم لتحديد مستويات قوة الصوت	ISO 6926-2016	2244	128
42	حلت محل م ف 2245–2010	2018/12/30	العزل الحراريتنفيذ العزل البدوي للوصلات في الإنابيب المعدنية مواصفات	ISO 8142-1990	2245	129
63	حلت محل م ف 2246-2010	2018/12/30	العزل الحراري الواح الصوف المستخدمة لعزل أسطح المباني الخارجية - مواصفات	ISO 8145-1994	2246	130
42	جديدة	2018/12/30	فحص نسبة تحمل كاليفورنيا للتربة المدموكة	ASTM D1883 :2016	4039	131
42	جديدة	2018/12/30	فحص البروكثور القياسي	ASTM D698 :2012	4040	132
42	جديدة	2018/12/30	فحص البروكتور المعدل	ASTM D1557 :2012	4041	133
23	جديدة	2018/12/30	فحص الكثافة الحقلية باستخدام المخروط الرملي	ASTM D1556:2015	4042	134
33	جديدة	2018/12/30	فحص المكافئ الرملي للتربة والركام الناعم	ASTM D 2419 :2014	4043	135



مجموعة السعر	حالة المواصفة	تاريخ اعتمادها من قبل مجلس الادارة	أسم المواصفة	رقم المواصفة العالمية	رقم المواصفة الفلسطينية	رقم
23	خدردة	2018/12/30	تصحيح وحدة الوزن ومحتوى الماء للتربة المحتوية على حبيبات كبيرة جدا	ASTM D 4718 :2015	4344	136
23	حلت محل م ف 2010 – 2533	2018/12/30	قوى التشغيل - طريقة الفحص - الأيواب	ISO 9379-2014	2533	137
12	حلت محل م ف 2010–2534	2018/12/30	الأبواب المفصليّة أو المحوريّة _ تحديد مقاومة الإلتواء الستاتيكي	ISO 9381-2014	2534	138
12	حلت محل م ف 2010 – 2535	2018/12/30	المواد المعدنية – السلك – فخص الالتواء العكسي	ISO 9649-2016	2535	139
12	حلت محل م ف 2010–2776	2018/12/30	سبانك النحاس – الإختيار الأموني لمقاومة التأكل الإجهادي	ISO 6957-2013	2776	140
23	حلت محل م ف 2010 – 2777	2018/12/30	تركيزات كبريتيد النحاس والرصاص والزنك والنيكل – تحديد كتلة المعدن المحتوى في كمية	ISO 13543 -2016	2777	143
111	حلت محل م ف 2010 - 2778	2018/12/30	الكروم المعدني – خصائص وظروف التسليم	ISO 10387 -2016	2778	142
23	حلت محل م ف 2010 – 2779	2018/12/30	سبانك الزنك	ISO 752 -2016	2779	143
63	حلت محل م ف 3311 ح 5 - 2010	2018/12/30	الإهتزاز والصدمة – قياس التنقلية الميكانيكية عملياً – الجزء 5: القياسات باستخدام إثارة الصدم مع المثير غير المتصل بالهيكل	ISO 7626-5 -2016	3311 ج5	144
63	حلت محل م ف 2513 ح2 - 2010	2018/12/30	الإهتزاز الميكانيكي – تقييم اهتزاز الميكانيكي – تقييم اهتزاز الماكنة من خلال القياسات على الأعدة الدؤارة – الجزء 2: التربينات البخارية المثبتة بالأرض والمولدات بقدرة أعلى من 50 ميغاوات بسرعات تشغيلية عادية 1500 دورة/دقيقة و 3000 دورة/دقيقة و دورة/دقيقة و دورة/دقيقة و دورة/دقيقة	ISO 20816-2-2017	2€ 2513	145
23	حات محل م ف 2513 ح 3 - 2010	2018/12/30	الإهتزاز الميكانيكي - تقييم اهتزاز الماكنة من خلال القياسات على الإعمدة الدوارة - الجزء 3: الماكنات	ISO 7919-3-2009	2513 ج3	14



مجموعة السعر	حالة المواصفة	تاريخ اعتمادها من قبل مجلس الإدارة	اسم المواصفة	رقم المواصفة العالمية	رقم المواصفة الفلسطينية	رقم
51	حلت محل م ف 2514- 2010	2018/12/30	الشبابيك وشبابيك الباب المرتفعة _ الفحوصات الميكانيكية		2514	147
23	حلث محل م ف 2515- 2010	2018/12/30	مجموعات الياب - فحص الحمل الستاتيكي	ISO 8269 -2017	2515	148
12	حلت محل م ف 2516- 2010	2018/12/30	مجموعات الباب – فحص الصدم للجسم الثقيل الناعم		2516	149
12	حلت محل م ف 2517- 2010	2018/12/30	مصاريع الباب – تحديد مقاومة صدم الجسم الصلب	ISO 8271 -2014	2517	150
12	حلت محل م ف 2518- 2010	2018/12/30	مجموعات الباب – فحص نفاذيّة الهواء		2518	151
12	حلت محل م ف 2519- 2010	2018/12/30	الأبواب ومجموعات الباب – الأجواء القياسية لفحص أداء الأبواب ومجموعات الباب الموضوعة بين مناخات مختلفة	ISO 8273 -2017	2519	152
33	حلت محل م ف 2520- 2010	2018/12/30	الشبابيك والأبواب – مقاومة الفتح والإغلاق المتكررين – طريقة المحص	ISO 8274-2014	2520	152
33	جديدة	2018/12/30	ورق التوثيق والمعلومات – متطلبات الديمومة	ISO 9706-2015	4037	153
12	جديدة	2010/12/20	المعدات الكهربانية الطبية - الجزء 13-2 المتطلبات الخاصة للسلامة الإساسية والاداء الضروري لمحطة عمل التخدير	ISO 80601-2- 13:2011/Amd 1:2015	3690	154
140	جديدة	2010/12/30	المعدات الكهربانية الطبية - الجزء 5-25 المتطلبات الخاصة السلامة الاساسية والاداء الضروري لمراقيب غازات التنفس	ISO 80601-2- 55:2018	3691	155
76	خديدة	2010/12/30	معدّات التخدير والتنفس – مقياس التنفس المعد لقياس وقت الحجم الزفيري القصرى في البشر	ISO 26782:2009/Cor1:2 009	3692	156
23	جديدة	2018/12/30 Standards Ins	معدات التخدير والتنفس - العلامات التي يطبقها المستخدم على المحاقن المحتوية على المعقور المستخدمة التخدير - الألوان والتصميم والأداء	ISO 26825:2008	3693	157

23     مديدة       42     مديدة       63     مديدة       33     مديدة       33     مديدة       33     مديدة       33     مديدة       33     مديدة       33     مديدة	2018/12/30 2018/12/30 2018/12/30 2018/12/30	اوعية المختبر الزجاجية اطباق زراعة البكتيريا الطبية المحاليل المستخدمة لصبغ المواد الحيوية لا المستخدمة الفحص التشخيصي المخبرية الخماة الفحص التوعي اعتماداً الأحياء الدقيقة المسببة للمرض الجزء ا: المتطلبات العامة والمصطلحات والتحاريف المختبرات الطبية الحد من الإخطاء من خلال ادارة المخاطر والتحسين المستمر (POCT) -	ISO 13132:2011 ISO/TS17518:2015 ISO/TS17822- 1:2014 ISO/TS22367:2008/ Cor1:2009	3694 3695 3696	159
33 2772 23 2772 23 2772	2018/12/30	المستخدمة لصبغ المواد الحيوية - دليل المستخدمين انظمة الفحص التشخيصي المخبرية - الجراءات الفحص النوعي اعتماداً على الاحماض النووية لكشف وتحديد الاحياء الدقيقة المسببة المرض - الجزء إ: المتطلبات العامة والمصطلحات والتعاريف المختبرات الطبية - الحد من الإخطاء من خلال ادارة المخاطر والتحسين المستمر	ISO/TS17822- 1:2014 ISO/TS22367:2008/	3696	
33 sayas 33 sayas	2018/12/30	انظمة الفحص التشخيصي المخبرية – اجراءات الفحص النوعي اعتماداً على الاحماض النووية لكشف وتحديد الاحياء الدقيقة المسببة للمرض – الجزء إ: المتطلبات العامة والمصطلحات والتعاريف المختبرات المابية – الحد من الإخطاء من خلال ادارة المخاطر والتحسين المستمر	1:2014 ISO/TS22367:2008/	362/20	160
33		من خلال ادارة المخاطر والتحسين المستمر		3697	
33 جديدة	2018/12/30	الفحص قدب المديض (POCT)			16
		متطلبات الجودة والكفاءة	ISO 22870: 2016	3698	16
and the second s	2018/12/30	اوعية المختبر البلاستيكية -الاستخدام لمرة واحدة لاطباق زراعة البكتيريا للإجراءات الميكروبيولوجية	ISO 24998:2008	3699	16
جديدة 33	2018/12/30	اجهزة التشخيص المخبري الطبية - فياس الكميات في العينات الحيوية - مواد المعايرة والضبط المستخدمة لقياس التثبع القياسي لقيم مواد المعايرة والضبط المستخدمة في فحص الانزيمات	ISO 18153:2003	3731	16
42 محديدة	2018/12/30	اجهزة التشخيص المخبري الطبية - المعلومات المزودة من المُصنلع المستخدمة في الصبغات الحيوية التشخيصية	ISO 19001:2013	3732	16
<b>23</b> جديدة	2018/12/30	اجهزة التشخيص المخبري الطبية - تقييم الثبات للمواد التشخيصية المخبرية	ISO 23640:2011	3733	16
42 محديدة	2018/12/30	ادوات المختبر الزجاجية والبلاستيكية - الانابيب التي تستعمل لقياس معدل ترسب كريات الدم الحمراء بطريقة وستر جرن		3734	16



مجموعة السعر	حالة المواصفة	تاريخ اعتمادها من قبل مجلس الادارة	أسم المواصفة	رقم المواصقة العالمية	رقم المواصفة الفلسطينية	رقم
111	جديدة	2018/12/30	انظمة الفحص التشخيصي المخبرية - متطلبات مراجعة اجهزة قحص الجلوكوز الذاتي لضبط مرض السكري	ISO 15197:2013	3735	168
42	جديدة	2018/12/30	أدوات المختبر الزجاجية والبلاستيكية - مبادئ تصميم وتركيب الادوات الحجمية القدرجة	ISO 384:2015	3736	169
33	جديدة	2018/12/30	الأدوات المخبرية الزجاجية السخاحات	ISO 385:2005	3737	170
33	جديدة	2018/12/30	الادوات المخبرية الزجاجية الماصنات ذوات الحجم الواحد	ISO 648:2008	3738	171





# تعليمات رقم (1) لسنة 2019م بالحصول على رخصة راديو هواة اللاسلكي

### وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات،

استناداً لأحكام القانون رقم (3) لسنة 1996م، بشأن الاتصالات السلكية واللاسلكية، لاسيما أحكام المادة (5/7) منه،

وبعد الاطلاع على أحكام قرار مجلس الوزراء رقم (13/69/13/ م.و/ س.ف) لعام 2010م، بشأن تعرفة عوائد وأجور الترددات وحرف ومهن الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات والبريد السريع وتعديلاته،

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

### أصدرنا التعليمات الآتية:

### مادة (1)

يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه، ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:

الدولة: دولة فلسطين.

القانون: القانون رقم (3) لسنة 1996م، بشأن الاتصالات السلكية واللاسلكية.

الوزارة: وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات.

الوزير: وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات.

خدمة لاسلكي الهواة: خدمة الاتصالات اللاسلكية الأرضية أو الفضائية التي يستخدم فيها جهاز لاسلكي بهدف التدريب الذاتي، أو الاتصال، أو البحث الفني من قبل الأفراد المهتمين بتقنية اللاسلكي، ولا يستهدف منها تحقيق منافع مالية.

محطة لاسلكي هواة: محطة خاصة تستعمل من قبل شخص واحد هاو لفن اللاسلكي، باستخدام جهاز لاسلكي يعمل وفق معايير فنية وإجراءات خاصة محددة في أنظمة الراديو الصادرة عن الاتحاد الدولي للاتصالات

الرخصة: الإذن الذي تصدره الوزارة لشخص لتشغيل محطة لاسلكي هواة لممارسة هواية اللاسلكي في الدولة طبقاً لأحكام القانون والتشريعات الصادرة بمقتضاه.

هاوي اللاسلكي: شخص لديه اهتمامات بتقنيات اللاسلكي.

المرخص له: هاوي اللاسلكي الحاصل على الرخصة.

رمز النداع: إشارة نداء يستخدمها هاوي اللاسلكي، يكون لها تسلسل دولي يتألف عادة من واحد أو اثنين من أحرف بادئة، ورقم وحروف خاتمة، يمكن أن تستخدم للتعريف بالمرخص له، أو للإشارة إلى منطقة جغرافية، أو لتحديد المرخص له (محلي أو زائر).



### مادة (2)

- 1. يسمح للمرخص له استخدام الحزم الترددية الآتية:
- .160m: 1810 1850 KHz/1850 2000 KHz
  - ب. 80m: 3500 3800 KHz.
  - .60m: 5351.5 5366.5 KHz  $\sigma$ 
    - د. 40m: 7000 7200 KHz.
  - ە. .30m: 10.100 10.150 MHz
  - .20m: 14.000 14.350 MHz
  - .17m: 18.068 18.168 MHz
  - .15m: 21.000 21.450 MHz .7
  - ط. 24.890 24.990 MHz.
  - ى. 10m: 28.000 29.700 MHz
  - .6m: 50.000 50.200 MHz
    - ر. 2m: 144 146 MHz. .J
    - م. 440 MHz 70cm: 430 440 MHz
    - ن. 23cm: 1.240 1.300 GHz
- تعمل الوزارة على تغيير أو تعديل أي من الحزم الواردة في الفقرة (1) من هذه المادة، بما يتفق مع أنظمة الراديو الصادرة عن الاتحاد الدولي للاتصالات.

### مادة (3)

مع مراعاة أحكام المادة (26) من القانون، تمنح الرخصة بعد استكمال الإجراءات الآتية:

- 1. تعبئة النموذج الخاص بطلب الرخصة، مرفقاً به:
- أ. صورة عن الهوية الشخصية للهاوي اللاسلكي الفلسطيني، وصورة عن جواز السفر للهاوي اللاسلكي غير الفلسطيني.
  - ب. صورة عن رخصة راديو الهواة سارية المفعول لغير الفلسطيني، صادرة عن دولته.
- 2. دفع العوائد المالية المقررة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (13/69/13/ م.و/ س.ف) لعام 2010م، بشأن تعرفة عوائد وأجور الترددات وحرف ومهن الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات والبريد السريع وتعديلاته، أو أي تشريع آخر يصدر لهذه الغاية.

### مادة (4)

- 1. يحظر تشغيل واستخدام محطة لاسلكية للهواة في الدولة دون الحصول على الرخصة.
- 2. يسمح للمرخص له الإرسال والاستقبال على جميع الحزم الترددية المحددة في هذه التعليمات.
  - 3. يلتزم المرخص له بأي ضوابط فنية تصدرها الوزارة على حزم الترددات.



### مادة (5)

رمز النداء للدولة هو (E4)، ويتم إضافة الرمز (L) للمرخص له الفلسطيني، والرقم (E4) للمرخص له غير الفلسطيني.

### مادة (6)

- 1. يقتصر استخدام أجهزة الاستقبال في محطة لاسلكي هواة على استقبال الإشارات من محطات لاسلكي هواة أخرى، واستقبال الترددات القياسية وإشارات الوقت، وغير ذلك من الإرسال المصرح به لهواة اللاسلكي.
- 2. يجب على المرخص له عدم إحداث أي تشويش أو تداخل على أي خدمات السلكية أخرى مرخصة.
- 3. في حال حدوث تشويش أو تداخل بسبب محطة لاسلكي هواة، تقوم الوزارة باتخاذ الإجراءات المناسبة لإزالة التشويش أو التداخل، ووضع قيود على المرخص له المتسبب بالتشويش أو التداخل كتحديد ساعات التشغيل أو استخدام ترددات معينة، أو تخفيض قدرة إرسال المحطة.

# مادة (7)

- 1. يجب أن تتم الاتصالات اللاسلكية بين محطات الهواة وفق المعايير الدولية ذات العلاقة.
- 2. يجب على المرخص له التعريف عن نفسه من خلال رمز النداء الخاص به عند إجراء أي اتصال.

### مادة (8)

يحظر على محطة راديو الهواة والمرخص له القيام بالآتي:

- إرسال أي إشارات أو علامات أو معلومات تتعلق بالجوانب الأمنية للدولة.
- 2. إرسال أي إشارات أو علامات، أو استخدام المحطة في أغراض ينطوي عنها الخروج على النظام العام، أو التقاليد السائدة في الدولة.
- 3. الاتصال بمحطات غير مرخصة في الدولة، أو بمحطات موجودة في دول محظور الاتصال بها.
  - 4. إرسال إشارات خطر كاذبة، أو إشارات نداء غير صحيحة.
  - 5. استخدام إشارات الاستغاثة الدولية، في غير حالة الكوارث أو الطوارئ.
    - 6. بث الرسائل المشفرة أو الموسيقي أو البرامج الترفيهية أو الإعلانات.
- 7. تعمد استقبال أو تسجيل رسالة غير مصرح له باستقبالها أو تسجيلها، وفي حال الاستقبال عن غير قصد يحظر عليه الاستفادة منها، أو إطلاع الآخرين عليها لأي غرض من الأغراض، أو إعلامهم باستقباله لها.
  - 8. السماح باستخدام المحطة من قبل أي شخص غير المرخص له.
    - 9. استخدام أجهزة التشفير في الإرسال أو الاستقبال.
      - 10. تجاوز الحزم الترددية المحددة في الرخصة.



### مادة (9)

- 1. تحدد مدة الرخصة بسنة واحدة، ويتم تجديدها بناءً على طلب المرخص له.
  - 2. يحق للوزارة عدم تجديد الرخصة مع بيان الأسباب.
- الرخصة شخصية لا يجوز التنازل عنها للغير، إلا بعد الحصول على موافقة خطية مسبقة من الوزارة.

### مادة (10)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذه التعليمات.

### مادة (11)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذه التعليمات، ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

صدرت في مدينة رام الله بتاريخ: 2019/01/27 ميلادية الموافق: 21/جمادى الأولى/1440 هجرية

علام موسى وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات



# تعليمات رقم (1) لسنة 2019م بالتعامل في الأوراق المالية

### هيئة سوق رأس المال،

استناداً لأحكام قانون هيئة سوق رأس المال رقم (13) لسنة 2004م، لا سيما أحكام المادة (3) منه، ولأحكام قانون الأوراق المالية رقم (12) لسنة 2004م، لا سيما أحكام المادتين (11، 89) منه، وبعد الاطلاع على التعليمات رقم (2) لسنة 2008م، بشأن الإفصاح وتعديلاتها، والاطلاع على قرار بشأن شفافية تداول الأوراق المالية، الصادر عن الهيئة بتاريخ 2013/06/09م، إشارة رقم (2013/06/09)،

وبناءً على ما أقره مجلس إدارة هيئة سوق رأس المال في جلسته رقم (1) لسنة 2019م، وعلى الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

### أصدرنا التعليمات الآتية:

# مادة (1) المطلع

### بعتبر مطلعاً كل من:

- رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة.
- 2. ممثلي أعضاء مجلس الإدارة الاعتباريين.
- الشركات التابعة للمصدر، كالفروع والشركات الحليفة.
- 4. الشركات التابعة و/أو المملوكة لأعضاء مجلس الإدارة، أو التي يسيطر عليها أعضاء المجلس في اتخاذ القرارات.
  - 5. صندوق ادخار موظفي الشركة، والمفوضين بالتوقيع عن صندوق ادخار موظفي الشركة.
    - المفوضين بالتوقيع عن الشركة.
- 7. الرئيس التنفيذي، والمدير العام، ومدراء الدوائر، ومسؤولي الوحدات الإدارية والتدقيق الداخلي.
  - 8. أي شخص يمتلك (10%) بصورة مباشرة أو غير مباشرة من رأس مال الشركة.
    - 9. المدققين الخارجيين، وكافة المستشارين الذين تتعاقد معهم الشركة.
      - 10. كافة موظفي الهيئة والبورصة.
      - 11. الوكلاء عن كافة المذكورين في الفقرات السابقة من هذه المادة.
- 12. أي شخص آخر يطلع على المعلومات الداخلية بحكم منصبه أو وظيفته أو ملكيته أو علاقته بشكل مباشر أو غير مباشر بمن يحوز المعلومات.



### مادة (2)

### حظر التعامل بالورقة المالية للشركة المدرجة قبل الإفصاح

- 1. يحظر على أي مطلع التعامل بالورقة المالية للشركة المدرجة، خلال العشرة أيام التي تسبق اجتماع مجلس إدارة الشركة، والتي يتم فيها مناقشة معلومات جو هرية، وذلك لحين الإفصاح عن قرارات مجلس الإدارة للعموم.
  - 2. لغايات تطبيق أحكام هذه التعليمات، تعتبر معلومة جو هرية كل ما يتعلق بالآتى:
    - أ. البيانات المالية للشركة المدرجة.
    - ب. زيادة أو تخفيض أو تغيير عملة رأس مال الشركة المدرجة.
      - ج. توزيع الأرباح على المساهمين.
      - د. دخول مستثمرین استراتیجیین.
        - ه. الاندماج أو الاستحواذ.
      - و. تغيير الشكل القانوني للشركة
    - ز. التغيرات في الاستثمارات الرأسمالية أو في غايات الشركة وأسواقها.
      - ح. التصفية الاختيارية.
- ط. العمليات غير المتكررة أو الخسائر المفاجئة التي من شأنها التأثير على المركز المالي والورقة المالية.
- ي. الدعاوى القضائية أو القرارا<mark>ت الإدارية/ الحكومية، ال</mark>تي من شأنها التأثير على نشاط الشركة، ومركزها المالي.
  - ك. أي أمور أخرى تؤثر على سعر الورقة المالية.
- 3. يسري الحظر المنصوص عليه في هذه المادة بخصوص البيانات المالية للشركة المدرجة حتى يتم الإفصاح عن البيانات المالية السنوية ونصف السنوية والربعية.

# مادة (3)

#### المخالفات

في حال مخالفة أي من أحكام هذه التعليمات، يسري نظام العقوبات والغرامات على المتعاملين في قطاع الأوراق المالية.

### مادة (4)

#### الإلغاء

يلغى العمل بقرار بشأن شفافية تداول الأوراق المالية، الصادر عن الهيئة بتاريخ 2013/06/09م، إشارة رقم (CMA/DG304/2013).



### مادة (5) السريان والنفاذ

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذه التعليمات، ويعمل بها من تاريخ نشر ها في الجريدة الرسمية.

صدرت في مدينة البيرة بتاريخ: 2019/02/06 ميلادية الموافق: 01/جمادى الآخر/1440 هجرية





# تعليمات رقم (2) لسنة 2019م بترخيص الحافظ الأمين

هيئة سوق رأس المال،

استناداً لأحكام قانون هيئة سوق رأس المال رقم (13) لسنة 2004م، لا سيما أحكام المادتين (3) و(26) منه،

و لأحكام قانون الأوراق المالية رقم (12) لسنة 2004م، لا سيما أحكام المادة (46) منه، وبناءً على ما أقره مجلس إدارة هيئة سوق رأس المال في جلسته رقم (1) لسنة 2019م، وعلى الصلاحيات المخولة لنا،

و تحقيقاً للمصلحة العامة،

## أصدرنا التعليمات الآتية:

## مادة (1) تعاريف

 يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه، ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:

القانون: قانون الأوراق المالية رقم (12) لسنة 2004م.

الهيئة: هيئة سوق رأس المال.

المجلس: مجلس إدارة هيئة سوق رأس المال.

المدير العام: مدير عام الهيئة.

**الإدارة:** الإدارة العامة للأوراق المالية في الهيئة.

السوق: سوق فلسطين للأوراق المالية أو أي سوق لتداول الأوراق المالية مرخص من قبل الهيئة وفقاً لأحكام القانون.

المركز: مركز الإيداع والتحويل والتسوية.

الحافظ الأمين: الشخص الاعتباري الذي يمارس أعمال الحفظ الأمين للأوراق المالية.

الحفظ الأمين: النشاط الذي يزاوله الحافظ الأمين وفقاً لأحكام هذه التعليمات.

الأوراق المالية: حقوق ملكية أو أدوات دين، سواء كانت محلية أو أجنبية، توافق الهيئة على اعتمادها كذلك، وتشمل الأوراق المالية بصورة خاصة: الأسهم والسندات، والوحدات الاستثمارية الصادرة عن صناديق الاستثمار، والمشتقات المالية ومنها الأسهم والسندات القابلة للتحويل، وعقود خيار البيع، وعقود خيار الشراء، والعقود أنية التسوية، والعقود آجلة التسوية.

 تسري التعاريف الواردة في قانون الأوراق المالية رقم (12) لسنة 2004م، حيثما ورد النص عليها في هذه التعليمات.



## مادة (2) نطاق التطبيق

تطبق أحكام هذه التعليمات على جميع الشركات التي تمارس نشاط الحفظ الأمين.

## مادة (3)

#### الترخيص

يجب على أي شركة ترغب بممارسة نشاط الحفظ الأمين التقدم للحصول على ترخيص من الهيئة، كما يحظر عليها ممارسة نشاط الحفظ الأمين دون الحصول على ترخيص مسبق من الهيئة وفقاً لأحكام هذه التعليمات.

## مادة (4) شروط الترخيص

يشترط للحصول على ترخيص الهيئة لممارسة نشاط الحفظ الأمين الآتي:

- 1. أن يكون مقدم الطلب شركة مساهمة مسجلة حسب الأصول وفقاً لأحكام قانون الشركات الساري في فلسطين، أو شركة مساهمة أجنبية مسجلة حسب الأصول في موطنها الأم، على أن تسجل فرعاً لها في فلسطين.
- أن تشمل غايات الشركة المتقدمة بالطلب على نشاطات وأعمال الأوراق المالية وفقاً للقانون، وبما لا يتعارض مع عقد التأسيس والنظام الداخلي للشركة.
- إذا كان الحافظ الأمين شركة مالية، فيجب ألا يقل رأس مالها المخصص لممارسة هذا النشاط عن (5,000,000) خمسة ملايين دينار أردني.
- 4. إذا كان طالب الترخيص مصرفاً، فيتم ممارسة النشاطات المالية من خلال شركة تابعة أو إدارة/ دائرة/ قسم وحدة إدارية مستقلة، للتأكد من استقلالية الأنظمة المستخدمة، وخطوط الاتصال الخاصة بمزاولة النشاط، وذلك منعاً لحدوث أي تعارض في المصالح أو سوء استخدام الأموال، وذلك بعد موافقة سلطة النقد الفلسطينية على ممارسة هذا النشاط.
- 5. ألا يقل صافى حقوق الملكية عن (75%) من رأس المال المدفوع لطالب الترخيص في أي وقت.
- 6. توفير البرامج الإلكترونية اللازمة لتنفيذ هذا النشاط، وفقاً للشروط والمواصفات التي يضعها السوق، وتوافق عليها الهيئة.
- 7. توفر الخبرة والكفاءة الفنية والإدارية المتخصصة اللازمة لدى القائمين على إدارة ومزاولة مهام الحافظ الأمين، وأن يكونوا من ذوي السمعة الحسنة، ويشترط ألا يكون أي منهم محكوماً بجريمة مخلة بالشرف أو الأمانة.
- 8. توفر نظام للرقابة الداخلية يكفل سلامة تطبيق القانون والأنظمة والقرارات الصادرة بمقتضاه والتعليمات المعمول بها لدى السوق، وإخطار الهيئة والسوق بالمخالفات المكتشفة فور وقوعها.
- 9. أن يكون عضواً في دورة التسوية والتقاص بما يضمن توليه تسوية الالتزامات المالية لعملائه،



وذلك على أساس التسليم مقابل الدفع وفقاً للإجراءات المعتمدة لعملية التقاص والتسوية، وفي موعد لا يتجاوز الموعد النهائي للتسوية وفق إجراءات مركز الإيداع والتحويل.

10. دفع الرسوم المقررة بشكل سنوي، والمقرة في نظام الرسوم المعتمد لدى الهيئة.

11. أي شروط أو متطلبات إضافية تقررها الهيئة، وفقاً لمتطلبات المصلحة العامة.

#### مادة (5) طلب الترخيص

- 1. يقدم طلب الترخيص للإدارة من قبل الشركة طالبة الترخيص وفق النموذج المعد لهذه الغاية، و يتضمن الطلب المعلومات الآتية:
- أ. اسم الشركة، ونوعها، ورقم تسجيلها في سجل الشركات، وتاريخه، والمركز الرئيس لأعمالها، وعدد فروعها.
- ب. أسماء المساهمين الذين يملكون أكثر من (5%) من رأس مال الشركة، وجنسية كل منهم، وطبيعة نشاطهم، ومقدار الملكية في رأس المال، ونسبتها.
  - ج. رأس مال الشركة.
  - د. أسماء أعضاء مجلس إدارة الشركة.
  - ه. بيان يوضح به أي التزامات أو مسؤوليات قانونية تتعلق بالحافظ الأمين.
- و. بيان يوضح به اسم المدير التنفيذي، والمراقب الداخلي، والقائمين على تقديم نشاط الحفظ
  الأمين للأوراق المالية، ومؤهلاتهم العلمية، وشهادة حسن سيرة وسلوك، مع بيان الوصف
  الوظيفي لكل منهم.
- ز. اسم الشخص المفوض بتمثيل الشركة أدى الهيئة لمتابعة إجراءات الترخيص، وعنوانه الكامل، بما في ذلك عنوان البريد الإلكتروني.
  - 2. يذيل طلب الترخيص بتوقيع المفوضين بالتوقيع عن الشركة.
  - تلتزم الشركة طالبة الترخيص بإرفاق الوثائق التالية مع الطلب:
- أ. شهادة تسجيل الشركة، وشهادة تبين أسماء أعضاء مجلس إدارتها، والمفوضين بالتوقيع عنها.
  - ب. عقد تأسيس الشركة، ونظامها الداخلي.
- ج. نموذج اتفاقية تقديم نشاط الحفظ الأمين للأوراق المالية، والتي يجب أن تتضمن المعلومات والبيانات الآتية:
  - 1) التعريف بنشاط الحفظ الأمين للأوراق المالية.
- 2) تحديد كافة البيانات الشخصية المتعلقة بالمستثمر أو من ينوب عنه، وعنوان وطبيعة عمله، والجهة التي يعمل لديها، مع بيان وسائل الاتصال معه.
  - 3) تحديد الآلية التي سيتم اعتمادها لتطبيق مبدأ (اعرف عميلك).
    - 4) تحديد وسيلة التصرف بالمبالغ المحصلة لصالح المستثمر.
  - 5) تحديد قيمة العمو لات التي يتحملها المستثمر مقابل حصوله على هذه الخدمة.



- 6) بيان تفصيلي بالحقوق والالتزامات المترتبة على كل من المستثمر والحافظ الأمين.
- 7) التأكيد على أن المستثمر يتحمل وحده كافة المسؤوليات المترتبة على تعليماته الصادرة إلى الحافظ الأمين، ما لم تكن تلك المسؤولية ناتجة عن أضرار غير تجارية أو مسؤولية مهنية أو ناتجة عن سرقة أو فقد أو تلف الوثائق الخاصة بالمستثمرين أو أموالهم.
  - 8) بيان يوضح الآلية المقترحة لفض المنازعات مع المستثمرين.

## مادة (6) إجراءات متابعة طلب الترخيص

تتبع الآلية التالية لمتابعة طلب الترخيص:

- 1. تقوم الإدارة بتدقيق الطلب ومرفقاته، وإشعار الممثل المفوض للشركة طالبة الترخيص خلال (30) يوماً، إما باكتمال الطلب أو بوجود نواقص.
- 2. للإدارة اتخاذ أي إجراءات تراها لازمة للتحقق من صحة المعلومات الواردة في الطلب والوثائق المرفقة به.
- 3. تمنح الإدارة للشركة طالبة الترخيص مهلة (45) يوماً من تاريخ إشعار ممثلها المفوض لاستكمال الطلب ومرفقاته، وللإدارة تمديد هذه المهلة لمرة واحدة، على ألا تتجاوز المهلة الإضافية (30) يوماً، وتحتفظ الإدارة بالطلب ومرفقاته إلى حين استكمال النواقص.
- بعتبر طلب الترخيص ملغياً، إذا لم تقم الشركة طالبة الترخيص باستكمال النواقص قبل انتهاء المهلة المبينة في الفقرة (3) من هذه المادة، ويحق للشركة طالبة الترخيص تقديم طلب جديد.
  - تقوم الإدارة بإشعار الممثل المفوض للشركة طالبة الترخيص عند اكتمال الطلب.
- 6. يصدر المجلس قراراً مسبباً بمنح الرخصة أو رفض منحها خلال (90) يوماً من تاريخ اكتمال الطلب ومرفقاته.
- 7. يقوم المدير العام بإشعار الممثل المفوض للشركة طالبة الترخيص بقرار المجلس خلال (10) أيام عمل من تاريخ صدوره.
- 8. في حال الموافقة على منح الترخيص، يتم استيفاء الرسوم المقررة، وتصدر الهيئة الرخصة حسب الأصول.

## مادة (7) تجديد الترخيص

- 1. تنتهي الرخصة الممنوحة بموجب أحكام هذه التعليمات في (31) من شهر كانون أول (ديسمبر) من كل سنة، وتحتسب كسور السنة سنة كاملة لغايات مدة الرخصة.
- 2. تقوم الهيئة بتجديد الترخيص بناءً على طلب خطي يقدم من الشركة المرخصة للإدارة خلال الشهرين الأخيرين من السنة، مع مراعاة الآتي:
  - أ. يجوز للهيئة طلب أي معلومات إضافية عند تقديم طلب تجديد الترخيص.
    - ب. تسدید رسوم تجدید الترخیص.



## مادة (8) مهام الحافظ الأمين

تحدد مهام الحافظ الأمين بموجب اتفاقية تقديم نشاط الحفظ الأمين للأوراق المالية المبرمة مع الجهات المستفيدة من الخدمات، والتي تشمل بالحد الأدني الآتي:

- 1. التعاقد مع الأشخاص لتقديم نشاط الحفظ الأمين.
- 2. فتح حساب للأوراق المالية لكل مستثمر، وإعداد ملف مستقل لكل منهم يشتمل على كافة الأوراق والمستندات والتعاملات التي تمت على حسابه.
- 3. حفظ الأوراق المالية، ومباشرة الحقوق المرتبطة بها، بما في ذلك قبض الفوائد والأرباح، وحق الاكتتاب، وحضور اجتماعات الهيئات العامة (الجمعيات العمومية)، والتصويت فيها نيابة عن المستثمر بناءً على تعليماته.
- 4. إخطار المستثمر بكافة القرارات والإجراءات المتخذة من قبل الشركات المساهمة والمتعلقة بالحقوق المرتبطة بالأوراق المالية الخاصة به، وفقاً لوسيلة الاتصال المتفق عليها في أسرع وقت ممكن، ومع مراعاة مصلحة المستثمر.
- إخطار المستثمر بكافة العمليات والتحويلات التي تمت على حسابه خلال يوم عمل، وذلك وفقاً لوسيلة الإخطار المتفق عليها بينهما.
- 6. إخطار المستثمر بكشف حساب شهري تفصيلي يوضح كافة التداولات والتحويلات التي تمت في حسابه، مع بيان رصيده الحالي من الأوراق المالية أو المبالغ النقدية.
- قيد الرهونات الخاصة بالأوراق المالية أو تجميدها بناءً على رغبة المستثمر أو من ينوب عنه.
- 8. تحويل الأوراق المالية إلى الوسيط (البائع)، وقبول تحويل الأوراق المالية من الوسيط (المشتري)
   بواسطة السوق نيابة عن المستثمر وفق الإجراءات النافذة.
- 9. تقديم طلب تحويل ملكية الأوراق المالية إلى مركز الإيداع ضمن الحالات المستثناة من التداول.
- 10. تحويل الأوراق المالية من حساب المستثمر لديه إلى حسابه لدى حافظ أمين آخر بناءً على طلب المستثمر.
- 11. أي مهام أخرى تنسجم مع أحكام التشريعات المنظمة بموجب أحكام قانون الأوراق المالية الساري.

## مادة (9) التزامات الحافظ الأمين

يلتزم الحافظ الأمين بالآتي:

- 1. الفصل التام بين حساب الحافظ الأمين والحسابات الخاصة بمستثمريه، وإعداد سجل خاص ومنفصل لكل منهما يتضمن كافة البيانات المتعلقة به.
- 2. الحفاظ على سرية البيانات والمعلومات الخاصة بالمستثمرين، وعدم الإفصاح عن أسمائهم أو الإدلاء بأي بيانات أو معلومات عن حساباتهم، إلا أنه يجب تزويد الهيئة أو السوق بتفاصيل وبيانات وملكيات أي مستثمر متى طلب ذلك.
- 3. مسك الدفاتر والسجلات اللازمة لمباشرة النشاط، واستخدام أجهزة الحاسوب، وغيرها من



أجهزة التقنية الحديثة، وفقاً للمعايير المحاسبية المعتمدة، على أن يتم الاحتفاظ بهذه الدفاتر والسجلات، وبنسخ احتياطية من كافة البيانات المتوفرة بالحاسب الآلي في الشركة لمدة لا تقل عن عشرة أعوام، حفاظاً على بيانات المستثمرين، وعدم تعرضها لأي سبب من أسباب التلف.

- 4. الإفصاح عن البيانات والقوائم المالية استناداً إلى تشريعات الإفصاح السارية.
- 5. خضوع كافة الدفاتر والسجلات والنشرات والوثائق والمراسلات والعقود الخاصة بالحافظ الأمين لاطلاع ورقابة الهيئة المراجعة والتفتيش من قبل الهيئة، ويجوز للهيئة الحصول على نسخ عن هذه المستندات.

## مادة (10) أنواع خدمات الحفظ الأمين

تشمل أنواع خدمات الحفظ الأمين الآتى:

- الحفظ المادي، إذا كان الحافظ الأمين يتلقى من المستثمر أوراقاً مالية للحفظ لديه.
- الحفظ الاسمي، إذا كان الحافظ الأمين يتلقى من المستثمر الأوراق المالية الموثقة بنشرات حسابية يحفظها لديه أو لدى حافظ أمين آخر.

## مادة (11) العلاقة التعاقدية مع الحافظ الأمين

- 1. يلتزم الحافظ الأمين بموجب الأنظمة والتعليمات والقرارات والتعاميم ونشرات الإصدار المعتمدة من الهيئة بتنفيذ ما جاء فيها.
- يحظر على الحافظ الأمين تجاوز أي بند في الاتفاقيات المبرمة مع الغير، ما لم يكن مخالفاً لأحكام قانون الأوراق المالية والتشريعات الصادرة بمقتضاه.

## مادة (12) المحظورات

- 1. يحظر الجمع بين مهام أعمال أمين الإصدار، ومهام الحافظ الأمين، ومهام مدير الإصدار.
- 2. لا يجوز للحافظ الأمين أن يفصح لأي شخص بمعلومات تتعلق بمعاملات المستثمرين أو بالأوراق المالية المملوكة لهم دون إذن خطي من العميل في كل مرة يطلب فيها الإفصاح عن معلومات، ولا ينطبق هذا الحظر على المعلومات الواجب الإفصاح عنها بموجب هذا القانون، وتعليمات الهيئة والسوق.
- 3. لا يجوز أن يدخل الحافظ الأمين في أي صفقة في الأوراق المالية بشكل مباشر أو غير مباشر مع صندوق الاستثمار الذي يعمل له كحافظ أمين أو أي شركة أوراق مالية تابعة.



#### مادة (13) المخالفات

في حال مخالفة أي من أحكام هذه التعليمات، يسري نظام العقوبات والغرامات على المتعاملين في قطاع الأوراق المالية.

## مادة (14) إلغاء الترخيص

- 1. يجوز للهيئة إلغاء الترخيص للشركة الحاصلة على ترخيص حافظ أمين في الحالات الآتية:
  - أ. فقدان شرط من شروط العضوية أو الترخيص المنصوص عليها في هذه التعليمات.
    - ب. الإخلال الجسيم بأي من الواجبات أو الالتزامات الواردة في هذه التعليمات.
      - ج. التخلف عن سداد الرسوم السنوية لتجديد الترخيص والعضوية.
    - د. صدور حكم قضائي بات يقضى بإشهار إفلاس الشركة المرخصة كحافظ أمين.
      - ه. حل الشركة المرخصة أو تصفيتها.
- 2. لا يمنع اتخاذ أي من الإجراءات المحددة في نظام العقوبات والغرامات على المتعاملين في قطاع الأوراق المالية من قيام المسؤولية المدنية والجزائية وفقاً لأحكام أي قانون آخر.

## مادة (15)

#### تقديم البيانات للهيئة

يجب أن تكون جميع المعلومات والبيا<mark>نات ال</mark>مقدم<mark>ة إلى الهيئة من</mark> قبل الشركة بموجب كتب خطية موقعة من قبلها حسب الأصول.

## مادة (16)

## إصدار النماذج

تصدر الهيئة النماذج اللازمة لغايات الحصول على المعلومات المطلوبة بموجب أحكام هذه التعليمات، وللإدارة أن تحدد بنموذج محدد شكل، ونوعية المعلومات التي تراها ضرورية عند تجديد الترخيص.

## مادة (17)

## تصويب الأوضاع

على الشركات المرخصة توفيق أوضاعها وفقاً لأحكام هذه التعليمات خلال مدة أقصاها ستة أشهر من تاريخ نفاذها.



## مادة (18) الإلغاء

يلغى العمل بكافة المواد المتعلقة بالحافظ الأمين في تعليمات مجلس إدارة هيئة سوق رأس المال رقم (1) لسنة 2006م، بشأن ترخيص شركات الأوراق المالية.

## مادة (19) السريان والنفاذ

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذه التعليمات، ويعمل بها من تاريخ نشر ها في الجريدة الرسمية.

صدرت في مدينة البيرة بتاريخ: 2019/02/06 ميلادية الموافق: 01/جمادى الآخر/1440 هجرية





طعن دستوري 2018/07

## دولة فلسطين المحكمة الدستورية العليا قضية رقم (1) لسنة (4) قضائية المحكمة الدستورية العليا "دستورية"

#### الحكم

الصادر من المحكمة الدستورية العليا المنعقدة في رام الله باسم الشعب العربي الفلسطيني، في جلسة يوم الإثنين الثامن والعشرين من كانون الثاني (يناير) 2019م، الموافق الثاني والعشرين من جمادى الأولى 1440هجرية.

الهيئة الحاكمة: برئاسة المستشار أ.د/ محمد عبد الغني الحاج قاسم، رئيس المحكمة.

عضوية السادة المستشارين: أسعد مبارك، أ.د/ عبد الرحمن أبو النصر، فتحي أبو سرور، د. رفيق أبو عياش، عدنان أبو ليلى، فواز صايمة.

الطاعن: لحدو جورج عبد الأحد شيعو/ بيت لحم. وكيله المحامى: إلياس أبو عيطة.

#### المطعون ضدهم:

- قاضى تنفيذ محكمة بداية بيت لحم، بالإضافة لوظيفته.
- النائب البطريركي لكنيسة وطائفة السريان الأرثوذكس بالقدس بصفته الوظيفية بيت لحم (المنارة).
  - رئيس المحكمة الكنسية للسريان الأرثوذكس، بالإضافة لوظيفته بيت لحم (المنارة).
    - معالي وزير العدل المحترم، بالإضافة لوظيفته/ رام الله.
    - عطوفة النائب العام المحترم، بالإضافة لوظيفته/ رام الله.

#### موضوع الطعن:

- 1. قرار قاضي التنفيذ رفض الطلب في تسديد و/أو إغلاق و/أو وقف السير و/أو الملاحقة في الملف التنفيذي رقم (2018/992)، وموضوعه دفع نفقة شهرية استناداً إلى قرار قضائي صادر في بيت لحم بتاريخ 2018/10/18م.
- 2. قرار نفقة مؤقتة ومشاهدة مع مبيت الصادر عن المحكمة الكنسية للسريان الأرثوذكس في القدس، الموقع من رئيس المحكمة المطران مار سويرس ملكي مراد النائب البطريركي في القدس والأردن، الصادر بتاريخ 2017/12/10م، والقرار الاستئنافي الصادر بتاريخ 2017/12/22م، عن الجهة ذاتها.



#### الإجراءات

تقدم الطاعن بطعنه لدى قلم المحكمة بتاريخ 2018/12/11م، وبعد تبليغ المطعون ضدهم تقدم النائب العام بلائحة جوابية ممثلاً فيها المطعون ضدهم الأول والرابع والخامس، طلب بموجبها رد الدعوى شكلاً و/أو موضوعاً للأسباب الواردة فيها، كما تبلغ المطعون ضدهما الثاني والثالث، ولم يتقدما بلائحة جوابية خلال المدة القانونية.

#### <u>المحكمة</u>

لدى التدقيق والمداولة قانوناً، فإن الوقائع على ما يبين من الأوراق تتحصل في أن المحكمة الكنسية للسريان الأرثوذكس قد أصدرت حكماً بتاريخ 2017/12/10م، يقضي بالزام الطاعن بدفع نفقة شهرية مستعجلة متر اكمة محسوبة من تاريخ 2017/04/01م، بما مجموعه (20000) شيقل لزوجته وأو لاده منها، وإلزامه بدفع نفقة شهرية بواقع (2500) شيقل اعتباراً من 2017/12/01م، لغاية الاتفاق بين الزوجين.

بتاريخ 2017/12/12م، استأنف الطاعن القرار آنف الذكر موضوعاً لدى المحكمة الاستئنافية الكنسية للسريان الأرثوذكس في القدس التي بدورها أيدت القرار المستأنف في قرارها الصادر بتاريخ 2017/12/22م، ولعدم التزام الطاعن (المدين) بتنفيذ القرار تم طرحه لدى دائرة تنفيذ بيت لحم، التي قررت توقيف الطاعن لعدم الدفع.

بتاريخ 2018/07/03م، قدم وكيله طلباً إلى قاضي التنفيذ يطلب بموجبه "تسديد الملف التنفيذي، والإفراج عن موكله"، وبتاريخ 2018/07/05م، قرر قاضي التنفيذ استرداد أمر الحبس، والإفراج عن المحكوم عليه بالحبس إلى حين إصدار قرار نهائي في طلب تسديد الملف.

بتاريخ 2018/10/17م، تقدم الطاعن باستدعاء إلى قاضي التنفيذ لوقف السير بالملف التنفيذي وتسديده بسبب عدم مشروعية السند المطروح للتنفيذ (للأسباب التي بينها في طلبه وفقاً للمراسلات الخارجية بين مجلس القضاء الأعلى والأمانة العامة لمجلس الوزراء).

وبتاريخ 2018/10/21م، قرر قاضي التنفيذ رفض الطلب، ما حدا بالطاعن إلى استئناف القرار المذكور على سند من عدم مشروعية السند التنفيذي (الحكم الصادر عن المحكمة الكنسية) لدى محكمة استئناف القدس بالاستئناف رقم (2018/1545)، التي بدورها قررت بتاريخ لدى محكمة استئناف، والتصديق على القرار المستأنف، وإعادة الملف إلى مرجعه لما كان ذلك، وكان الطعن الماثل ينصب على قرار قاضي التنفيذ رفض الطلب في تسديد و/أو إغلاق و/أو وقف السير و/أو الملاحقة في الملف التنفيذي رقم (2018/992)، وموضوعه دفع نفقة شهرية استئاداً إلى قرار قضائي صادر في بيت لحم بتاريخ 2017/12/10م، وقرار النفقة المؤقتة والمشاهدة والمبيت الصادر عن المحكمة الكنسية للسريان الأرثوذكس في القدس بتاريخ 2017/12/12م، والقرار الاستئنافي الصادر بتاريخ 2018/10/31م، عن محكمة استئناف القدس، وكان الطاعن لا يقول بقيام تناقض فيما انتهى إليه قضاء الحكمين الاستئنافيين (مثار النزاع)



في منطوقهما، ولكنه يبني طلبه إلى هذه المحكمة على الحكم بعدم دستورية أي قرار أو عمل أو إجراء أو تصرف مخالف للدستور، والقوانين المرعية النافذة المتعلقة بالمحاكم و/أو القضاء، و/أو الإجراءات القضائية الصحيحة، و/أو المحاكم الدينية، و/أو الشرعية (دون مراعاة لأحكام المادتين (27 و 28) من قانون المحكمة الدستورية العليا رقم (3) لسنة 2006م وتعديلاته، في إقامة الدعوى أمام هذه المحكمة حتى يستقيم التداعى وفقاً للقانون والأصول).

وحيث أن الطاعن لا يطلب ترجيح أحد الحكمين على الآخر في مجال تنفيذه، بل يبتغي تغليب أن القرار الصادر عن المحكمة الكنسية موضوع ومحل السند التنفيذي بمكوناته وحالته وطبيعته وإصداره يخالف أحكام القانون ما يسقط عنه صفة السند الرسمي و/أو القرار القضائي، ولما كان التعارض الذي يثيره الطاعن على النحو السالف بيانه - بفرض قيامه - لا يشكل تناقضاً بين حكمين نهائبين في مجال التنفيذ بالمعنى الذي يقصده المشرع في الفقرة (4) من المادة (24) من قانون هذه المحكمة وتعديلاته، ما يستنهض و لايتها للفصل فيه، هذا من جانب

ومن جانب آخر، فإن مناط قبول طلب الفصل في النزاع الذي يقوم بشأن تنفيذ حكمين نهائيين متناقضين طبقاً للفقرة (4) من المادة (24) من قانون المحكمة الدستورية العليا رقم (3) لسنة 2006م وتعديلاته، هو أن يكون أحد الحكمين صادراً من أي جهة من جهات القضاء، أو جهة ذات اختصاص قضائي، والآخر من جهة أخرى منها، وأن يكونا قد حسما النزاع وتناقضا بحيث يتعذر تنفيذهما معاً، ومؤدى ذلك أن النزاع الذي يقوم بسبب التناقض بين الأحكام، وتنعقد لهذه المحكمة ولاية الفصل فيه هو النزاع الذي يقوم بين أحكام صادرة من جهة قضائية أو جهة ذات اختصاص قضائي، ولا تمتد ولايتها إلى النزاع بين الأحكام الصادرة من المحاكم التابعة لجهة واحدة منها، إلا من حيث الاختصاص.

وحيث أن موضوع الطعن ينصب على قرار قاضي التنفيذ لعدم تسديد الملف التنفيذي رقم (2018/992)، وما تبعه من استئنافات سابقة الإشارة إليها، ولما كان المشرع قد بين في المادة (3) من قانون التنفيذ رقم (23) لسنة 2005م، اختصاصات قاضي التنفيذ، ولم يرد فيها ما يغيد التعرض لموضوع الدعوى التي صدر فيها الحكم الذي على إثره تم طرح الحكم الصادر عن المحكمة الكنسية لغاية تنفيذه لدى دائرة تنفيذ محكمة بداية بيت لحم، ولم يتم جرحه من جهة قضائية أعلى درجة وفقاً للقانون، إذ يتضح أن الأمر يتعلق بحكم صادر عن جهة قضائية واحدة، ولا يوجد حكم آخر يعارضه صادر من جهة أخرى منها، وفقاً لأحكام المادة (4/24) من قانون المحكمة الدستورية العليا رقم (3) لسنة 2006م وتعديلاته.

لما كان ذلك، وكان الطعن الدستوري الماثل جاء خالياً من وجود حكمين نهائيين، صادر أحدهما من جهة قضائية، والآخر من جهة ذات اختصاص قضائي بينهما تناقض، فإن الدعوى تكون غير مقبولة.

## لذلك

حكمت المحكمة بعدم قبول الدعوى، وعملاً بأحكام المادة (45) من قانون المحكمة الدستورية العليا مصادرة قيمة الكفالة.



طعن دستوري 2019/02

## دولة فلسطين المحكمة الدستورية العليا قضية رقم (2) لسنة (4) قضائية المحكمة الدستورية العليا "دستورية"

#### الحكم

الصادر من المحكمة الدستورية العليا المنعقدة في رام الله، باسم الشعب العربي الفلسطيني، في جلسة يوم الأحد العاشر من شباط (فبراير) 2019م، الموافق الخامس من جمادى الآخرة 1440هـ. الهيئة الحاكمة: برئاسة المستشار أ.د/ محمد عبد الغني الحاج قاسم، رئيس المحكمة. عضوية السادة المستشارين: أسعد مبارك، أ.د/ عبد الرحمن أبو النصر، فتحي أبو سرور، حاتم عباس، درفيق أبو عياش، عدنان أبو ليلي، فواز صايمة.

#### الإجراءات

بتاريخ 2019/01/13م، ورد إلى المحكمة الدستورية العليا ملف الاستئناف رقم (2018/721) استئناف رام الله بتاريخ 2018/12/26م، إحالة الملف الستئناف رام الله بتاريخ 2018/12/26م، إحالة الملف إلى المحكمة الدستورية العليا للبت في دستورية نص المادة (9) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952م وتعديلاته، التي تنص على: "يجوز للمدير أو الشخص المفوض من قبله بإجراء عمليات التسوية أن يقوم بما يأتى:

- 1. أن يرسم حداً جديداً عوضاً عن الحد القديم الفاصل بين أحواض أو قطع أراضي مختلفة إذا كان الحد ملتوياً أو معوجاً، وله أن يسوي أي حد يراه مناسباً لطبيعة الأرض بقصد تحسين الأعمال فيها إما بمبادلتها بأرض مساوية لها من حيث القيمة أو بإعطاء التعويض اللازم للمتضرر من جراء عمل كهذا، ويكون قراره قطعياً.
- 2. أن يفتح ويخطط أية طريق جديدة أو قديمة سواء أكانت الطريق عامة أو خاصة، وأن يخطط أي حق مسيل أو حق مرور من أجل توصيل أية أرض بالطريق العام، وله أن يقرر مقدار التعويض الواجب دفعه للمتضرر من جراء أعمال كهذه، ويكون قراره بذلك قطعياً، يجوز لمستحق التعويض أن ينفذ قرار التعويض (بدائرة الإجراء) إذا أبرز شهادة من مدير الأراضي والمساحة تتضمن تعذر التنفيذ في جدول الحقوق.
- 3. جميع الطرق العامة والخاصة التي تخطط أثناء أعمال التسوية تمسح وتثبت على خرائط المساحة، وتعتبر هذه الخرائط الوثيقة الوحيدة التي يرجع إليها في حالة حدوث أي نزاع أو تعديل على تلك الطرق".



ومخالفة النص السالف للمادة (30) من القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، التي تنص على: "1. التقاضي حق مصون ومكفول للناس كافة، ولكل فلسطيني حق الالتجاء إلى قاضيه الطبيعي، وينظم القانون إجراءات التقاضي بما يضمن سرعة الفصل في القضائيا. 2. يحظر النص في القوانين على تحصين أي قرار أو عمل إداري من رقابة القضاء. 3. يترتب على الخطأ القضائي تعويض من السلطة الوطنية يحدد القانون شروطه وكيفياته".

ومن ثم إحالة الاستئناف إلى المحكمة الدستورية العليا عملاً بأحكام المادة (2/27) والمادة (28) من قانون المحكمة الدستورية العليا رقم (3) لسنة 2006م وتعديلاته.

## المحكمة

بعد التدقيق والمداولة، فإن اتصال المحكمة بالطعن رقم (2019/2) قد تم بطريق الإحالة من محكمة استئناف رام الله بإحالة الاستئناف رقم (2018/721) للمستأنف جمال عبد الرحمن مرة، حيث قررت المحكمة الإحالة إلى المحكمة الدستورية العليا للبت في دستورية نص المادة (9) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952م وتعديلاته، عملاً بأحكام المادة (7/2) والمادة (28) من قانون المحكمة الدستورية العليا رقم (3) لسنة 2006م وتعديلاته. ترى محكمة الاستئناف شبهة عدم دستورية نص المادة (9) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952م وتعديلاته، من كون القرار الصادر عن مدير الأراضي والمساحة أو من يقوم مقامه وفق مفهوم التعريف الوارد بالمادة (2) من قانون التسوية بدلالة المادة (9) المطعون بعدم دستوريتها هو قرار قطعي، أي لا يجوز للمتضرر الطعن بذلك القرار أو الاعتراض عليه، وبالتالي حصن من الطعن أو الاعتراض خلافاً للمتضرر المادة (2/30) من القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته.

وحيث أن نص المادة (2/30) من القانون الأساسي سالف الذكر التي تنص على: "يحظر النص في القوانين على تحصين أي قرار أو عمل إداري من رقابة القضاء". وإن كان هذا النص موجها إلى المشرع بحظر تحصين أي قرار أو عمل إداري من رقابة القضاء، وكذلك السلطة التنفيذية، فيما سيشرع لاحقاً على صدور القانون الأساسي وإقراره، فما الحكم القانوني فيما شرع سابقاً على صدوره؟ وهذا هو حال المادة (9) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952م وتعديلاته، فالفقرة (1) من المادة (30) من القانون الأساسي هي الناظمة لهذه القواعد القانونية التي تنص على: "التقاضي حق مصون ومكفول للناس كافة، ولكل فلسطيني حق الالتجاء إلى قاضيه الطبيعي ..."، فإن باب القضاء مشرع أمام الكافة للالتجاء إلى القضاء، ولا حصانة لأي نص سابق على صدور القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، أو لاحق له يحظر ويحد حق الأفراد في طرق باب العدالة القضائية، وأن أي نص يحظر الأفراد أو يمنعهم اللجوء إلى القضاء هو نص غير دستوري.

إن ما ورد في المادة (9) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952م وتعديلاته، وما اشتملت عليه من أحكام يمثل أعمالاً وقرارات إدارية تنطبق عليها أحكام المادة (30) فقرة (2) من القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، التي أكد النص عدم جواز تحصينها من رقابة



القضاء، علماً أن النص المذكور أعطاها صفة القطعية، وبالتالي تخرج عن الرقابة القضائية أو أي رقابة أخرى، ولما كانت الرقابة القضائية حصناً وملاذاً للأفراد لتحقيق العدالة، وحقاً مكفولاً بموجب القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، وكذلك حق من الحقوق الأساسية مصون بموجب الشرعية الدولية لحقوق الإنسان وفلسطين طرف في هذه الاتفاقيات والإعلانات الدولية بموجب انضمامها إليها وفقاً لأحكام المادة (10) من القانون الأساسي، حيث تنص المادة الثامنة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على: "لكل شخص الحق أن يلجأ إلى المحاكم الوطنية لإنصافه من أعمال فيها اعتداء على الحقوق الأساسية التي يمنحها له القانون"، ونصت المادة الرابعة عشر من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية على: "جميع الأشخاص متساوين أمام القضاء، ولكل فرد الحق عند النظر في أية تهمة جنائية ضده أو في حقوقه والتزاماته في إحدى القضايا القانونية، في محاكمة عادلة و علنية بواسطة محكمة مختصة ومستقلة وحيادية وقائمة استناداً إلى القانون"، ومن ثم لا يجوز تحصين أي قرار أو عمل إداري من رقابة القضاء، سواء من تلك القوانين الصادرة قبل العمل بالقانون الأساسي أو اللاحقة لسريانه.

## لهذه الأسباب

- 1. تقرر المحكمة عدم دستورية تحصين القرارات الصادرة عن مدير التسوية أو الشخص المفوض من قبله من رقابة القضاء الواردة في الفقرتين (1 و2) من المادة (9) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952م وتعديلاته.
  - 2. يسرى هذا القرار من تاريخ صدوره.



جناية رقم: 2016/15 التاريخ: 11/11/2018م

دولة فلسطين السلطة القضائية محكمة بداية جنين

#### الحكم

الصادر عن محكمة بداية جنين بصفتها محكمة جنايات، المأذونة بإجراء المحاكمة، وإصدار الحكم باسم الشعب العربي الفلسطيني.

الهيئة الحاكمة: برئاسة القاضي السيد رائد العبوة، وعضوية القاضبين السيدين عمار فزع، وفطين سيف.

المشتكى: الحق العام

#### المتهمان:

- 1. شادي طلال محمود زكارنة، عنوانه: جنين قباطية حارة آل زكارنة.
  - فيصل محمد يوسف زكارنة، عنوانه: قباطية حارة آل زكارنة.
     التهم:
- السرقة بالاشتراك خلافاً لأحكام المادة (404) بدلالة المادة (76) من قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960م، للمتهم الأول.
- شراء مال مسروق خلافاً لأحكام المادة (1/412) من قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960م،
   للمتهم الثاني.

#### الحكم

بعد سماع أقوال وكيل النيابة العامة وأقوال وكيل المدان والمدان الثاني، وبعد المداولة قانوناً، الحكم على المدان الأول شادي طلال محمود زكارنة بالتهمة المسندة إليه وهي السرقة بالاشتراك خلافاً لأحكام المادة (404) بدلالة المادة (76) من قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960م، والحكم عليه بالحبس لمدة ثلاث سنوات، على أن تحسم له مدة توقيفه. وبذات الوقت الحكم على المدان الثاني فيصل محمد يوسف زكارنة بالتهمة المسندة إليه، وهي شراء مال مسروق، وتبعاً لذلك الحكم عليه ثلاثة أشهر، على أن تحسم له المدة التي أمضاها موقوفاً على ذمة هذه القضية.

حكماً صدر وتلي علناً باسم الشعب العربي الفلسطيني، وأفهم في 2018/11/14م.

 القاضي
 رئيس الهيئة

 فطين سيف
 عمار فزع
 القاضي رائد العبوة



جناية رقم: 2012/63 التاريخ: 2019/01/30م

دولة فلسطين السلطة القضائية محكمة بداية جنين

#### الحكم

الصادر عن محكمة بداية جنين الجزائية بصفتها محكمة جنايات، المأذونة بإجراء المحاكمة، وإصدار الحكم باسم الشعب العربي الفلسطيني.

الهيئة الحاكمة: برئاسة القاضي السيد عمار فزع، وعضوية القاضيين السيد فطين سيف، والمنتدبة ياسمين عريقات.

المشتكى: الحق العام/ النيابة العامة.

المتهم: محمد احمد درویش عمران، عنوانه: جنین.

التهمة: السرقة خلافاً لأحكام المادتين (404) و (76) من قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960م.

#### الحكم

عطفاً على قرار الإدانة، وبعد الاستماع لأقوال وكيل النيابة العامة، تقرر المحكمة الحكم على المدان محمد احمد درويش عمران بالحبس لمدة ثلاث سنوات، على أن تحسم له المدة التي أمضاها موقوفاً على ذمة هذه الدعوى.

حكماً غيابياً قابلاً للاستئناف صدر وتلي علناً باسم الشعب العربي الفلسطيني، وأفهم في 2019/01/30.

رئيس الهيئة القاضي عمار فزع القاض*ي* فطين سيف القاضي المنتدب ياسمين عريقات



نوع الدعوى: مدنى

رقم الدعوى: 2018/198

تاريخ الحكم: 2018/12/27م

#### الحكم المدنى

الصادر عن محكمة صلح دورا، المأذونة بإجراء المحاكمة، وإصدار الحكم باسم الشعب العربي الفلسطيني، بالجلسة المنعقدة بتاريخ 2018/12/27م، في القضية المدنية رقم (2018/198). الهيئة الحاكمة: القاضى السيد أحمد نجاجرة.

كاتب الضبط: حنان طردة.

#### المدعون:

- 1. عيسى موسى محمد المسالمة، بصفته الشخصية، وبصفته ولي أمر أبنائه القاصرين محمد عيسى موسى المسالمة، ورناد عيسى موسى المسالمة، ومحمود عيسى موسى المسالمة، ويحيى عيسى موسى المسالمة، ورهف عيسى موسى المسالمة.
- 2. نزال موسى محمد مسالمة، بصفته الشخصية، وبصفته ولي أمر أبنائه القاصرين يزن موسى محمد مسالمة، وشهد موسى محمد مسالمة، ودانة موسى محمد مسالمة، ومهدى موسى محمد مسالمة، وجميعهم من دورا وسكانها.

وكيلهم المحامي: طلعت شراونة/ دورا.

#### المدعى عليهما:

- مدير دائرة الأحوال المدنية، بالإضافة لوظيفته/ دور ا.
- عطوفة النائب العام، بالإضافة لوظيفته، ويبلغ بواسطة نيابة دورا.

موضوع الدعوى: تصحيح اسم العائلة في شهادات ميلاد المدعين وهوياتهم الشخصية في سجلات مديرية الأحوال المدنية في جنوب الخليل ومديرية داخلية دورا

## الوقائع

تقدم المدعيان بواسطة وكيلهما بهذه الدعوى، وردت قلم هذه المحكمة بتاريخ 2018/03/12م، بموجب لائحة دعوى تضمنت ما يلي:

- 1. المدعون من مواليد دورا/ بيت عوا، وجميعهم من سكانها.
- 2. لقد ورد اسم عائلة المدعون خطأ في هوياتهم الشخصية وفي شهادات ميلادهم، حيث ورد تحت اسم (المسالمة) بدلاً من (عمارين)، علماً بأنهم معروفون لدى الجميع باسم عمارين، وأن المدعين هم بدو هجروا من الداخل المحتل، وأن عائلة العمارين هي عائلة بدوية.



- 3. أن الاسم الصحيح لعائلة المدعين هي (عمارين) وليس (المسالمة) كما هو وارد في هوياتهم الشخصية وشهادات ميلادهم، وهذا واضح من خلال عدد من الوثائق التابعة لأعمام وأبناء أعمام المدعين الأول والثاني.
  - 4. أن سبب هذا الخطأ يرجع إما لخطأ في إجراءات التبليغ أو سهو في التسجيل.
- 5. أن اسم العائلة (المسالمة) قد ورد على سبيل الخطأ، لا سيما وأن اسم عائلة المدعين (عمارين).
- 6. أن أسماء جميع المدعين قد وردت جميعها في السجلات وفي كافة المعاملات باسم العائلة الخطأ وهو (المسالمة)، علماً بأنه لا يوجد من يحمل نفس أسماء المدعين في عائلتهم باسم العائلة الحيا الصحيح أو اسم العائلة الخطأ.
- 7. أن بقاء اسم عائلة المدعين خطأ في شهادات ميلادهم و هوياتهم الشخصية من شأنه إعاقة إجراء المعاملات الرسمية، وإلحاق أشد الضرر بهم، ويعطل الكثير من مصالحهم التجارية، وكذلك يؤثر على إرثهم المستقبلي من العائلة.
- 8. طالب المدعون المدعى عليهما بتصحيح اسم العائلة في شهادات الميلاد و هوياتهم الشخصية،
   إلا أنهم رفضوا ذلك دون وجه حق.
- 9. لهذه المحكمة صلاحية النظر في هذه الدعوى لماهيتها، ومكان إقامة المدعى عليهما. ملتمساً بالنتيجة الحكم بتصحيح اسم عائلة المدعين ليصبح (عمارين) الاسم الصحيح، بدلاً من الاسم الخطأ (المسالمة) في شهادات ميلاد المدعين وهوياتهم الشخصية، والإيعاز لمدير دائرة الأحوال المدنية في جنوب الخليل/ دورا، لإجراء هذا التصحيح في السجلات الرسمية حسب الأصول.

وتقدم المدعى عليهما بلائحة جوابية تضمنت في بنودها أن الدعوى مردودة شكلاً، وغير مسموعة قانوناً، ومردودة لعدم صحة الخصومة، ولانعدام السبب القانوني، وللجهالة الفاحشة والتناقض، صحيح ما ورد في البند الثاني والثالث والرابع والخامس والسادس، وغير صحيح ما ورد في البندين السابع والثامن، ملتمسين بالنتيجة الحكم برد دعوى المدعون، وتضمينهم الرسوم والمصاريف.

#### الإجراءات



وفي جلسة 2018/12/11م، تقرر إجراء محاكمة المدعى عليهما حضورياً اعتبارياً، وترافع وكيل المدعيين ملتمساً بالنتيجة الحكم حسب لائحة الدعوى باسم عائلة (عمارين) بدلاً من (المسالمة)، وتسطير الكتب اللازمة بذلك، وبذات الجلسة أقفل باب المرافعة، وحجزت الدعوى للتدقيق وإصدار الحكم.

وفي جلسة 2018/12/27م، تقرر تصحيح الخطأ الوارد في جلسة 2018/12/11م، بخصوص حضور وكيل النيابة العامة لكونه تقرر إجراء محاكمته حضورياً اعتبارياً، وبذات الجلسة حضر وكيل النيابة، وتقرر إدخال المدعى عليهما في إجراءات المحاكمة، وبذات الجلسة ختمت إجراءات المحاكمة بتلاوة الحكم التالى .....

#### الحيثيات وأسباب الحكم

حيث أن موضوع الدعوى هو تصحيح اسم العائلة في شهادة ميلاد المدعين و هوياتهم الشخصية في سجلات مديرية الأحوال المدنية في جنوب الخليل، وتتلخص وقائع الدعوى وأسبابها في أنه قد ورد اسم عائلة المدعين خطأ في هوياتهم الشخصية وفي شهادات ميلادهم، حيث ورد تحت اسم (المسالمة) بدلاً من (عمارين)، علماً بأنهم معروفون لدى الجميع باسم (عمارين)، وأن المدعين هم بدو هجروا من الداخل المحتل، وأن عائلة (العمارين) هي عائلة بدوية، وأن الاسم الصحيح لعائلة المدعين هي (عمارين) وليس (المسالمة) كما هو وارد في هوياتهم الشخصية وشهادات ميلادهم، وهذا واضح من خلال عدد من الوثائق التابعة لأعمام وأبناء أعمام المدعين الأول والثاني، وأن سبب هذا الخطأ يرجع إما لخطأ في إجراءات التبليغ أو سهو في التسجيل، وأن اسم العائلة (المسالمة) قد ورد على سبيل الخطأ، لا سيما وأن اسم عائلة المدعين (عمارين)، وأن أسماء جميع المدعين قد وردت جميعها في السجلات وفي كافة المعاملات باسم العائلة الصحيح أو اسم العائلة الخطأ، وأن بقاء اسم عائلة المدعين نفس أسماء المدعين في عائلتهم باسم العائلة الصحيح أو اسم العائلة الخطأ، وأن بقاء اسم عائلة المدعين خطأ في شهادات الميلاد وهوياتهم الشخصية، إلا أنهم المستقبلي من العائلة، وظالب المدعون المدعى عليهما بتصحيح اسم العائلة في شهادات الميلاد وهوياتهم الشخصية، إلا أنهم وضوا ذلك دون وجه حق.

تقدم المدعيان ببينة خطية عبارة عن المبرز (a/1) وهو عبارة عن صورة هوية المدعي الأول، وصور شهادات ميلاد أبنائه القصر، والمبرز (a/2) وهو صورة هوية المدعي الثاني، وصور شهادات ميلاد أبنائه القصر، والمبرز (a/2) وهو شهادات الميلاد، وصور هويات أعمام المدعيين، والمبرز (a/2) وهو كتاب عدد (a/2) صادر عن البلدية، وشهادة ميلاد المدعيين المبرز (a/2)، وشهادة الشاهد نمر علي محمد عمارين، وجاء فيها: "أعرف المدعين وهم أبناء عمومتي أولاد عمي، والدهم انتقل إلى رحمة الله تعالى، ونحن بالأصل بدو، وتم إحصاؤنا مع عائلة المسالمة، وأنا والدي في هويته العائلة عمارين، أما أولاد عمي المدعين انحصر اسمهم في عائلة المسالمة، وهم ير غبون في العودة إلى اسمهم الأصلى وهو والد



المدعين وهم معروفين للجميع باسم العمارين، وأن بقاء الاسم على عائلة مسالمة يلحق بهم الضرر، ويتمثل في تقسم الأراضي والميراث".

بالتدقيق في لائحة الدعوى واللائحة الجوابية، وبعد دراستها والاطلاع على كافة محتويات الملف وسائر الأوراق والبينات المقدمة، والمتمثلة في المبرزات، ومرافعة وكيل المدعون، فقد ثبت ما يلي: أولاً: ورد اسم عائلة المدعين (مسالمة) في شهادة الميلاد وصور الهويات، وهذا ثابت من خلال المبرز (م/1 - م/2)، وصور هويات أعمام المدعيين اسم العائلة (عمارين).

ثانياً: إن بقاء اسم العائلة (المسالمة) بدلاً من (عمارين) يلحق بالمدعين ضرراً، وهذا ثابت من خلال شهادة الشاهد، والتي جاء فيها: "أعرف المدعين ونحن بالأصل بدو ... وأنا والدي في هويته العائلة عمارين .... المدعون انحصر اسمهم في عائلة المسالمة ..... وهم معروفين للجميع باسم العمارين، وأن بقاء الاسم على عائلة مسالمة يلحق بهم الضرر، ويتمثل في تقسم الأراضي والميراث".

ثالثاً: أن المدعين معروفون باسم عائلة (عمارين)، وهذا ثابت من خلال الكتاب الصادر عن بلدية دير سامت بتاريخ 2018/09/29م، المبرز (م/4) للمدعي نزال موسى محمد مسالمة هو نفسه نزال موسى محمد عمارين، وكتاب صادر بتاريخ 2018/09/29م، عن بلدية دورا للمدعي عيسى موسى محمد مسالة هو نفسه عيسى موسى محمد عمارين، وأنهم معروفون للجميع بعائلة عمارين.

وبتطبيق القانون وبإنزال أحكامه: نصت المادة (36) من قانون الأحوال المدنية رقم (2) لسنة 1999م، على: "لا يجوز إجراء أي تغيير أو تصحيح في قيود الأحوال المدنية إلا بناءً على حكم قضائي".

ونصت المادة (37) منه، على: ".. الأخطاء المادية ويتم تصحيحها بناءً على طلب يقدم من صاحب العلاقة".

وحيث أن محكمة الصلح تختص نوعياً بدعاوى التصحيح في سجلات وقيود الأحوال المدنية وفق المادة (39) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001م، والتي نصت على: "تختص محكمة الصلح بالنظر فيما يلي 2- الدعاوى الآتية مهما بلغت قيمتها ي - دعاوى التصحيح في سجلات وقيود الأحوال المدنية".

وحيث أثبت المدعيان الأول عيسى موسى محمد المسالمة، بصفته الشخصية، وبصفته ولي أمر أبنائه القاصرين محمد عيسى موسى المسالمة، ورناد عيسى موسى المسالمة، ومحمود عيسى موسى المسالمة، ويحيى عيسى موسى المسالمة، ورهف عيسى موسى المسالمة. والثاني نزال موسى محمد مسالمه، بصفته الشخصية، وبصفته ولي أمر أبنائه القاصرين يزن نزال موسى مسالمه، وشهد نزال موسى مسالمه، ومدي نزال موسى مسالمه، ومدي نزال موسى مسالمه، الخطأ والضرر، وأثبت الدعوى، وأن المدعى عليهما لم يقدما أي بينة تدحض أو تناقض البينة المقدمة.



#### منطوق الحكم

ولهذه الأسباب، وتأسيساً على ما تقدم، فإن المحكمة تقرر الحكم بتصحيح اسم عائلة المدعون من (المسالمة) بحيث تصبح (عمارين)، وتسطير الكتب اللازمة إلى دائرة الأحوال المدنية في جنوب الخليل/ دورا، لتصحيح اسم العائلة في السجلات الرسمية، وفي شهادات ميلاد المدعين، والهويات الشخصية من اسم عائلة (المسالمة) إلى عائلة (عمارين) حسب الأصول، ونشر مضمون القرار في الجريدة عملاً بأحكام المادة (39) من قانون الأحوال المدنية رقم (2) لسنة 1999م، دون الحكم بالرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة.

حكماً حضورياً صدر وتلي علناً باسم الشعب العربي الفلسطيني، قابلاً للاستئناف، وأفهم في 2018/12/27م.

القاضي أحمد نجاجرة أحمد نجاجرة المعادرة المعادرة

الكاتب حنان طردة



# إعلان تسجيل الشركات صادر عن وزارة الاقتصاد الوطني الشركات المساهمة الخصوصية /2011/ دينار أردني المسجلة لدى مراقب الشركات

المفوضون بالتوقيع	رأس المال	المحافظة	تاريخ التسجيل	اسم الشركة	رقم التسجيل
صادق عبد الله جابر ثوابته أو أحمد عبد الله جابر ثوابته أو صدقي عبد الله جابر ثوابته أو جهاد عبد الله جابر ثوابته أو جهاد عبد الله عبد الله جابر ثوابته أو الراهيم عبد الله جابر ثوابته ثوابته أي مساهم من المساهمين منفرداً	100000	بيت لحم	2011	شركة الجابري للحجر والرخام	562515874
فؤاد حامد ر مضان الطوري منفر دأ	30000	رام الله والبيرة	2011	شركة الطوري لتجارة المواد الغذائية والاستثمار	562515882
بشار حسام محمود عامر ومنذر محمد عبد الله الصلاحات مجتمعین	100000	رام الله والبيرة	2011	شركة جاردينيا للمناسبات	562515908
منتصر عايد حسين عاصي منفرداً أو من يفوضه خطياً بذلك	30000	رام الله و البيرة	2011	شركة النجوم التسويق	562515916

عبد الحميد عبد الرحمن عبد الله ميمي منفرداً أو من يفوضه خطياً بذلك	300000	رام الله والبيرة	2011	شركة الميمي لعالم الاخشاب	562515932
عوني صبحي ذيب الحداد ورامي عوني صبحي الحداد أي واحد منهما منفرداً	60000	رام الله والبيرة	2011	شركة اللدكو للصناعه والتجاره	562515940
محمود عرسان أحمد قاضي وداود عرسان أحمد قاضي وعبد الله عدنا شريف ابو كشك وجميل موسى عبد الواحد عطا ونبيل ابراهيم محمود براغيتي أي ثلاثة منهم مجتمعين أو من يفوضونه خطياً بذلك	75000	رام الله والبيرة	2011	الشركة العالمية المتحدة للطاقة	562515957
أحمد محمد فلاح غنام واياد عبد الله داود محمد مجتمعين و/أو منفردين ويحق لهما و/أو لأي منهما تفويض كل و/أو بعض صلاحياتهما للغير و/أو للآخر	300000	رام الله والبيرة	2011	شركة سومر للتعهدات العامه	562515965
رامي نعيم يحيى الماني و/أو من يفوضه خطياً بذلك	70000	رام الله و البيرة	2011	شركة بي تو بي ماركتينج سوليوشن للمبيعات والخدمات التسويقيه	562515973



اشرف ظافر فوزي سمودي أو من يفوضه خطياً بذلك	150000	جنين	2011	الشركة الحديثة لتجارة الاعلاف	562515999
علي حسني خالد حسن منفرداً	50000	رام الله والبيرة	2011	والحبوب شركة امان للدراسات الماليه ودراسة الجدوي	562516005
نادر حسین سلیمان عوده وحاتم أحمد مصطفی ترابي	50000	رام الله والبيرة	2011	الاقتصاديه شركة يو تك للحلول	562516013
مجتمعين أو من يفوضانه خطياً بذلك	0/	والبيرة		والاستشارات شركة انجاز	\
علام حسن عودة ربايعه منفرداً	70000	جنين	2011	لتجارة وتسويق المواد الغذائيه	562516021
علي هشام مسعود عورتاني منفرداً	10000	رام الله والبيرة	2011	شركة اكلنا للغذاء الطبيعي	562516039
هارون ناجح علي مقبل ومحمد ناجح علي مقبل مجتمعين أو منفردين	100000	رام الله والبيرة	2011	شركة الربيع لتجارة الحجر ومواد البناء	562516047
جمال محمد صالح عبد الرحيم الخليلي منفرداً	10000	رام الله والبيرة	2011	شركة سبورت بوك الرياضية	562516054
نادر سعید طه الزنط منفر داً	200000	رام الله والبيرة	2011	شركة انتر ميدكو للاجهزه الطبيه	562516062



محمود سعید حسن نوفل منفرداً	30000	رام الله والبيرة	2011	شركة اوركا للحلول الهندسيه	562516096
ياسر مصطفى عبد الحميد دار الشيخ وعبد الحميد مصطفى عبد الحميد محمد مجتمعين أو منفر دين أو من يفوضانه خطياً بذلك	350000	رام الله والبيرة	2011	شركة بلوستون للكسارات والتعهدات العامة	562516104
راشد عمر راشد ایوب و/أو عمر راشد عبد الرحیم ایوب مجتمعین أو منفردین أو من یفوضانه خطیاً بذلك	300000	رام الله والبيرة	2011	شركة مدار للتجا <mark>رة</mark> والاستثمار	562516120
محمد حسني محمد القريشي منفر داً	100000	أريحا	2011	شركة القريشي للتجارة والاستثمار	562516146
بشار حمزه توفیق قاسم سلیمان ومحمد جمال خلیل عیسه مجتمعین و/أو منفردین أو من یفوضانه خطیاً دون اللجوء إلى كاتب العدل	100000	هاسطیر جنین Legi	2011	شركة برستيج كار لصيانة السيارات	562516153
ندى جمال اسماعيل ايوب و هنادي جمال اسماعيل اشتي منفر دين أو مجتمعين أو من يفوضانه خطياً بذلك	40000	رام الله والبيرة	2011	شركة لكي مي للموضه والازياء	562516161



			1	ı	
معین حسن رشید خلیل وسائد حسن رشید خلیل مجتمعین أو منفردین أو من یفوضانه خطیاً بذلك	50000	رام الله والبيرة	2011	شركة طريفكو سنتر التجارية للاستيراد والتصدير	562516179
تيسير محمد أحمد مصلح	200000	رام الله والبيرة	2011	شركة كسارات المرام	562516195
مأمون داود فراح منفرداً أو من يفوضه خطياً بذلك	40000	رام الله والبيرة	2011	شركة ساني تكس للخياطه والملبوسات	562516211
ضرغام جلال أبو رمضان أو من يفوضه خطياً بذلك	30000	رام الله والبيرة	2011	شركة اقصىي كير للادوية	562516237
نبيل محمود حسن قزاز ويوسف محمد عبد الرسول سويطي منفردين أو مجتمعين	200000	الخليل	2011	الشركة الماسية لتجارة وتأجير السيارات	562516252
اكرم محمد عبد الجواد ابو سنينه منفرداً أو من يفوضه	250000	الخليل	2011	شركة روك ستون للحجارة والرخام	562516260
ناصر غازي محمد عنبتاوي وزيد حكمت هاشم زيد مجتمعين أو منفر دين	50000	رام الله والبيرة	2011	شركة الباشق التجارية للاستيراد والتصدير	562516286
عیسی انیس عیسی حمدات	100000	رام الله والبيرة	2011	شركة الانوار للاجهزه الكهربائيه	562516294

حسام نعیم محمد دحبور	50000	رام الله والبيرة	2011	شركة فجر المستقبل للاعلام والاتصال	562516302
يوسف رزق محمود ابو صبحه و/أو محمود العبد محمود الدير اوي مجتمعين و/أو منفر دين	50000	الخليل	2011	شركة جبل الرحمه للسياحه والسفر والحج والعمره	562516328
عمار موسى محمد قديمات منفر داً مع ختم الشركة	100000	الخليل	2011	شركة العمار موتورز للاستيراد والتصدير	562516336
نصر صالح عبد الغني حموده منفرداً أو من يفوضه خطياً مع ختم الشركة	50000	طولكرم	2011	شركة السينا كوزمتكس للتجارة والاستثمار	562516344
رسلان نعيم محمد عابد وبهاء الدين نادر نمر مرعي ومحمد فهمي نمر مرعي أي اثنين مجتمعين	100000	جنین	2011	شركة كفر ذان للمياه	562516351
وجدي جمال كامل حاج ياسين منفرداً	10000	رام الله و البيرة	2011	شركة سوبر ليس للتجاره العامه والتكنولوجيا	562516369
یاسر یوسف عیسی ابوبها	70000	رام الله والبيرة	2011	شركة الياسين لقطع الغيار	562516385



# الشركات المساهمة الخصوصية /2011/ دولار أمريكي الشركات المسجلة لدى مراقب الشركات

المفوضون بالتوقيع	رأس المال	المحافظة	تاريخ التسجيل	اسم الشركة	رقم الشركة
محمود عبد حسن فرج منفرداً	100000	رام الله و البيرة	2011	شركة مراكش للنقليات والبريد	562508663
خليل ابراهيم خليل الفواغره وجلال ابراهيم خليل ابراهيم خليل الفواغره مجتمعين و/أو منفردين مع ختم الشركة	300000	وي والا بيت لحم	2011	شركة الفواغرة للحجر والرخام	562508739
صبحي مصطفى محمد حميده منفر داً و/أو من يفوضه خطياً بذلك	80000	رام الله والبيرة	2011	شركة رود شو للدعاية والاعلان	562508754
جهاد انیس عبد الله سعید منفر داً	200000	جنین	2011	شركة البارجة للاستيراد والتصدير	562508788
عطا فؤاد ابراهيم ابو الرب أو يوسف حكمي سالم خالدي أو عيسى نصري عيسى شحادة أي اثنين مجتمعين أو من يفوضانه خطياً بذلك	100000	رام الله والبيرة	2011	شركة كي بي إل للمقاولات والتعهدات	562508861

امجد عوض جمعه جفال ومحمد عبد الكريم علي ابو طه الشركاء مجتمعين نبيل حماد ذيب عاصى منفرداً	100000	رام الله والبيرة رام الله والبيرة	2011	شركة سامبا التجارة والاستثمار شركة الزين لتأجير	562508879 562508911
علاء ابر اهيم محمد شايب ووسيم مازن عبد الغني ابو غربية الشريكين مجتمعين ورأو منفردين ويحق لهما تغويض صلاحياتهما للغير خطياً أو حسب قرار مجلس الإدارة	50000	رام الله والبيرة	2011	السيارات شركة رتشي رتش للازياء	562508978
بسيم خضر محمد تركمان منفرداً أو من يفوضه خطياً بذلك	150000	جنين	2011	شركة ونشات الانهار للنقل والخدمات	562508994
عمر عبد الله محمود عصفور منفرداً أو من يفوضه خطياً بذلك	100000	رام الله والبيرة	2011	شركة تولين لتأجير السيارات	562509000
ر مزي امين سليم هودلي منفر داً مع ختم الشركة	110000	بيت لحم	2011	شركة ليبل تك للطباعة والاستثمار	562509166
حسين علي محمد نصار منفرداً	1000000	بيت لحم	2011	شركة الفجر للحجارة والجرانيت	562509182

فيوليت ناجي عطا الله قمصيه وباسل حنا عوض قمصيه الشريكين مجتمعين و/أو منورين أو من يفوضانه خطياً بذلك	30000	بيت لحم	2011	شركة شبر دز فيلد للاستير اد و التصدير و الاستثمار	562509232
المفوضون كما هو مثبت في شهادة التعديل بتاريخ 2013/04/10	50000	رام الله و البيرة	2011	شركة اهل للمصاعد	562509265
محمد فرید ابراهیم جابر وفرید ابراهیم ابو زهریة الشریکین مجتمعین و/أو منفردین ویحق لهما تقویض الغیر	50000	رام الله والبيرة	2011	شركة الزاهرية للتجارة والاستثمار	562509273
ابراهیم عبد الرحیم خمیس سدر وصائب محمد درویش جرابعه الشریکین مجتمعین ویحق لهما تقویض الغیر خطیاً	100000	رام الله و البيرة	2011	شركة تلي كاش للتجارة والاستثمار	562509281
سمير صليبا حنا مسلم وريما عودة سليمان حلبي مجتمعين و/أو منفردين	1000000	Legi بیت لحم	2011	شركة فنادق البدر	562509299
لینا نبیل عطا عابدین ونهلة صبحي رشید زغل مجتمعین و/أو منفردین أو من یفوضانه خطیاً بذلك	300000	الخليل	2011	شركة هايجين كير الصناعية الاستثمارية	562509315

		1	,		1
يعقوب حنا يعقوب نصار ونبيل حسن شحادة ابو الغيب مجتمعين أو منفر دين	300000	بيت لحم	2011	شركة دينمو ميتر تست لاين لفحص المركبات والتجارة	562509463
جمال ابراهيم عبد الرحمن القطاشي وابراهيم عبد الرحمن محمد عبد الرحمن مجتمعين أو منفردين أو من يفوضانه خطياً ويوافق عليه مجلس الإدارة	1000000	رام الله والبيرة	2011	شركة ار. اي. اند. بي للفنادق	562509596
جمال ابراهيم عبد الرحمن القطاشي وابراهيم عبد الرحمن محمد عبد الرحمن مجتمعين و/أو منفردين أو من يفوضانه خطياً بذلك	1000000	رام الله والبيرة	2011	شركة ار اي اند بي المطاعم والصالات	<b>5</b> 62509604
مازن رباح حامد اسعید و خالد نمر عبد الغنی خالد و عزام أنور شاكر حلوانی أي اثنین منهم مجتمعین أو من یفوضونه خطیاً بذلك	1020000	رام الله والبيرة	2011	شركة تيلي لينك للاتصالات	562509679



نضال عبد اللطيف شحدة غيث وفؤاد عمر محمد نمر مجتمعين و/أو منفردين	150000	رام الله والبيرة	2011	شركة جي إن سي للمقاو لات	562509703
ايوب مصطفى ايوب ايوب أو من يفوضه خطياً بذلك	50000	رام الله والبيرة	2011	شركة قياس الرأي للاستطلاعات	562509729
محمد عبد الكريم أحمد زكارنه أو من يفوضه خطياً بذلك	200000	جنین	2011	شركة الاجنحه الدولية للتجارة والتوزيع	562509950
محمد جهاد جمیل مصطفی ملحم ومحمود محمد جهاد جمیل ملحم مجتمعین او منفر دین	200000	جنين	2011	الشركة العالمية للتوريد والتوزيع	562509968
عمر عبد الله محمود عصفور منفرداً أو من يفوضه خطياً بذلك	100000	رام الله والبيرة	2011	شركة باهار التركية للتجارة والاستثمار	562510016
علي حسين زياده زياده و/أو باسم حسين زياده بدر مجتمعين و/أو منفردين	800000	رام الله والبيرة	2011	شركة زيادة معماريون ومهندسون	562510032
موسی محمد عبد القادر قرجه و عناد علي حسن خليفه مجتمعين	100000	رام الله والبيرة	2011	شركة صافية لتعبئة المياه	562510107
عبد الله محمود عبد الله عائده منفر داً	200000	رام الله والبيرة	2011	شركة نيويو للاستيراد والتسويق	562510123

طناس غرغوري ميخائيل الخوري منفرداً مع ختم الشركة	30000	بيت لحم	2011	شركة فلسطين للملاحة الأرضية	562510180
خالد وليد حيدر عنبتاوي وخلدون وليد حيدر عنبتاوي وحازم وليد حيدر عنبتاوي عنبتاوي منبتاوي منفردين و/أو من يفوضونه خطياً بذلك	30000	رام الله والبيرة	2011	شركة الاينس للخدمات الاستشارية	562510198
علي يوسف محمد شريف طه منفرداً أو أي شخص يفوضه ويوافق عليه الشركاء	100000	رام الله والبيرة	2011	شركة آرت تكنولوجيز لخدمات الا <mark>ع</mark> مال	562510255
احمد ماجد محمد قندیل واشرف ماجد محمد قندیل ماجد محمد قندیل مجتمعین و/أو من منفردین و/أو من یفوضانه خطیاً مع ختم الشرکة	1000000	رام الله والبيرة	2011	الشركه العالميه للكسارات والاشغال العامة	562510297
محمد علیان احمد علیان منفرداً	1000000	بيت لحم	2011	شركة ألوان الصناعية	562510339
معتصم روبین درویش خطیب وخلیل روبین درویش خطیب مجتمعین و/أو منفردین	300000	طولكرم	2011	شركة أوتو ورلد للسيارات	562510362



11 .1 . 11 1					
ابر اهیم ناجی سلیمان زیدان وموسی ناجی سلیمان زیدان مجتمعین و/أو منفر دین و/أو من یفوضانه خطیاً مع ختم الشرکة	150000	رام الله والبيرة	2011	شركة مطاعم الواحة الاستثمارية	562510370
رمزي سليمان عبد الله قاسم منفرداً و/أو من يفوضه خطياً بذلك	100000	رام الله والبيرة	2011	شركة كوميديكس الخدمات الطبية المتكاملة	562510438
محمد عبد الهادي جميل بني جامع ونيلي سمعان عوض رنتيسي مجتمعين ويحق لهما تقويض الغير	60000	رام الله و البيرة	2011	شركة جولدن أير للتبريد والخدمات	562510511
جمال حسين علي سويدان وسامي عبد الرحيم مصطفى صعيدي مجتمعين	100000	نابلس نابلس	2011	شركة الجمال لتجارة الالبسة	562510552
محمد فهد محمو د شریتح منفر داً	100000	رام الله والبيرة	2011	شركة الاشريتح لتجارة وتاجير السيارات	562510586
محمد نظمي انيس نفاع منفرداً أو من يفوضه خطياً دون اللجوء إلى كاتب عدل	1000000	جنين	2011	شركة ابن سينا للإنماء	562510685

					1
مصطفى يوسف مصطفى تكروري وسليم عبد الكريم حسن تكروري مجتمعين و/أو من يفوضانه خطياً بذلك	100000	رام الله و البيرة	2011	شركة انفوتك للخدمات والاستشارات البيئية والطاقة البديلة	562510800
تمار ا عزت عبد الهادي صافي	100000	رام الله والبيرة	2011	شركة كلاسك صالون	562510925
فجر علي محمد خلايله ومازن شريف عبد العزيز ابو معيلق الشريكين مجتمعين	60000	رام الله والبيرة	2011	شركة ستوديو سفن للانتاج الفني والاعلامي	562510941
بهاء الدین مصطفی سالم حجه منفر داً	1000000	رام الله والبيرة	2011	الشركة الكبرى للباطون الجاهز	562511121
رافائيل دي فاسكونسيلوس ديال و/أو آنا ريتا فالكاو دي اوليفيرا كوتريم و/أو انطونيو سانتوس بايس فييرا و/أو جوس كارلوس توريس سيمياو مجتمعين و/أو منفردين ويحق لهم	50000	رام الله والبيرة	2011	شركة جاست سي آر إم ميدل ايست لتقنية المعلومات	562511170



نجوی ابراهیم أحمد طاحون ورلی ناجح محمد عوض ویوسف محمد یوسف طاحون مجتمعین و/أو منفردین بکافة الأمور	80000	رام الله والبيرة	2011	شركة براند للكمبيوتر والاستثمار	562511238
اسحق كاظم ناصر الدين مجتمعاً مع جواد ابو الوليد محمد دجاني أو فهمي زياد فهمي حموري	210000	رام الله والبيرة	2011	شركة كارتنج فلسطين الترفيهيه	562511253
محمد عبد محمد عابدین منفر داً او من یقوم بتفویضه او توکیله	1000000	الخليل	2011	شركة محمد عابدين وشركاه للصرافة	562511287
حسام لطفي جريس الطويل وسامر عيسى جريس الطويل وفادي يوسف جريس الطويل وكمال نيقو لا فؤاد مكركر وفولتير بشاره جريس خروفه أي ثلاثة مجتمعين من الشركاء الخمسة	7850000	بيت لحم	2011	شركة ساجال للاستثمار السياحي والعقاري	562511329
جهاد صابر محمود عبدو أو من يفوضه خطياً بذلك	30000	رام الله والبيرة	2011	الشركة الوطنية للتجارة العادلة	562511444

أي اثنين مجتمعين من الشركاء لغاية عشرة آلاف دولار وفيما يزيد على ذلك كافة الشركاء مجتمعين	15000	رام الله والبيرة	2011	شركة مشوار للمطاعم والمنتزهات	562511477
انيس مشهور محمد كوك و ابر اهيم محمد عودة كوك مجتمعين و/أو منفر دين ويحق لهما تفويض الغير	250000	رام الله والبيرة	2011	شركة الهدى التصنيع وتجارة الالمينيوم والحديد	562511758
سامح فهمي عبد القادر ابو العبد وحسن وجدي حسن داود مجتمعين أو من يفوضانه خطياً في الأمور المالية وفتح الحسابات	200000	رام الله والبيرة	2011	شركة اكاديميه النخبه للتدريب	562511840
أحمد احميد عبد الفتاح ابو ماريه وانس موسى أحمد عادي مجتمعين و/أو منفردين مع ختم الشركة	140000	الخليل	2011	شركة أكشن موتورز لتجارة وتأجير السيارات	562511899

عيسى رجا عيسى قسيس مع سامح المصري أو زياد برغوثي توقيعين من أما المبالغ التي تزيد أما المبالغ التي تزيد عمر مصري مع عيسى قسيس مع عيسى قسيس مع أي عضو آخر	17000	رام الله والبيرة	2011	شركة نادي الاعمال الفلسطيني	562511956
(ثلاثة تواقيع) ويحق لهم التفويض نريمان الياس نخله طنوس وكوستي سالم كوستا طنوس منفردين أو من	100000	رام الله والبيرة	2011	شركة الكوستي للشحن والتخ <mark>ل</mark> يص	562511980
وضاح عبد الوهاب ابراهيم خطيب منفرداً أو من يفوضه	25000	رام الله والبيرة	2011	شركة الخبرة للاستشارات والتدريب	562512087
فالح سعيد عبد الله سعد وسعيد فالح سعيد سعد منفر دين و/أو مجتمعين و/أو من يفوضانه خطياً مع ختم الشركة	500000	رام الله والبيرة	2011	شركة وايت ستونز للحجر والرخام	562512111

جمال نايف حافظ براهمه رئيس مجلس الإدارة/ ويكون مفوضاً وممثلاً عن الشركة في الأمور المالية والإدارية ويحق له تفويض آخرين بكل أو بعض	500000	ر ام الله و البيرة	2011	شركة غلوب مد/ فلسطين لإدارة النفقات الطبية والخدمات التأمينية	562512129
فخر الدين محمد امين أحمد عوض	1000000	طولكرم	2011	شركة الفخر للصرافة	562512202
صلاح الدين محمد محمد قطيري منفرداً و/أو من يفوضه مع ختم الشركة	1000000	رام الله والبيرة	2011	شركة ليزا لاند للسياحة والاستثمار	562512228
اسماعیل هشام اسماعیل عناب وسامی محمد سعید راغب ابو منصور ومجدی رشاد عبد السلام سختیان أی شریکین من الثلاثة مجتمعین أو من یفوضونه خطیاً الشرکاء	75000	Legi	2011	شركة ماكس لتجارة الالبسة والتسويق	562512319

ناصر رباح حامد اسعید ولیندا نبیل عوض اسعید مجتمعین و/أو منفردین أو من یفوضه ناصر اسعید خطیاً	100000	رام الله والبيرة	2011	شركة جالكسي لينك للاتصالات والاستثمار	562512350
محمد سليم حسين ابو عيدة منفرداً أو من يفوضه	1000000	رام الله والبيرة	2011	شركة الأبراج الفلسطينية للتنمية العقارية	562512368
امیره یاسین عبد الله مصلح و/أو نسرین سفیان عبد القادر مصلح منفردین و/أو مجتمعین ویحق لأي منهما منفرداً تفویض الغیر	100000	رام الله والبيرة	2011	شركة رتاج للاستشارات والتنمية	562512699
جربيس يوسف كرابيد مار دروسيان منفرداً أو من يفوضه خطياً مع ختم الشركة	1000000	رام الله والبيرة	2011	الشركة الفلسطينية الهولندية للسياحة والاستثمار	562512707
عمر علي موسى جابر منفرداً أو من يفوضه خطياً بذلك	15000	رام الله والبيرة	2011	شركة ستيدي بوينت للحلول البرمجيه	562512715
اسامه مصطفی محمود عبده و نبیل میخائیل لویس حجازین ولیلیان الیان الیاس الیاس الیاس یوسف رزق أي اثنین مجتمعین	60000	رام الله والبيرة	2011	شركة ايكو بال التكنولوجيا	562512772

مجد جوزیف عوده سلامه منفرداً	20000	بيت لحم	2011	شركة أم جا أس للاستثمار والتجارة والتسويق	562512798
ايهاب رفعت عبد الوهاب الحلواني منفرداً	50000	رام الله والبيرة	2011	شركة ايفن يو رام الله للتطوير السياحي	562512830
امجد محمود جبر حمد وانور مصطفی علي علان مجتمعين أو منفر دين	500000	نابلس	2011	شركة الكرامة للصرافة	562512970
محمود محمد محمود اس <i>دي</i>	100000	نابلس	2011	شركة يثرب الف ميم لتجارة وصناعة الاخشاب والاستثمار	562513028
حكمت محمد عبد الرحمن ابو حاكمة وزبيدي عطيه حسين حمايل مجتمعين أو من يفوضانه خطياً بذلك	400000	رام الله والبيرة	2011	شركة الزبيدي للمقاولات والتعهدات العامة	562513101
وضاح اسماعيل عبد العفو عالول منفرداً	250000	نابلس	2011	شركة كيا موتورز نابلس لتجارة المركبات	562513168
مرام جبر احمیدان ابو جوخه منفردة أو من تفوضه خطیاً بذلك	100000	نابلس	2011	شركة مستودع الزايد للأدوية	562513341



نضال حسن محمد زهران منفرداً		رام الله		شركة إنيجما	
ر هران منفردا أو من يفوضه خطياً بذلك	15000	رام الله والبيرة	2011	للتصميم والتنمية	562513358
الهام نور الدين محمد علي جعبري و هبه يوسف عبد الرؤوف خليفه مجتمعين و/أو منفردين	15000	القدس	2011	شركة لور فاشن للملابس	562513432
لمياء سليمان محمد حديدون ورشا نبيل محمد الغوانمة	100000	القدس	2011	شركة اكوى تك لتكنولوجيا المياه	562513549
جهاد شاکر حسن طباخي و/أو زکریا محمود محمد الشویکي	500000	الخليل	2011	شركة فلسطين للتشخيص والتصوير الطبي	562513572
عامر عدنان توفيق غنايم منفرداً أو من يفوضه خطياً بذلك	15000	رام الله والبيرة	2011	شركة ون أو ون للخدمات اللوجستية	562513630
أحمد توفيق حسني اليازجي منفرداً	100000	رام الله و البيرة	2011	شركة بيبرمنت للاستثمارات	562513689
محمد علي حسن حبرون منفرداً أو من يفوضه خطياً بذلك	250000	نابلس	2011	شركة منتجع أيه. أر. تي للاستثمارات التجارية	562513705



علاء عادل ياسين مصطفى وآلاء إدريس ابراهيم ناطور مجتمعين و/أو من يفوضانه خطياً	100000	رام الله والبيرة	2011	شركة بان بالستاين للاستثمار	562513762
مع ختم الشركة الشركاء مجتمعين أو منفر دين	100000	نابلس	2011	شركة الشاكر للصناعات الغذائية	562513796
جاد الله يوسف سالم جاد الله وعيسى رجا عيسى قسيس ونخله يوسف نخله جبران يتم اعتماد توقيع أي اثنين مجتمعين	90000	رام الله والبيرة	2011	شركة تريو تريدينج للاستيراد والاستثمار	562513838
ابراهيم سمير عبد المغني طويل ومنير سمير عبد المغني طويل منفردين و/أو مجتمعين و/أو من يفوضانه خطياً بذلك	300000	الخليل الخليل الخالي الخاليل ا	2011	شركة كسارات سونيستيا للاعمار والاستثمار	562513952
حسب قرار مجلس الإدارة	150000	رام الله والبيرة	2011	شركة واصل للتأجير السياحي	562513986
عادل محمود حسن مصري منفرداً أو من يفوضه خطياً بذلك	500000	رام الله والبيرة	2011	شركة سونيستا للسياحة والاستثمار	562514026

كريم سامر شوكت عبد الهادي و/أو عبد الله يوسف عبد الله الشعر اوي و/أو حسن ابر اهيم اسماعيل مصلح توقيع أي اثنين منهم أو من يفوضونه	30000	رام الله والبيرة	2011	شركة سامكو لتجهيزات المطاعم والفنادق	562514059
الشركاء مجتمعين ويجوز لأي من الشركاء تفويض الآخر خطياً بصلاحياته	150000	نابلس	2011	شركة ماربال لقطع غيار السيارات والمعدات	562514075
نهی مصطفی ابر اهیم سرندح منفردة أو من تقوم بتفویضه	30000	رام الله و البيرة	2011	شركة الريماس لاعمال الموبيليا والتجارة	562514190
غازي محمود ملحم قيسيه وانور حسين محمد الصغير مجتمعين و/أو منفردين أو من يفوضانه خطياً بذلك	100000	الخليل الخليل Legi	2011	الشركة المتقدمة للأدوية	562514208
سعيد يوسف سعيد اسعيد وصايل عبد الكريم محمد صوافطه ومحمد نبيل محمد طينه أي اثنين مجتمعين	29000	رام الله والبيرة	2011	شركة نيو لاين للأثاث	562514257

		ı	1	I	
اسامه خلیل محمد رباع منفرداً	100000	الخليل	2011	شركة الرباع للاستثمار والمقاولات العامة	562514455
عمر فرحان محمد صالح منفرداً أو من يفوضه	50000	رام الله والبيرة	2011	شركة ماكرو آد للدعاية والتسويق	562514539
محمود شریف محمود الهطل ونور خضر محمد حمیده مجتمعین و/أو منفردین	60000	رام الله و البيرة	2011	شركة فل كلر للدعاية والاعلان	562514547
حمزه عزام محمد سعید عالول وموسی اسامة موسی حسینی ورانی فکتور ابراهیم نحاس وفادی ربحی صحمد سلیمان محمد حلس مجتمعین أو من یفوضونه	50000	رام الله والبيرة	2011	شركة اللياك التنمية	562514620
انطون فوزي انطون سلسع منفرداً و/أو من يفوضه خطياً بذلك	60000	بيت لحم	2011	شركة نتيفيتي للسياحة والسفر	562514695



ایاد کاظم عبد الله ناصر الدین مجتمعاً مع محمد حسین ایاد کاظم ناصر الدین أو عمر ایاد کاظم ناصر الدین أو من یفوضانه	100000	رام الله والبيرة	2011	شركة اتش تو او للخدمات العامة	562514711
أيمن جمال اسعد مصري منفرداً	100000	رام الله والبيرة	2011	شركة دمس للتجارة والاستثمار	562514778
صبحي امين شفيق نخلة ويوسف صبحي امين نخلة مجتمعين أو منفر دين أو منفر دين أو من يفوضانه	50000	نابلس	2011	شركة نخلة للصناعات الغذائية	562514901
عثمان محمد محمود بیضون وجهاد فادي محمد قندیل منفردین و/أو مجتمعین و/أو من یفوضانه خطیاً بذلك مع ختم الشركة	300000	رام الله والبيرة	2011	شركة جلوبال للسيارات	562514919
محمود بدر محمود عوض منفرداً و/أو من يفوضه خطياً بذلك	500000	رام الله والبيرة	2011	شركة إثمار للاعمار والاستثمار	562514950
محمد صفوان مصطفی بدریه وایاد صفوان مصطفی بدریه منفردین و/أو مجتمعین و/أو من یفوضانه	100000	رام الله و البيرة	2011	شركة ميدي غاز للغازات الطبية والصناعية والاستثمار	562514976

لؤي محمد كامل كرد منفرداً و/أو من يفوضه خطياً مع ختم الشركة	100000	رام الله والبيرة	2011	شركة نور هان للاثاث المكتبي	562515007
رضا نادر ابراهیم صبیحات ویوسف جمال یوسف مصلح منفردین و/أو مجتمعین و/أو من یفوضانه خطیاً	100000	رام الله والبيرة	2011	شركة أمازون للمياه المعدنية	562515015
شارلي جوني خليل عتيق ووليام جوني خليل جوني خليل عتيق مجتمعين أو منفردين	100000	بيت لحم	2011	شركة العتيق للاكترونيات	562515064
خالد احمد عمر ابو الخير منفرداً أو من يفوضه تفويضاً خطياً بذلك	100000	رام الله والبيرة	2011	شركة كودوو للتكنولوجيا والحلول الابداعية	562515072

محمد نضال مهیب راشد شنار منفرداً أو من يفوضه	600000	نابلس	2011	شركة مصنع الشنار للمواد الغذائية والشراب	562515130
فواز عبد المنعم نعمان التميمي وسميح مناف عرفات ابو رميله	30000	القدس	2011	شركة واي واي للاستيراد والتصدير	562515197
وسام عوني احمد فارس منفرداً ويحق له تفويض الغير	20000	رام الله والبيرة	2011	شركة اي ام اس لتكنولوجيا المعلومات	562515205
سعيد وحيد محمد زيدان ومراد معاويه فطين طهبوب مجتمعين أو أي شخص يفوضانه ويوافق عليه الشركاء	100000	رام الله و البيرة	2011	شركة هارموني سليوشنز للحلول التكنولوجية	562515262
كما ذكر في شهادة التعديل الصادرة بتاريخ 2017/06/15	350263	بيت لحم	2011	شركة ترانسند للدعم الفني والخدمات التسويقية	562515288

نبيل غطاس خليل صراف وبشار فائق المصري وعمار عبد المنعم فوزي عكر (أي اثنين مجتمعين) أو من مجتمعين) أو من يفوضانه الاثنين خطياً بذلك، وذلك بكافة الأمور والقانونية والمالية والتوكيل بالخصومة والتوكيل بالخصومة وفي تمثيل الشركة والبنوك، وفي أي و غير الرسمية الرسمية الرسمية أمور أخرى، إضافة والنظام الداخلي منصوص عليها للشركة في النظام الداخلي	2925000	رام الله والبيرة	2011	شركة بريكو للتشغيل والصيانة	562515361
الیاس بسام جوده خلیلیه و عیسی داود عیسی مطر مجتمعین و منفر دین مع ختم الشرکة	100000	Legi بیت لحم	2011	شركة مزاج المشروبات الغازية والمواد الغذائية	562515437
فضل مصطفى فضل حماد منفرداً و/أو من يغوضه خطياً بذلك	1000000	رام الله والبيرة	2011	شركة مركز سلواد للصرافة	562515486

جرير محمد محمود طريش/ رئيس مجلس الإدارة ورائد هليل محمد دويكات/ نائب رئيس مجلس الإدارة وأيمن كامل توفيق ابو الرب/ عضو مجتمعين	10000	رام الله و البيرة	2011	شركة بلاد للتطوير العقاري	562515544
فراس حمدي محمد القواسمي وشادي حمدي محمد القواسمي مجتمعين	200000	رام الله والبيرة	2011	شركة كيو آند كيو لتجارة المركبات	562515551
عطا فتحي عطا ابو رموز و عايد فتحي عطا فتحي عطا ابو رموز منفردين و/أو مجتمعين و/أو من يفوضانه خطياً مع ختم الشركة	500000	الخليل	2011	شركة أمزونا للكسارات والمقاولات	562515627
عبد الحميد سعيد عبد الحميد منصور ومهدي فوزي محمد الجنازره مجتمعين	15000	رام الله والبيرة	2011	شركة كور لتكنولوجيا المعلومات	562515650
عيسى محمود صافي النشاش واعتدال موسى عايش حسين وجواد طلال جوده دبنك مجتمعين	70000	Legis بیت لحم	2011	شركة الملائكة الثلاثة للسياحة والسفر	562515692

سوسن محمود ذیب عبد الله ومحمد نبیل محمد یحیی النصر مجتمعین أو منفردین أو من یفوضانه خطیاً بذلك	250000	طولكرم	2011	شركة العمير للصناعة والاستثمار	562515742
مروان أحمد عبد الله حماد وزكريا أحمد يوسف حمزه مجتمعين و/أو منفردين في جميع الأمور المالية والإدارية وكل ما يتعلق	100000	رام الله والبيرة	2011	شركة اللمسة الطبيعية للتجارة	562515791
اشرف عبد المنعم امین عاصی منفرداً أو من یفوضه أو یوکله خطیاً بذلك	135000	رام الله والبيرة	2011	شركة بيت لقيا لعصر الزيتون وتسويق المنتجات الزراعية	562515841
رفعت عبد الرؤوف جميل فرحات وحسين عبد جميل فرحات ونجمه احمد محمد وراق منفردين أو من يفوضانه أياً من رفعت فرحان مجتمعين ورأو منفردين معاً منفردين معاً	100000	رام الله والبيرة	2011	شركة الفرحات للدواجن والتسويق التجاري	562515890

سامر حامد عبد الرحمن حیات و/أو فراس عبد المجید عبد الوهاب فراح أو من یفوضانه خطیاً بذلك	50000	رام الله والبيرة	2011	شركة بال ايفنتس للمناسبات والافراح	562515924
صالح عبد الكريم مصطفى حميده و/أو تيسير عزات حميدة ارسي و/أو كريم جميل عواد حميدة مجتمعين أو منفردين	100000	رام الله و البيرة	2011	شركة الحميدة انترناشونال جروب للتجارة والاستثمار	562515981
رامي عبد الحكيم راشد سنقرط منفرداً	100000	رام الله والبيرة	2011	شركة اغواركم للاستيراد والتصدير	562516088
عبد المغني سمير عبد المغني طويل ومحمد راشد محمد جمال راشد عيده وأحمد موسى سليمان حج علي أي شريكين مجتمعين	300000	سابان	2011	الشركة العالميه لتجارة المعدات الثقيله وقطع الغيار	562516112
عبد اللطيف سلامه مسلم نجار منفرداً	35000	الخليل	2011	شركة مركز النورين للتجاره والتسويق	562516187

		I	1	I	
نبیل جمعه محمد قندیل و نضال محمد جمعة قندیل مجتمعین و/أو منفر دین و/أو من یفوضانه خطیاً بذلك مع ختم الشركة	800000	رام الله والبيرة	2011	شركة اعمار للكسارات والاستثمار	562516229
رائد عوض أحمد ضمره منفرداً و/أو من يفوضه خطياً مع ختم الشركة	800000	رام الله والبيرة	2011	شركة العجولي للمواد الغذائيه والاجبان	562516278
محمد عيسى محمد حديدي وأحمد محمد محمد حرب مجتمعين أو من يفوضانه خطياً عنهما في كل أو بعض الصلاحيات في ذلك	100000	ر ام الله و البيرة	2011	شركة تو اتش تيك للصناعة والتجارة	562516310
جمال لطفي مصطفى الخواجا منفرداً	650000	رام الله والبيرة	2011	شركة الخواجا لتصنيع وتعبئة المياه المعدنيه	562516377



# إعلان صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن التوسعة التنظيمية لبلدة كفل حارس/ محافظة سلفيت


استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب المادتين (4/هـ) و(1/1) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م، وبعد الاطلاع على توصية مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2017/6) بتاريخ 2017/06/21م، بموجب القرار رقم (143)، آمر باعتبار المناطق حسب المخطط المقترح من دائرة التخطيط العمراني منطقة تنظيم محلية لبلدة كفل حارس. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضى (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية، وينشر

القرار في جريدتين محليتين.

وزير الحكم المحلي

دئيس، محلس التنظيم الأعل








### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن مشروع مخطط هيكلي لبلدة كفل حارس/ محافظة سلفيت

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2017/6) بتاريخ 2017/06/21م، بموجب القرار رقم (144) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة سلفيت، ومقر بلدية كفل حارس.






# إعلان صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن التوسعة التنظيمية للذة الرام/ محافظة القدس

استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب المادتين (4/هـ) و(17/أ) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م، وبعد الاطلاع على توصية مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2017/10) بتاريخ 2017/12/24م، بموجب القرار رقم (250)، آمر باعتبار المناطق حسب المخطط المقترح من دائرة التخطيط العمراني منطقة تنظيم محلية لبلدة الرام.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية، وينشر القرار في جريدتين محليتين.








## صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن مشروع مخطط هيكلي لبلدة الرام/ محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2017/10) بتاريخ 2017/12/24م، بموجب القرار رقم (251) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلى/ محافظة القدس، ومقر بلدية الرام.







صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من منطقة أثرية إلى مبانٍ عامة على جزء من القطعة رقم (31) من الحوض رقم (11) - جبع/ محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/8) بتاريخ 2018/11/05م، بموجب القرار رقم (239) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بجزء من القطعة رقم (31) من أراضي جبع، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلى/ محافظة القدس، ومقر مجلس قروى جبع.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

وزير الحكم المحلي رئيس مجلس التنظيم الأعلى




### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن التوسعة التنظيمية لبلدة قفين/ محافظة طولكرم

استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب المادتين (4/هـ) و(17/أ) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م، وبعد الاطلاع على توصية مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2017/10) بتاريخ 2017/12/24م، بموجب القرار رقم (254)، آمر باعتبار المناطق حسب المخطط المقترح من دائرة التخطيط العمر انى منطقة تنظيم محلية لبلدة قفين.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية، وينشر القرار في جريدتين محليتين.









## صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن مشروع مخطط هيكلي لبلدة قفين/ محافظة طولكرم

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2017/10) بتاريخ 2017/12/24م، بموجب القرار رقم (255) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلى/ محافظة طولكرم، ومقر بلدية قفين.








## صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن التوسعة التنظيمية لبلدة عكابا/ محافظة طولكرم

استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب المادتين (4/هـ) و(17/أ) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م، وبعد الاطلاع على توصية مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2017/10) بتاريخ 2017/12/24م، بموجب القرار رقم (257)، آمر باعتبار المناطق حسب المخطط المقترح من دائرة التخطيط العمر اني منطقة تنظيم محلية لبلدة عكابا.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية، وينشر القرار في جريدتين محليتين.








#### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن مشروع مخطط هيكلي لبلدة عكابا/ محافظة طولكرم

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2017/10) بتاريخ 2017/12/24م، بموجب القرار رقم (257) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلى/ محافظة طولكرم، ومقر مجلس قروي عكابا.







## صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارع بعرض (12)م في الحوض رقم (12) كفر اللبد/ محافظة طولكرم

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/7) بتاريخ 2018/10/03م، بموجب القرار رقم (211) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (23، 9، 11) من الحوض رقم (12) تسوية غير منتهية من أراضي كفر اللبد، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة طولكرم، ومقر بلدية كفر اللبد.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

وزير الحكم المحلي رئيس مجلس التنظيم الأعلى



صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من مبان عامة إلى سكن (ج) وإلغاء شارع بعرض (8)م وتخفيض شارع آخر من (10)م إلى ممر مشاة في القطعة رقم (21) من الحوض رقم (8505) - عنبتا (هيكلي طولكرم)/ محافظة طولكرم

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/8) بتاريخ 2018/11/05م، بموجب القرار رقم (235) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعة رقم (21) من الحوض رقم (8505) من أراضي عنبتا، والواقعة ضمن مخطط هيكلي طولكرم، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلى/ محافظة طولكرم، ومقر بلدية طولكرم.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

وزير الحكم المحلي رئيس مجلس التنظيم الأعلى



#### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لإلغاء شارع بعرض (8)م في القطعة رقم (53) من الحوض رقم (15) كفر ثلث/ محافظة قلقبلية

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/8) بتاريخ 2018/11/05م، بموجب القرار رقم (228) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعة رقم (53) من الحوض رقم (15) من أراضي كفر ثلث، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلى/ محافظة قلقيلية، ومقر بلدية كفر ثلث.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



#### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارعين بعرض (8م، 12م) في الحوض رقم (12) ميثلون/محافظة جنين

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/7) بتاريخ 2018/10/03م، بموجب القرار رقم (210) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (136، 137، 138، 139، 140، 171، 172) من الحوض رقم (12) من أراضي ميثلون، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلى/ محافظة جنين، ومقر بلدية ميثلون.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم شارع بعرض (14)م وتنظيم منطقة صناعية لغاية إقامة مصنع باطون في الحوض رقم (3) - الجربا/ محافظة جنين

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/8) بتاريخ 2018/11/05م، بموجب القرار رقم (227) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (11، 14، 15، 16) من الحوض رقم (3) من أراضي الجربا، والقطع ذوات الأرقام (1، 2، 5، 9، 10، 11، 11، 15، 15، 16) من الحوض رقم (4) من أراضي مركة، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ جنين، ومقر مجلس قروي الجربا، ومقر مجلس قروي مركة.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادة (26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



# صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن التوسعة التنظيمية لبلدة عقربا/ محافظة نابلس

استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب المادتين (4/هـ) و(17/أ) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م، وبعد الاطلاع على توصية مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (1/8/18) بتاريخ 2018/02/05م، بموجب القرار رقم (7)، آمر باعتبار المناطق حسب المخطط المقترح من دائرة التخطيط العمر انى منطقة تنظيم محلية لبلدة عقربا.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية، وينشر القرار في جريدتين محليتين.








## صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن إعادة إيداع مشروع مخطط هيكلي لبلدة عقربا/ محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/1) بتاريخ 2018/02/05م، بموجب القرار رقم (8) إعادة إيداع المشروع للاعتراضات لمدة (60) يوماً، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ نابلس، ومقر بلدية عقربا، وذلك استناداً للمواد (20، 21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص أو سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع خلال (60) يوماً من تاريخ الإيداع في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، على أن تدعم الاعتراضات أو المقترحات المقدمة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.








## صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن التوسعة التنظيمية لبلدة بورين/ محافظة نابلس

استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب المادتين (4/هـ) و(17/أ) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م، وبعد الاطلاع على توصية مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/2) بتاريخ 2018/03/06م، بموجب القرار رقم (30)، آمر باعتبار المناطق حسب المخطط المقترح من دائرة التخطيط العمراني منطقة تنظيم محلية لبلاة بورين.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية، وينشر القرار في جريدتين محليتين.







## صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن مشروع مخطط هيكلي لبلدة بورين/ محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/2) بتاريخ 2018/03/06م، بموجب القرار رقم (31) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلى/ محافظة نابلس، ومقر مجلس قروي بورين.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادة (21) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.







صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من مبان عامة إلى سكن (ب) في القطع ذوات الأرقام (69) 70، 73) من الحوض رقم (11) - بيت وزن/ محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/7) بتاريخ 2018/10/03م، بموجب القرار رقم (186) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (69، 70، 73) من الحوض رقم (11) من أراضي بيت وزن، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة نابلس، ومقر اللجنة المشتركة (بيت ايبا، زواتا، بيت وزن، صرة). ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم شوارع ومرافق عامة لغاية الإفراز في القطعة رقم (34) مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم شوارع ومرافق عامة لغاية الإفراز في القطعة رقم (34) - بيت امرين/ محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/7) بتاريخ 2018/10/03م، بموجب القرار رقم (188) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (15، 34، 36) من الحوض رقم (6) من أراضي بيت امرين، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلى/ نابلس، ومقر مجلس قروي بيت امرين، ومقر لجنة شمال غرب نابلس.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادة (26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم شوارع ومرافق عامة لغّاية الإسكان في القطعتين رقم (15، 16) مثران مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم شوارع (15) - بيت امرين/ محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/7) بتاريخ 2018/10/03م، بموجب القرار رقم (19) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعتين رقم (15، 16) من الحوض رقم (11) من أراضي بيت امرين، والقطعة رقم (9) من الحوض رقم (11)، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ نابلس، ومقر مجلس قروي بيت امرين، ومقر لجنة شمال غرب نابلس.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادة (26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من مبان عامة إلى سكن (ب) في القطعة رقم (38) من الحوض رقم (11) - بيت ايبا/ محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/7) بتاريخ 2018/10/03م، بموجب القرار رقم (197) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعة رقم (38) من الحوض رقم (11) من أراضي بيت ايبا، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة نابلس، ومقر اللجنة المشتركة (بيت ايبا، زواتا، بيت وزن، صرة). ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



#### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن إعادة إيداع مشروع هيكلي تفصيلي لغاية مشروع إسكان استثماري وتنظيم شارع بعرض (12)م في القطعة رقم (22) من الحوض رقم (63) - طلوزة/ محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/7) بتاريخ 2018/10/03م، بموجب القرار رقم (200) إعادة إيداع المشروع للاعتراضات لمدة (15) يوماً، والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (2، 4، 5، 6، 11، 12، 13، 14، 15، 18، 22، 23) من الحوض رقم (63)، والقطعة رقم (5) من الحوض رقم (65) من أراضي بلدة طلوزة، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ نابلس، ومقر مجلس قروي طلوزة، وذلك استناداً للمواد (20، 21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص أو سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع خلال (15) يوماً من تاريخ الإيداع في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، على أن تدعم الاعتراضات أو المقترحات المقدمة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.

وزير الحكم <mark>المحلي</mark> رئيس مجلس التنظيم الأعلى



صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من مبان عامة إلى سكن (ب) في القطعة رقم (1) من الحوض رقم (6) - بيت ايبا/ محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/8) بتاريخ 2018/11/05م، بموجب القرار رقم (232) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعة رقم (1) من الراضي بيت ايبا، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة نابلس، ومقر اللجنة المشتركة (بيت ايبا، زواتا، بيت وزن، صرة).

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن إعادة إيداع مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم شوارع ومرافق عامة وضم القطعة رقم (13) من الحوض رقم (22) لمشروع إسكان مصدق - عصيرة الشمالية/ محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/8) بتاريخ 2018/11/05م، بموجب القرار رقم (233) إعادة إيداع المشروع للاعتراضات لمدة (15) يوماً، والمتعلق بضم القطعة رقم (13) من الحوض رقم (22)، وتنظيم شارع مار بالقطع ذوات الأرقام (144، 143، 13، 11) من الحوض رقم (22) من أراضي بلدة عصيرة الشمالية، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ نابلس، ومقر بلدية عصيرة الشمالية، وذلك استناداً للمواد (20، 21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص أو سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع خلال (15) يوماً من تاريخ الإيداع في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، على أن تدعم الاعتراضات أو المقترحات المقدمة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.

وزير ال<mark>حكم ا</mark>لحلي رئيس مجلس التنظيم الأعلى



صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم شوارع ومرافق عامة لغايات إسكان استثماري في القطعة رقم (20) من الحوض رقم (7) - بيت امرين/ محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/9) بتاريخ 2018/12/10م، بموجب القرار رقم (277) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعة رقم (20) من الحوض رقم (7)، وتنظيم شارع مار بالقطعة رقم (18) من الحوض رقم (7)، والقطعة رقم (27) من الحوض رقم (8) من أراضي بلدة بيت امرين، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ نابلس، ومقر مجلس قروي بيت امرين، ومقر اللجنة المشتركة لقرى شمال غرب نابلس.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادة (26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم شوارع ومرافق عامة لغايات الإسكان الاستثماري في القطعة رقم (42) من الحوض رقم (12) - عصيرة الشمالية/ محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/9) بتاريخ 2018/12/10م، بموجب القرار رقم (27) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعة رقم (42) من الحوض رقم (22)، وتنظيم شارع مار بالقطع ذوات الأرقام (22، 43، 44) من الحوض رقم (22) من أراضي بلدة عصيرة الشمالية، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ نابلس، ومقر بلدية عصيرة الشمالية.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادة (26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



#### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم شوارع ومرافق عامة وضم القطعة رقم (13) من الحوض رقم (22) لمشروع إسكان استثماري مصدق - عصيرة الشمالية/ محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/9) بتاريخ 2018/12/10م، بموجب القرار رقم (280) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بضم القطعة رقم (13) من الحوض رقم (22)، وتنظيم شارع مار بالقطع ذوات الأرقام (144، 143، 13، 11) من الحوض رقم (22) من أراضي بلدة عصيرة الشمالية، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلى/ نابلس، ومقر بلدية عصيرة الشمالية.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادة (26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



#### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارع بعرض (12)م في الحوضين رقم (11، 10) تياسير/ محافظة طوياس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/7) بتاريخ 2018/10/03م، بموجب القرار رقم (188) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعة رقم (12) من الحوض رقم (10)، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلى/ طوباس، ومقر مجلس قروى تياسير.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من حديقة عامة إلى سكن (ب) في القطع ذوات الأرقام (7، 8، 9) من الحوض رقم (6) - طمون/ محافظة طوباس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/7) بتاريخ 2018/10/03م، بموجب القرار رقم (196) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (7، 8، 9) من الحوض رقم (6) من أراضي طمون، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة طوباس، ومقر بلاية طمون.


ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



## صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم شارع بعرض (16)م وتنظيم منطقة صناعية لغاية إقامة محطة كهرباء في الحوض رقم (12) طوباس/ محافظة طوباس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/7) بتاريخ 2018/10/03م، بموجب القرار رقم (219) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (108، 112، 114، 131، 145، 145، 154) من الحوض رقم (12) من أراضي طوباس، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ طوباس، ومقر بلدية طوباس. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادة (26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.





صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم شارعين بعرض (12م، 16م) لغاية خدمة معسكر للأمن الوطنى في الأحواض ذوات الأرقام (18، 20، 21) - طوباس/ محافظة طوباس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/9) بتاريخ 2018/12/10م، بموجب القرار رقم (268) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (10، 9، 8، 7، 14، 22، 30، 31، 35، 37) من الحوض رقم (18)، والقطع ذوات الأرقام (8، 11، 17) من الحوض رقم (20)، والقطعتين رقم (3، 4) من الحوض رقم (21) من أراضي بلدة طوباس، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ طوباس، ومقر بلدية طوباس.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادة (26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من مبانٍ عامة إلى سكن (أ) في القطعة رقم (65) من الحوض رقم (16) - المزرعة القبلية/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/7) بتاريخ 2018/10/03م، بموجب القرار رقم (185) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعة رقم (65) من أراضي المزرعة القبلية، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر مجلس قروي المزرعة القبلية.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



## صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارع بعرض (11)م في الحوض رقم (7) جفنا والحوض رقم (17) - بيرزيت/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/7) بتاريخ 2018/10/03م، بموجب القرار رقم (192) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (17، 16، 16، 15، 14، 13، 11) من الحوض رقم (7) من أراضي جفنا، والقطعة رقم (199) من الحوض رقم (17) من أراضي بيرزيت، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية بيرزيت، ومقر مجلس قروي جفنا.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من سكن (ب) إلى تجاري طولي بأحكام خاصة في القطعة رقم (69) من الحوض رقم (19) - رام الله/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/7) بتاريخ 2018/10/03م، بموجب القرار رقم (193) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعة رقم (69) من نفس من الحوض رقم (19) حي (16) النزهة، والمتعلق بالقطعة المجاورة رقم (68) من نفس الحوض من أراضي رام الله، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية رام الله.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم شارع بعرض (12)م لغاية الإفراز في القطعة رقم (80) من الحوض رقم (3) - عين سينيا/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/7) بتاريخ 2018/10/03م، بموجب القرار رقم (198) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (78، 80، 81، 84، 114، 116، 117، 85، 82، 79، 83) من الحوض رقم (3)، والقطعتين والقطع ذوات الأرقام (66، 88، 69، 70، 73، 72) من الحوض رقم (2)، والقطعتين رقم (22، 30) من الحوض رقم (1) من أراضي عين سينيا، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلى/ رام الله والبيرة، ومقر مجلس قروى عين سينيا.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادة (26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

وزير الحكم <mark>المحلي</mark> رئيس مجلس التنظيم الأعلى



صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من سكن (أ) إلى مكاتب بأحكام خاصة في القطع ذوات الأرقام (113، 114، 115) من الحوض رقم (24) - البيرة/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/7) بتاريخ 2018/10/03م، بموجب القرار رقم (212) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (113، 114، 115) من الحوض رقم (24) من أراضي البيرة، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلى/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية البيرة.

ويعتبر مخطط التنظيم نّافذاً بعد مضي (10) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



## صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارع بعرض (8)م في الحوض رقم (13) بيرزيت/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/7) بتاريخ 2018/10/03م، بموجب القرار رقم (213) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (124، 320، 320، 321) من الحوض رقم (13) المراح من أراضي بيرزيت، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلى/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية بيرزيت.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



## صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من سكن (أ) إلى مكاتب بأحكام سكن (أ) في القطعة رقم (131) من الحوض رقم (24) - البيرة/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/8) بتاريخ 2018/11/05م، بموجب القرار رقم (229) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعة رقم (131) من الحوض رقم (24) من أراضي البيرة، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلى/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية البيرة.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من سكن (أ) إلى مكاتب بأحكام خاصة في القطعة رقم (9) من الحوض رقم (28) حي (25) - البيرة/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/8) بتاريخ 2018/11/05م، بموجب القرار رقم (230) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعة رقم (9) من الحوض رقم (28) حي (25) صبيحة من أراضي البيرة، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية البيرة.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من مبان عامة ومنطقة أثرية إلى سكن (ب) وإلغاء شارع بعرض (6)م وتنظيم شارع آخر بعرض (6)م مع مدور في القطع ذوات الأرقام (1، 2، 4، 5) من الحوض رقم (22) - بني زيد الغربية (بيت ريما)/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/8) بتاريخ 2018/11/05م، بموجب القرار رقم (234) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالحوض رقم (22) من أراضي بيت ريما (بلدية بني زيد الغربية)، وحسب جدول الإحداثيات التالي:

Y	X
159775	159290
159775	159425
159655	159425
159655	159290

وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية بني زيد الغربية.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم شوارع ومرافق عامة لغاية الإفراز في القطعة رقم (20) من الحوضين رقم (17، 18) - قراوة بني زيد/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/8) بتاريخ 2018/11/05م، بموجب القرار رقم (238) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (6، 22، 23) من الحوض رقم (17)، والقطعتين رقم (18، 20) من الحوض رقم (18) من أراضي قراوة بني زيد، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ رام الله والبيرة، ومقر مجلس قروي قراوة بني زيد.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادة (26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



#### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من سكن (أ) إلى مكاتب بأحكام خاصة في القطعة رقم (294) من الحوض رقم (18) - رام الله / محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/8) بتاريخ 2018/11/05م، بموجب القرار رقم (242) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعة رقم (294) من الحوض رقم (18) الماصيون من أراضي رام الله، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلى/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية رام الله.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من حديقة عامة إلى منطقة سكن فلل (ب) في القطعة رقم (160) من الحوض رقم (1) - سردا/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/9) بتاريخ 2018/12/10م، بموجب القرار رقم (259) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعة رقم (160) من الحوض رقم (1) من أراضي سردا، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية سردا أبو قش

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم منطقة صناعات خفيفة وحرفية لغاية إقامة مصنع ألبان وتنظيم شارع بعرض (10)م في الحوض رقم (2) - النبي صالح/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/9) بتاريخ 2018/12/10م، بموجب القرار رقم (79/2) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعتين رقم (79/3، 79/3) من الحوض رقم (2) من أراضي النبي صالح، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلى/ رام الله والبيرة، ومقر مجلس قروى النبي صالح.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادة (26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.





### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لإلغاء جزء من شارع بعرض (6)م وتنظيم شارع بعرض (6)م مع مدور في القطعة رقم (44) من الحوض رقم (25) - بني زيد الغربية/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/9) بتاريخ 2018/12/10م، بموجب القرار رقم (276) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعة رقم (44) من أراضي بني زيد الغربية، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلى/ محافظة رام الله والبيرة، و مقر بلدية بني زيد الغربية.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من سكن ريفي إلى معارض تجارية بأحكام خاصة وسكن (أ) وتنظيم طريق مشاة بعرض (6)م على جزء من القطعة رقم (50) من الحوض رقم (2) - الديوك/ محافظة أريحا

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/7) بتاريخ 2018/10/03م، بموجب القرار رقم (187) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعة رقم (50) من الحوض رقم (2) ظهر الثنية من أراضي الديوك، وبالقطع المجاورة ذوات الأرقام (38، 39، 41، 44، 44، 54) من نفس الحوض، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ أريحا، ومقر مجلس قروى النويعمة والديوك.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

وزير ال<mark>حكم ا</mark>لمحلي رئيس مجلس التنظيم الأعلى



صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من مبان عامة بأحكام خاصة إلى سكن (ب) بأحكام خاصة في القطعة رقم (265) من الحوض رقم (33027) - أريحا/ محافظة أريحا

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/9) بتاريخ 2018/12/10م، بموجب القرار رقم (262) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعة رقم (265) من الحوض رقم (33027) من أراضي أريحا، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلى/ محافظة أريحا، ومقر بلاية أريحا.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (77) لسنة 1966م.



صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم عدة استعمالات وتنظيم شوارع على جزء من القطعة رقم (2) مشاؤل مشاؤلة أريحا من الحوض رقم (2) - أريحا/ محافظة أريحا

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/9) بتاريخ 2018/12/10م، بموجب القرار رقم (274) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بجزء من القطعة رقم (2) من الحوض رقم (2)، وذلك من منطقة تطوير مستقبلي إلى (سكن أ، سكن ب، تجاري طولي، مرافق عامة) بأحكام خاصة، وسياحي، وسكن ريفي، وصناعات خفيفة وحرفية، وتنظيم شوارع من أراضي أريحا، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ أريحا، ومقر بلدية أريحا. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادة (26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من مبان عامة إلى سكن (أ) في الحوض رقم (3) - نوبا/ محافظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2018/7) بتاريخ 2018/10/03م، بموجب القرار رقم (1993) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالحوض رقم (3 طبيعي) من أراضي نوبا، وحسب جدول الإحداثيات التالي:

X	Y
153330.88	113429.51
153310.47	113475.10
153290.07	113462.05
153306.09	113427.52

وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ الخليل، ومقر مجلس قروي نوبا. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



# إعلان صادر عن رئيس هيئة العمل التعاوني "مسجل الجمعيات التعاونية" بتسجيل جمعيات تعاونية

بموجب أحكام القرار بقانون رقم (20) لسنة 2017م، بشأن الجمعيات التعاونية المعمول به في دولة فلسطين.

واستناداً للصلاحيات المفوضة لي من مجلس إدارة هيئة العمل التعاوني بصفتي رئيس هيئة العمل التعاوني، واستناداً لأحكام المادة (24) من القرار بقانون رقم (20) لسنة 2017م، بشأن الجمعيات التعاونية.

#### قررت تسجيل الجمعيات التعاونية المبينة أسمائها وأرقام وتواريخ تسجيلها أدناه:

تاريخ التسجيل	رقم التسجيل	منطقة العمل	اسم الجمعية	الرقم
2018/12/12م	1644	القدس	جمعية بيت عمواس التعاونية التصنيع الغذائي م.م	.1
2019/01/02م	1645	قلقيلية	جمعية كفر ثلث التعاونية الاستهلاكية م.م	.2
2019/01/03م	1646	أريحا	جمعية إسكان موظفي صحة أريحا التعاونية م.م	.3
2019/01/03م	1647	رام الله	جمعية عين عريك التعاونية الزراعية م.م	.4
2019/01/09م	1648	ا الخليل الح	جمعية البيادر التعاونية للتنمية الزراعية م.م	.5

يوسف الترك رئيس هيئة العمل التعاوني



استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب المادة رقم (5) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952م، بشأن هيئة تسوية الأراضي والمياه،

#### أقرر:

- 1. اعتبار عموم أراضي بلدة قبلان التابعة لمحافظة نابلس منطقة تسوية، وسيعلن عن تاريخ الشروع بأعمال التسوية فيها بموجب إعلان تسوية يصدر فيما بعد.
- 2. على جميع الأشخاص الذين يدعون بأي حق من حقوق التملك أو التصرف أو المنفعة في هذه المنطقة تقديم ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها في الزمان والمكان اللذين سيحددان في إعلان النسوبة



استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب المادة رقم (5) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952م، بشأن هيئة تسوية الأراضي والمياه،

#### أقرر:

- 1. اعتبار عموم أراضي مدينة سعير التابعة لمحافظة الخليل منطقة تسوية، وسيعلن عن تاريخ الشروع بأعمال التسوية فيها بموجب إعلان تسوية يصدر فيما بعد.
- 2. على جميع الأشخاص الذين يدعون بأي حق من حقوق التملك أو التصرف أو المنفعة في هذه المنطقة تقديم ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها في الزمان والمكان اللذين سيحددان في إعلان التسوية.

القاضي/ مو<mark>سى ش</mark>كارنت رئيس هيئت تسويت الأراضي والمياه



استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب المادة رقم (5) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952م، بشأن هيئة تسوية الأراضي والمياه،

#### أقرر:

- 1. اعتبار عموم أراضي قرية عرب الرشايدة التابعة لمحافظة الخليل منطقة تسوية، وسيعلن عن تاريخ الشروع بأعمال التسوية فيها بموجب إعلان تسوية يصدر فيما بعد.
- 2. على جميع الأشخاص الذين يدعون بأي حق من حقوق التملك أو التصرف أو المنفعة في هذه المنطقة تقديم الدعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها في الزمان والمكان اللذين سيحددان في إعلان النسوية.



استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب المادة رقم (5) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952م، بشأن هيئة تسوية الأراضي والمياه،

#### أقرر:

- 1. اعتبار عموم أراضي مدينة يطا التابعة لمحافظة الخليل منطقة تسوية، وسيعلن عن تاريخ الشروع بأعمال التسوية فيها بموجب إعلان تسوية يصدر فيما بعد.
- 2. على جميع الأشخاص الذين يدعون بأي حق من حقوق التملك أو التصرف أو المنفعة في هذه المنطقة تقديم ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها في الزمان والمكان اللذين سيحددان في إعلان التسوية.



استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب المادة رقم (5) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952م، بشأن هيئة تسوية الأراضي والمياه،

#### أقرر:

- [. اعتبار عموم أراضي قرية شوفة التابعة لمحافظة طولكرم منطقة تسوية، وسيعلن عن تاريخ الشروع بأعمال التسوية فيها بموجب إعلان تسوية يصدر فيما بعد.
- 2. على جميع الأشخاص الذين يدعون بأي حق من حقوق التملك أو التصرف أو المنفعة في هذه المنطقة تقديم إدعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها في الزمان والمكان اللذين سيحددان في إعلان النسوية.



استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب المادة رقم (5) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952م، بشأن هيئة تسوية الأراضي والمياه،

#### أقرر:

- 1. اعتبار عموم قرية اللبن الغربي التابعة لمحافظة رام الله والبيرة منطقة تسوية، وسيعلن عن تاريخ الشروع بأعمال التسوية فيها بموجب إعلان تسوية يصدر فيما بعد.
- 2. على جميع الأشخاص الذين يدعون بأي حق من حقوق التملك أو التصرف أو المنفعة في هذه المنطقة تقديم إدعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها في الزمان والمكان اللذين سيحددان في إعلان التسوية.



استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب أحكام الفقرة (2) من المادة رقم (8) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (4) لسنة 2016م، بشأن هيئة تسوية الأراضي والمياه،

#### أقرر:

استثناء قطعتي الأرض رقم (15، 14) من الحوض رقم (135) المسمى الفحص من أراضي دورا التابعة لمحافظة الخليل، وفق مخططات التسوية من أعمال التسوية.

القا<mark>ضي/ موسى شكارن</mark>ت <mark>رئيس هيئت تسويت الأ</mark>راضي والمياه



استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب أحكام الفقرة (2) من المادة رقم (8) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (4) لسنة 2016م، والمادة رقم (6) من القرار بقانون رقم (7) لسنة 2016م، بشأن هيئة تسوية الأراضي والمياه،

#### أقرر:

استثناء قطعتي الأرض رقم (31،32) من الحوض رقم (20) المسمى خلة معروف من أراضي بلدة بديا التابعة لمحافظة سلفيت، وفق مخططات التسوية من أعمال التسوية.



استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب أحكام الفقرة (2) من المادة رقم (8) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (4) لسنة 2016م، والمادة رقم (6) من القرار بقانون رقم (7) لسنة 2016م، بشأن هيئة تسوية الأراضي والمياه،

#### أقرر:

استثناء قطعة الأرض رقم (110) من الحوض رقم (8) المسمى (الحجوج والشيخ اعمر) من أراضي قرية مسحه التابعة لمحافظة سلفيت، وفق مخططات التسوية من أعمال التسوية.



استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب أحكام الفقرة (2) من المادة رقم (8) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (4) لسنة 2016م، والمادة رقم (6) من القرار بقانون رقم (7) لسنة 2016م، بشأن هيئة تسوية الأراضي والمياه،

#### أقرر:

استثناء قطع الأراضي المدرجة في الجدول أدناه من أراضي قرية سرطة التابعة لمحافظة سلفيت، وفق مخططات التسوية من أعمال التسوية.

اسم الحوض	رقم الحي	رقم الحوض	رقم القطعة
التل	1111-	5	11
واد محمد		6	221
خلة القبة والميدان الحي الجنوبي	1	9	153
خلة القبة والميدان الحي الشمالي	2	9	57
خلة القبة والميدان الحي الشمالي	2	9	94
خلة القبة والميدان الحي الشمالي	2	9	95
خلة القبة والميدان الحي الشمالي	2	9	96
خلة القبة والميدان الحي الشمالي	2 4	9	111



استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب أحكام الفقرة (2) من المادة رقم (8) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (4) لسنة 2016م، بشأن هيئة تسوية الأراضي والمياه،

#### أقرر:

استثناء قطعتي الأرض رقم (89، 190) من الحوض رقم (8) المسمى كرم خالد من أراضي قرية سرطة التابعة لمحافظة سلفيت، وفق مخططات التسوية من أعمال التسوية.



إلى رئيس بلدية/ مجلس رنتيس وسكانها/ محافظة رام الله والبيرة، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
6/غرس ابو دنون وقرن الزوان	رام الله والبيرة/ رنتيس

قد فتح سجل في دائرة تسجيل أراضي رام الله والبيرة، يوم الأحد، بتاريخ 2019/02/24م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل أراضي رام الله والبيرة لتسجيل الأموال غير المنقولة في الحوض المذكور أعلاه.

مأمور تسجيل أراضي رام الله والبيرة



إلى رئيس بلدية/ مجلس كفر عين وسكانها/ محافظة رام الله والبيرة، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوضين المبينين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
6 حي 1/ الصفايح الحي الشرقي	رام الله والبيرة/ كفر عين
6 حي 2/ الصفايح الحي الغربي	رام الله والبيرة/ كفر عين

سيتم فتح سجل في دائرة تسجيل أراضي رام الله والبيرة، يوم الأحد، بتاريخ 2019/03/03م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل أراضي رام الله والبيرة لتسجيل الأموال غير المنقولة في الحوضين المذكورين أعلاه.

مأمور تسجيل أراضي رام الله والبيرة



إلى رئيس بلدية/ مجلس الطيرة وسكانها/ محافظة رام الله والبيرة، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوضين المبينين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
5/ الحريقة	رام الله و البيرة/ الطيرة
15/ الشيخ شرف	رام الله والبيرة/ الطيرة

سيتم فتح سجل في دائرة تسجيل أراضي رام الله والبيرة، يوم الأحد، بتاريخ 2019/03/10م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل أراضي رام الله والبيرة لتسجيل الأموال غير المنقولة في الحوضين المذكورين أعلاه.

مأمور <mark>ت</mark>سجيل أراضي رام الله والبيرة



إلى رئيس بلدية/ مجلس بلعين وسكانها/ محافظة رام الله والبيرة، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للأحواض المبينة في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
4/ الدعك	رام الله والبيرة/ بلعين
7/ السدر	رام الله والبيرة/ بلعين
البلد /11	رام الله والبيرة/ بلعين

سيتم فتح سجل في دائرة تسجيل أراضي رام الله والبيرة، يوم الأحد، بتاريخ 2019/03/17م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل أراضي رام الله والبيرة لتسجيل الأموال غير المنقولة في الأحواض المذكورة أعلاه.

عبد المهدي الديك مأمور تسجيل أراضي رام الله والبيرة



إلى رئيس بلدية/ مجلس رافات وسكانها/ محافظة القدس، وليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
6 حي 1/ ملاثة الحي الشرقي	القدس/ رافات
14/ الشياح	القدس/ رافات

قد فتح سجل في دائرة تسجيل أراضي رام الله والبيرة، يوم الأحد، بتاريخ 2019/02/17م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل أراضي رام الله والبيرة لتسجيل الأموال غير المنقولة في الحوض المذكور أعلاه.

مأمور <mark>ت</mark>سجيل أراضي رام الله والبيرة



إلى رئيس مجلس قروي مسحة وسكانها/ محافظة سلفيت، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للأحواض المبينة في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
4/ الدواوير	سلفيت/ مسحة
🌙 🥚 🔥 البير الجديد	سأفيت/ مسحة
2/ خلة الشمس والعمارة القبلية	سأفيت/ مسحة
1/ النطافة والخلايل	سافیت/ مسحة

قد فتح سجل في دائرة تسجيل أراضي سلفيت، يوم الخميس، بتاريخ 2019/01/31م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في محافظة سلفيت لتسجيل الأموال غير المنقولة في الأحواض المذكورة أعلاه.

طارق ابو لیلی مدیر تسجیل أراضی محافظة سلفیت



إلى رئيس مجلس قروي سرطة وسكانها/محافظة سلفيت، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
4/ المز عمطة	سلفيت/ سرطة

قد فتح سجل في دائرة تسجيل أراضي سلفيت، يوم الأحد، بتاريخ 2019/02/03م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في محافظة سلفيت لتسجيل الأموال غير المنقولة في الحوض المذكور أعلاه.

طارق ابو لیلی مدیر تسجیل أراضی محافظة سلفیت



إلى رئيس بلدية سلفيت وسكانها/ محافظة سلفيت، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
29/ المخرقة	سلفیت/ سلفیت

قد فتح سجل في دائرة تسجيل أراضي سلفيت، يوم الأحد، بتاريخ 2019/02/03م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في محافظة سلفيت لتسجيل الأموال غير المنقولة في الحوض المذكور أعلاه.

طارق ابو لیلی مدیر تسجیل أراضی محافظة سلفیت



إلى رئيس بلدية تفوح وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
11/ الشيخ حسين	الخليل/ تفوح

قد فتح سجل في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الإثنين، بتاريخ 2019/02/04م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لتسجيل الأموال غير المنقولة في الحوض المذكور أعلاه.

صالح كنعان مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل



### إعلان صادر عن اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في بلدية بيرزيت يخصوص استيفاء عوائد تنظيم خاصة

استناداً لأحكام المادة رقم (52) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م، قررت اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية لمدينة بيرزيت، في جلستها رقم (2018/11/6) بموجب القرارات ذوات الأرقام (7، 6، 5، 4، 3) فرض عوائد تنظيم خاصة ضمن حدود المخطط الهيكلي المصدق عليه لمدينة بيرزيت، وذلك بهدف تغطية النفقات اللازمة لتخطيط وإنشاء أماكن تنزه وملاعب رياضية وميادين وساحات وشوارع لخدمة سكان المدينة، وهي كالآتي:

- 1. استيفاء مبلغ (100) ديناراً، بواقع (8) دنانير رسوم إفراز القسيمة للمباني + (92) ديناراً رسوم خدمات هندسية.
- 2. استیفاء مبلغ (50) دیناراً، بواقع (5) دنانیر رسوم إفراز لکل قطعة أرض + (45) دیناراً رسوم خدمات هندسیة.
  - استیفاء مبلغ (50) دیناراً، رسوم کل مشروع مقترح من مشاریع التعدیل التنظیمی.
    - 4. استيفاء مبلغ (30) شيكلاً، رسوم كل قطعة أرض في شهادة كشف الأراضي.
  - استیفاء مبلغ (30) شیکلاً، رسوم طلب مقدم من المواطنین، ما عدا طلبات الشکاوی والتعلیم.
    - استيفاء مبلغ (30) شيكلاً، رسوم استعلام عن أي بيانات.

ابراهیم یعقوب سعد رئیس بلدیت ببرزیت



# إعلان نشر أسماء مدققي الحسابات الجدد صادر عن مجلس مهنة تدقيق الحسابات

عملاً بأحكام المادة (32) من قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات رقم (9) لسنة 2004م، والتي تنص على أن تنشر قرارات منح رخص مزاولة المهنة في الجريدة الرسمية، تقرر منح الشخص الطبيعي التالى اسمه رخصة مزاولة مهنة تدقيق الحسابات:

تاريخ الإصدار	رقم الرخصة	رقم الهوية	الاسم
2018/12/23م	112/2018	204568711	هانيه طاهر محمد عكاوي





# قرار رقم (2) لسنة 2019م بشأن تنفيذ قرارات مجلس الأمن الدولي

استناداً لأحكام المرسوم الرئاسي رقم (14) لسنة 2015م، بشأن تنفيذ قرارات مجلس الأمن، لا سيما أحكام المادة (1/3) منه،

وتنفيذاً لقرار لجنة العقوبات التابعة للأمم المتحدة، المنشأة بموجب قرار مجلس الأمن الدولي رقم (1267)،

و لاحقاً للقرار رقم (1) لسنة 2016م، بشأن تنفيذ قرارات مجلس الأمن الدولي، الصادر عن لجنة تنفيذ قرارات مجلس الأمن الدولي بتاريخ 2016/02/11م،

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

#### قررنا ما يلى:

#### مادة (1)

الغاء قرار التجميد المفروض بموجب القرار الصادر عن لجنة تنفيذ قرارات مجلس الأمن الدولي بتاريخ 2016/10/11م، المنشور في مجلة الوقائع الفلسطينية في العدد (118)، والذي أجري عليه تعديلات بالإلغاء من القائمة استناداً إلى قرار لجنة العقوبات التابعة لمجلس الأمن الدولي بتاريخ 2019/01/30م.

#### مادة (2)

مخاطبة كافة الجهات ذات العلاقة لاتخاذ ما يلزم بشأن تطبيق القرار المذكور بصورة فورية.

#### مادة (3)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية معدلاً لما نشر بذات الخصوص، بما ينحصر بالكيانات المرفقة في هذا القرار.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2019/01/29 ميلادية الموافق: 23/جمادى الأولى/1440 هجرية

أكرم الخطيب مسير أعمال النائب العام رئيس لجنة تنفيذ قرارات مجلس الأمن الدولي



# قائمة الكيانات التي تم حذفها من قائمة التجميد المحددة في لجنة العقوبات المشكلة من قبل مجلس الأمن الدولي

#### الاسم IQe.042: المؤسسة العامة لشؤون الضيافة.

وتعرف أيضاً بـ: غير معروف. معروفة بشكل رسمي بـ: غير معروف. العنوان: الصندوق البريدي، الوحدة ساحة الواثق، بغداد العراق. أدرجت على اللائحة بتاريخ 2004/04/26م، معلومات أخرى:

#### الاسم IQe.046: المؤسسة العامة للسفر والخدمات السياحية.

وتعرف أيضاً بـ: غير معروف. معروفة بشكل رسمي بـ: غير معروف. العنوان: الصندوق البريدي (10028)، كرادة رقم (19)، حي الوادحة المحلة (904)، بغداد، العراق. أدرجت على اللائحة بتاريخ 2004/04/26، معلومات أخرى:

#### الاسم IQe.085: المركز الوطني للكمبيوتر.

وتعرف أيضاً ب: غير معروف. معروفة بشكل رسمي ب: غير معروف. العنوان: الصندوق البريدي (3267) ساحة نافورة سعدون، بغداد العراق. أدرجت على اللائحة بتاريخ 2004/04/26م، معلومات أخرى:

#### الاسم IOe.113: شركة مقاولات العامة.

وتعرف أيضاً بـ: شركة الدولة لإنشاءات المباني. معروفة بشكل رسمي بـ: غير معروف. العنوان: الصندوق البريدي (19036)، منطقة النهضة، بغداد العراق. أدرجت على اللائحة بتاريخ 2004/04/26، معلومات أخرى:

#### الاسم IOe.141: الشركة العامة للصناعات المطاطية.

وتعرف أيضاً بـ: غير معروف. معروفة بشكل رسمي بـ: غير معروف. العنوان: الصندوق البريدي (71) الديوانية، العراق. أدرجت على اللائحة بتاريخ 2004/04/04م، معلومات أخرى:

### الاسم IQe.166: المؤسسة العامة للمباني.

وتعرف أيضاً بـ:

.STATE ORGANIZATION OF BUILDING (

- ب) قسم التصميم والدر اسات.
- ج) المؤسسة العامة للمباني للمنطقة المركزية.
- د) المؤسسة العامة للمباني للمنطقة الشمالية.
- هـ) المؤسسة العامة للمباني للمنطقة الجنوبية.



معروفة بشكل رسمي ب: غير معروف.

العنو ان:

أ) ميدان المتحف الكرخ بغداد العراق.

ب) الموصل، جهة اليسار بالقرب من جسر الحورية الصندوق البريدي (368) بغداد العراق.

ج) الكرخ كرادة مريم بغداد العراق.

د) میسان

أدرجت على اللائحة بتاريخ 2004/04/26م، معلومات أخرى:

الاسم IOe.178: المؤسسة العامة للسياحة.

وتعرف أيضاً بن غير معروف معروفة بشكل رسمي بن غير معروف.

العنوان: الصندوق البريدي (2387)

أ) علوية، شارع سعدون، كرادة البصرة، بغداد.

ب) المصباح، بالقرب من ساحة الفاتح، بغداد العراق.

أدرجت على اللائحة بتاريخ 2004/04/26م، معلومات أخرى:

الاسم IQe.198: شركة الهدى العامة للسياحة الدينية.

وتعرف أيضاً بـ:

أ) شركة الهدى لخدمات السياحة الدينية.

.AL-HODA STATE COMPANY FOR RELIGIOUS TOURIS (ب

.AL-HODA FOR RELIGIOUS TOURISM (7

معروفة بشكل رسمي بـ: غير معروف.

العنوان: العراق.

أدرجت على اللائحة بتاريخ 2004/04/26م، معلومات أخرى:



#### **B.** Entities and other groups

**IQe.042 Name:** GENERAL ESTABLISHMENT FOR HOSPITALITY AFFAIRS

**A.k.a.:** na **F.k.a.:** na **Address:** P.O. Box 240, Hay Al-Wihda, Al-Wathik Square, Baghdad, Iraq **Listed on:** 26 Apr. 2004 **Other information:** 

**IQe.046 Name:** GENERAL ESTABLISHMENT FOR TRAVEL AND TOURIST SERVICES

A.k.a.: na F.k.a.: na Address: P.O. Box 10028, Karrada, no. 19, Hay Al-Wadha, Mahala (904), Baghdad, Iraq Listed on: 26 Apr. 2004 Other information:

IQe.085 Name: NATIONAL COMPUTER CENTRE

**A.k.a.:** na **F.k.a.:** na **Address:** P.O. Box 3267, Saadoun Nafoora Square, Baghdad, Iraq **Listed on:** 26 Apr. 2004 **Other information:** 

IQe.113 Name: STATE CONTRACTING BUILDINGS COMPANY A.k.a.: STATE COMPANY FOR BUILDING CONTRACTS F.k.a.: na Address: P.O. Box 19036, Al Nahda Area, Baghdad, Iraq Listed on: 26 Apr. 2004 Other information:

**IQe.141 Name:** STATE ENTERPRISE FOR RUBBER INDUSTRIES **A.k.a.:** na **F.k.a.:** na **Address:** P.O. Box 71, Diwaniya, Iraq **Listed on:** 26 Apr. 2004 **Other information:** 

**IQe.166 Name: STATE ORGANIZATION FOR BUILDINGS** 

A.k.a.: a) STATE ORGANIZATION OF BUILDING b) DESIGN AND STUDIES SECTION c) GENERAL ESTABLISHMENT OF BUILDINGS FOR CENTRAL REGION d) GENERAL ESTABLISHMENT OF BUILDINGSFORNORTHERNREGION e) GENERALESTABLISHMENT OF BUILDINGS FOR SOUTHERN REGION F.k.a.: na Address: a) Museum Square, Karkh, Baghdad, Iraq b) Mosul, left side, near Al Hurya Bridge, P.O. Box 368, Baghdad, Iraq c) Karkh, Karadat Mariam, Baghdad, Iraq d) Maysan, Iraq Listed on: 26 Apr. 2004 Other information:



**IQe.178 Name: STATE ORGANIZATION FOR TOURISM** 

**A.k.a.:** na **F.k.a.:** na **Address: a)** P.O. Box 2387, Alwiyah, Saadoon St., Karrada Al Basra, Baghdad, Iraq **b)** Al-Masbah, near Al Fatih Square, Baghdad, Iraq **Listed on:** 26 Apr 2004 **Other information:** 

**IQe.198 Name:** AL-HUDA STATE COMPANY FOR RELIGIOUS TOURISM

**A.k.a.:** a) AL-HUDA FOR RELIGIOUS TOURISM COMPANY b) AL-HODA STATE COMPANY FOR RELIGIOUS TOURISM c) AL-HODA FOR RELIGIOUS TOURISM COMPANY F.k.a.: na Address: Iraq Listed on: 26 Apr. 2004 Other information:

